الاستثمار الملائم ، وللتغلب على المعوقات البيروقراطية ، ولمحاربة الفساد والمحسوبية والتسيب والترهل ، وعلى أساس كل ذلك ، فانني أرجو الحكومة بالتقيد وتنفيذ كافة التوجهات والتوصيات والملاحظات الواردة في تقرير اللجنة المالية الموقرة ومنها العمل على دمج موازنات المؤسسات العامة مع الموازنة العامة للدولة ، وعدم التوسع في اصدار ملاحق للموازنة العامة وعرضها على المجلس بعد تنفيذ بنود الانفاق .

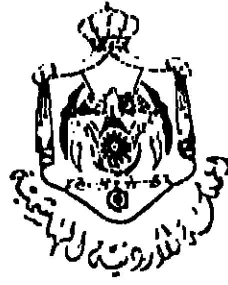
وهنا ، أرجو أن أبدي تحفظي على ما ورد بتقرير اللجنة المالية في أمرين :

١- التحفظ على توصية اللجنة المالية فيما يتعلق بتخفيض مخصصات الأمن العام .

٢- التحفظ على توصية اللجنة المالية بخصوص الغاء سلطة اقليم العقبة واسناد مهتمها الى بلدية العقبة لما في طبيعة عمل كل واحدة منهما من تمايز واختلاف .

وختاماً ، أسأل الله العلي القدير أن يحفظ هذا الوطن العزيز وهذا الشعب الكريم في ظل صاحب الجلالة الهاشمية الملك المعظم .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .



ملحق الجريدة الرسمية

مجلس النواب

محضر الجلسة الرابعه عشره من الدوره العاديه الاولى لمجلس الامة الحادي عشر المنعقده يوم السبت ١٤ رجب ١٤١٠هجرية الموافق ١٩٩٠/٢/١٠ ميلادية .

(العدد ١٤) (الجلد ٢٧)

جـدول الاعمـــال

١ - تلاوة محضر الجلسة السابقة .

٢ - تلاوة الاجازات والاعتذارات

أ - طلب اجازة مقدم من سعاده النائب السيد ذيب انيس شحادة لمدة اسبوع اعتباراً من تاريخ ١٩٩٠/٢/١٠ .

ب- طلب مقدم من سعادة النائب السيد ليث شبيلات عن حضور جلسه اليوم .

جـ - طلب معذره مقدم من سعادة النائب السيد احمد قطيش الازايده عن حضور جلسه اليوم .

٣ - الردود على الاسئله :

أ - تلاوة كتاب معالي وزير الشؤون البلديه والقرويه والبيئة رقم " ١٥١٥" تاريخ ٢١/١/١٩٩٠ والمتضمن الرد على السؤال رقم "٨ " المقدم من سعادة النائب السيد سليم الزعبي حول مدى امكانيه اعفاء المجالس البلديه والقرويه من الاقساط او بعضها ، وكذلك الفوائد او تأجيل الاقساط والفوائد لثلاثه اعوام اخرى .

ب - تلاوة كتاب معالي وزير المالية رقم "١٣١٢ " تاريخ ٣١/١/١٩٩٠ والمتضمن الرد على السؤال رقم "٤ " المقدم من سعادة النائب الدكتور احمد الكوفحي حول مبنى وزارة المالية ومبنى المؤسسه الطبية العلاجية ومستشفى الملكة علياء .

جـ - تلاوة كتاب معالي وزير الشؤون البلديه والقروية والبيئة رقم " ٢٦٦٤" تاريخ ٣/٢/١٩٩٠ ومرفقه المتضمن الرد على السؤال رقم "٩" المقدم من سعادة النائب الدكتور نايف ابو تايه حول مكتب النفايات الخطرة والسامة

٤ - انتخاب لجنة الأمن والدفاع للقوات المسلحه (مؤجلة من الجلسات السابقة) (سحب الاقتراح من قبل مقدمه اثناء انعقاد الجلسه)

٥ - الاقتراحات برغبة :

١- اقتراح برغبة رقم "٧٦" تاريخ ١٥/١/١٩٩٠ مقدم من عشرة نواب بشأن تعديل قانون افراز الاراضي الزراعية . / ادارية

٢- اقتراح برغبة رقم "٧٩" تاريخ ١٨/١/١٩٩٠ مقدم من سعادة النائب الدكتور احمد الكوفحي بشأن انشاء مستشفى الملك عبدالله الجامعي في موقع جامعة العلوم والتكنولوجيا. / ادارية

٣- اقتراح برغبة رقم "٨٠ " تاريخ ١٨/١/١٩٩٠ مقدم من سعادة النائب الدكتور احمد الكوفحي بشأن شمول قرى اربد في الهواتف الآليه وخاصة القرى الكبيرة ./ ادارية

٤ - اقتراح برغبة رقم "٨١ " تاريخ ١٨/١/١٩٩٠١ مقدم من سعادة النائب الدكتور احمد الكوفحي بشأن استفاده ابناء المستخدمين المدنيين العاملين في القوات المسلحة من المكرمه الملكية . / ادارية

٥ - اقتراح برغبة رقم " ٨٢ " تاريخ ١٨/١/١٩٩٠ مقدم من سعادة النائب السيد عبدالرحيم عكور بشأن اصحاب لوحات التاكسي العمومي . / ادارية

٦ - اقتراح برغبة رقم " ٨٣ " تاريخ ١٨/١/١٩٩٠ مقدم من سعادة النائب الدكتور احمد الكوفحي بشأن مساواة المتقاعدين القدامى من المدنيين والعسكريين بالجدد. / ادارية

٧ - اقتراح برغبة رقم "٨٤ " تاريخ ١٨/١/١٩٩٠ مقدم من سعادة النائب الدكتور احمد الكوفحي بشأن صرف بطاقة التأمين الصحي وبطاقة التموين لمن يأخذون تقاعدا من الضمان الاجتماعي . / ادارية

٨ - اقتراح برغبة رقم " ٨٥ " تاريخ ١٨/١/١٩٩٠ مقدم من سعادة النائب السيد نايف الحديد بشأن انشاء مستشفى في منطقة قضاء الجيزة وقضاء سحاب. / ادارية

٩ - اقتراح برغبة رقم " ٨٦ " تاريخ ١٨/١/١٩٩٠ مقدم من سعادة النائب السيد سليم الزعبي بشأن تمهيد وتزفيت الطرق الزراعية بقرية عقربا / لواء بني كنانه. / ادارية

١٠ - اقتراح برغبة رقم " ٨٧ " تاريخ ١٨/١/١٩٩٠ مقدم من سعادة النائب السيد سليم الزعبي بشأن اعفاء القضاة الذين استفادوا من الاسكان من فوائد القرض الاسكاني ./ ادارية

١١ - اقتراح برغبة رقم "٨٨ " تاريخ ١٨/١/١٩٩٠ مقدم من سعادة النائب السيد سليم الزعبي بشأن التعويض على أصحاب الاراضي التي تم الاستيلاء عليها لغايات انشاء سد الوحدة ./ ادارية

١٢ - اقتراح برغبة رقم "٨٩ " تاريخ ٢١/١/١٩٩٠ مقدم من سعادة النائب السيد احمد الكفاوين بشأن عدم منح تراخيص صالونات تجميل للنساء والتي يعمل فيها رجال ./ ادارية

١٣ - اقتراح برغبة "٩٠ " تاريخ ٢١/١/١٩٩٠ مقدم من سعادة النائب السيد احمد الكفاوين بشأن ظلم تقسيم محافظة الكرك الى اربع دوائر هاتفيه ./ ادارية

١٤ - اقتراح برغبة رقم "٩١ " تاريخ ٢١/١/١٩٩٠ مقدم من سعادة النائب احمد الكفاوين بشأن النظر في ظروف ومعاناة مربي الأغنام / ادارية

١٥ - اقتراح برغبة رقم " ٩٢ " تاريخ ٢١/١/١٩٩٠ مقدم من سعادة النائب السيد احمد الكفاوين بشأن دعم البلديات كافة ./ ادارية

١٦ - اقتراح برغبة رقم " ٩٣ " تاريخ ٢١/١/١٩٩٠ مقدم من سعادة النائب السيد مطير البستنجي بشأن تخصيص جزء من حصة البعثات لأبناء العاملين في التربية والتعليم والتعليم العالي موزعة على المحافظات والالوية ./ ادارية

١٧ - اقتراح برغبة رقم " ٩٤ " تاريخ ٢١/١/١٩٩٠ مقدم من سعادة النائب السيد مطير البستنجي بشأن صيانة ثمانيه عيون ماء في قرية العراق / محافظة الكرك ، وتوظيفها زراعياً واقتصادياً لخدمة الصالح العام ./ ادارية

١٨ - اقتراح برغبة رقم " ٩٥ " تاريخ ٢١/١/١٩٩٠ مقدم من سعادة النائب مطير البستنجي بشأن الطرق الزراعية واقامة العبارات في وادي الموجب ./ اداريه

١٩ - اقتراح برغبة رقم " ٩٦ " تاريخ ٢١/١/١٩٩٠ مقدم من سعادة النائب السيد مطير البستنجي

بشأن احتساب عدل موظفي الدولة بالمياومه لغايات التقاعد ./ ادارية

٢٠ - اقتراح برغبة رقم " ٩٧ " تاريخ ٢٠/١/١٩٩٠ مقدم من ثلاثة نواب بشأن حل مشكلة السكن للأسر الكبيرة في المخيمات / ادارية

٢١- اقتراح برغبة رقم " ٩٨ " تاريخ ٢٠/١/١٩٩٠ مقدم من خمسة نواب بشأن تعيين المهندسين المتدربين العاملين في وزارة التربية والتعليم بوظائف مصنفه وفي نظام الخدمة المدنيه ./ ادارية

٢٢ - اقتراح برغبة رقم " ٩٩" تاريخ ٢٠/١/١٩٩٠ مقدم من سعادة النائب السيد عبد الحفيظ علاوي بشأن الرواتب الشخصيه لدى المسؤولين ./ ادارية

٢٣ - اقتراح برغبة رقم "١٠٠" تاريخ ٢١/١/١٩٩٠ مقدم من سعادة النائب الدكتور محمد احمد الحاج بشأن توحيد العطلة الشتوية بين المدارس والجامعات والكليات الجامعية المتوسطة ./ ادارية

٢٤ - اقتراح برغبة رقم " ١٠١ " تاريخ ٢٠/١/١٩٩٠ مقدم من فضيلة النائب الشيخ عبدالمنعم ابو زنط بشأن انشاء كلية مجتمع حكومية للبنين وكلية مجتمع البنات ./ ادارية

٢٥ - اقتراح برغبة رقم "١٠٢" تاريخ ٢٠/١/١٩٩٠ مقدم من فضيلة النائب الشيخ عبدالمنعم ابو زنط بشأن انشاء مجمع الوزارات ذات الخدمات الشعبي / ادارية

٢٦ - اقتراح برغبة رقم "١٠٣" تاريخ ٢٠/١/١٩٩٠ مقدم من فضيلة النائب الشيخ عبدالمنعم ابو زنط بشأن بعض القضايا لأبناء الضفة والقطاع ./ ادارية

٢٧ - اقتراح برغبة رقم " ١٠٤ " تاريخ ٢٣/١/١٩٩٠ مقدم من سعادة النائب السيد نايف الحديد بشأن موضوع بيع اسهم ، الى العاملين في جميع الشركات المساهمه ./ ادارية

٢٨ - اقتراح برغبة رقم " ١٠٥" تاريخ ٢٣/١/١٩٩٠ مقدم من سعادة النائب السيد نايف الحديد بشأن سكة حديد الحجاز ./ ادارية

٢٩ - اقتراح برغبة رقم "١٠٦" تاريخ ٢٣/١/١٩٩٠ مقدم من سعادة النائب السيد نايف الحديد بشأن قصر المشتى ./ ادارية

٣٠ - اقتراح برغبة رقم "١٠٧" تاريخ ٢٣/١/١٩٩٠ مقدم من سعادة النائب السيد نايف الحديد بشأن ضرائب امانه عمان الكبرى ./ ادارية

٣١ - اقتراح برغبة رقم " ١٠٨ " تاريخ ٢٣/١/١٩٩٠ مقدم من سعادة النائب السيد عبد الحفيظ علاوي بشأن ارسال برقية لمجلس الاتحاد السوفياتي الأعلى وللرئيس كورباتشوف لمناشدتهم سحب الجيش والدبابات من اذربيجان والسماح للناس بالتعبير عن وجهات نظرهم واعطاهم الحرية /ادارية

٣٢ - اقتراح برغبة رقم "١٠٩" رقم تاريخ ٢٣/١/١٩٩٠ مقدم من سعادة النائب السيد عبدالحفيظ علاوي بشأن ارسال برقية الى رئيس البرلمان الهندي ورئيس الجمهورية ورئيس الوزراء استنكار مذابح الجيش الهندي لمسلمي جامو وكشمير. / ادارية

٣٣ - اقتراح برغبة رقم "١١٠" تاريخ ٢٢/١/١٩٩٠ مقدم من سعادة النائب السيد جمال الخريشا بشأن البطاقات الانتخابية ومن حصل على اكثر من بطاقة ليعيدها من تلقاء نفسه / ادارية

٣٤ - اقتراح برغبة رقم " ١١١" تاريخ ٢١/١/١٩٩٠ مقدم من عشرة نواب بشأن تعديل قانون العمل رقم "٢١" لسنة ١٩٦٠. / ادارية

٣٥ - اقتراح برغبة رقم "١١٢" تاريخ ٢٤/١/١٩٩٠ مقدم من سعادة النائب السيد نادر الظهيرات بشأن انصاف موظفي سلطة وادي الاردن الذين لا يحملون شهادة الدراسة الثانوية العامة / ادارية

٣٦ - اقتراح برغبة رقم " ١١٣ " تاريخ ٢٤/١/١٩٩٠ مقدم من سعادة النائب السيد نادر الظهيرات بشأن تخفيض النسبة التي يتقاضاها الوسطاء على الخضروات ، وان تكون النسبة على الخضروات بعد حسم ثمن العبوة / ادارية

٣٧ - اقتراح برغبة رقم " ١١٤ " تاريخ ٢٥/١/١٩٩٠ مقدم من سعادة النائب السيد سليم الزعبي بشأن التعويض على اصحاب الاراضي الزراعيه في اراضي الرمثا وبني كنانه وكافه انحاء المملكة التي يضع الجيش يده عليها. / ادارية

٣٨ - اقتراح برغبة رقم " ١٠٥ " تاريخ ٢٥/١/١٩٩٠ مقدم من سعادة النائب السيد سليم الزعبي بشأن بحث موضوع انصاف اصحاب سيارات الشحن الاردنية . / ادارية

٣٩ - اقتراح برغبة رقم " ١١٦" تاريخ ٢٤/١/١٩٩٠ مقدم من معالي النائب طاهر المصري بشأن اعادة النظر في قرار مجلس التعليم العالي رقم " ٣٨٠ " تاريخ ٩/١٠/١٩٨٩ ./ ادارية

٤٠ - اقتراح برغبة رقم " ١١٧" تاريخ ٢٥/١/١٩٩٠ مقدم من اربعة نواب بشأن بعض المطالب لسكان البادية الاردنية الذين يعانون من قسوة الحياة / ادارية

٤١ - اقتراح برغبة رقم " ١١٨" تاريخ ٣/٢/١٩٩٠ مقدم من سعادة النائب السيد محمد العلاونة بشأن السماح بفتح الغابات الحرجية الرعي في جميع المناطق الحرجية ذات العمر الطويل ./ ادارية

٤٢ - اقتراح برغبة رقم " ١١٩" تاريخ ٤/٢/١٩٩٠ مقدم من سته وعشرون نائبا ، بشأن الرسوم المقرره على الملتحقين بكلية المعلمين العاليه . /ادارية

٤٣ - اقتراح برغبة رقم " ٦٧ " تاريخ ١٤/١/١٩٩٠ مقدم من سعادة النائب السيد عطا الشهوان بشأن تشكيل لجنة من المجلس لزيارة الدول العربية من اجل مساعده الاردن . /ادارية

٦- طلب المناقشة رقم " ١ " تاريخ ٢٢/١/١٩٩٠ مقدم من احدى عشر نائبا ، بشأن عقد جلسة خاصة لدراسة اخطار الاستراتيجية الاسرائيلية على الاردن والمنطقة .

٧- قرارات اللجان :

أ - قرارات لجنة الطعون الأولى :

١ - قرار رقم "٢" تاريخ ١٩٩٠/١/١٨ والمتضمن رد الطعن المقدم من الدكتور فرح موسى الربضي بصحة نيابة السيد جمال حداد .

٢ - قرار رقم " ٣" تاريخ ١٩٩٠/١/١٨ والمتضمن رد الطعن المقدم من السيد نجيب الياس حداد بصحة نيابه السيد جمال حداد

ب - قرارات اللجنة المالية :

١ - قرار رقم " ٣ " تاريخ ١٩٩٠/١/٣٠ والمتضمن الموافقة على قانون الموازنة العامة للسنة المالية ١٩٨٩ كما ورد من الحكومة .

٢ - قرار رقم "٤ " تاريخ ١٩٩٠/١/٣٠ والمتضمن الموافقة على القانون المؤقت رقم "٢٩" لسنة ١٩٨٩ قانون تصديق اتفاقية قرض بين المملكة الاردنية الهاشمية والصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية للمساهمة في تمويل مشروع مناجم الفوسفات الشيديه ، كما ورد من الحكومه.

٣ - قرار رقم " ٥ " تاريخ ١٩٩٠/١/٣٠ والمتضمن الموافقة على القانون المؤقت رقم "٣٠ " لسنة ١٩٨٩ قانون تصديق اتفاقيه قرض بين المملكة الاردنية الهاشمية والصندوق العربي للانماء الاقتصادي والاجتماعي للمساهمة في تمويل مشروع مناجم الفوسفات الشيدية ، كما ورد من الحكومه .

٤ - قرار رقم " ٦ " تاريخ ١٩٩٠/١/٣٠ والمتضمن الموافقة على القانون المؤقت رقم " ٣٠ " لسنة ١٩٨٨ قانون تصديق اتفاقيه قرض بين المملكة الاردنية الهاشمية والصندوق السعوى للتنميه للمساهمة في تمويل مشروع طريق وادى اليتم / ساحل العقبة الجنوبي ، كما ورد من الحكومه .

٥ - قرار رقم " ٧ " تاريخ ٣٠ / ١/ ١٩٩٠ والمتضمن الموافقة على مشروع قانون ملحق بقانون الموازنة العامه للسنة المالية ١٩٨٩ كما ورد من الحكومة .

جـ . قرارات اللجنة القانونية :

١ - قرار رقم "٦ " تاريخ ١٩٩٠/١/٢٢ والمتضمن الموافقه على القانون المؤقت رقم " ١٠ " لسنة ١٩٨٩ قانون معدل لقانون الاقامه وشؤون الاجانب كما ورد من الحكومه .

٢ - قرار رقم " ٧ " تاريخ ١٩٩٠/١/٢٢ والمتضمن الموافقة على القانون المؤقت رقم "٦" لسنة ١٩٨٩ قانون معدل لقانون خدمة الضباط في القوات المسلحة الاردنية ، كما ورد من الحكومة .

٣ - قرار رقم "٨" تاريخ ١٩٩٠/٢/٥ والمتضمن الموافقة على القانون المؤقت رقم "٤٢" لسنة ١٩٨٩ قانون معدل لقانون ملكية الطوابق والشقق ، كما ورد من الحكومة مع اجراء بعض التعديلات عليه .

د . قرارات اللجنة الادارية :

١ - قرار رقم " ٣ " تاريخ ١٤ / ١ / ١٩٩٠ بشأن بعض الاقتراحات برغبة والشكاوي .

هـ . قرار اللجنة الصحية وسلامة البيئة رقم "١" تاريخ ١٩٩٠/١/٢٣ والمتضمن انتخاب :

١ - سعادة الدكتور احمد عناب رئيسا للجنة

٢ - سعادة الدكتور يوسف الخصاونة مقررا للجنة

و . قرار لجنة الحريات العامة وحقوق المواطنين رقم " ٢ " تاريخ ٣٠ / ١ / ١٩٩٠ والمتضمن انتخاب :

١ - سعادة السيد سليم الزعبي مقررا للجنة

وذلك خلفا لسعادة السيد عبدالله الزريقات ، الذي اعتذر عن ذلك .

ملحوظة :

رئيس اللجنة سعادة السيد احمد قطيش الازايده انتخب سابقا .

٨- اية امور اخرى مستعجلة يقرر المجلس بحثها (لمدة نصف ساعة فقط) .

٩- تعيين موعد وموضوع الجلسة القادمة .

عينت يوم السبت القادم الموافق ١٧ / ٢ / ١٩٩٠ .

محضر

في تمام الساعة (العاشرة) من صباح يوم السبت الواقع ١٤/ رجب / ١٤١٠ هجري الموافق في ١٠ / ٢/ ١٩٩٠ ميلادي ، عقد مجلس النواب جلسته الرابعة عشرة من الدورة العادية الاولى برئاسة معالي السيد سليمان عرار وحضور امين عام مجلس الامة عطوفة السيد هاني خير .

وتغيب باجازة من الاعضاء السادة : ذيب انيس شحادة .

وتغيب بمعذرة من الاعضاء السادة : ليث شبيلات ، احمد قطيش الازايدة .

وتغيب عن الجلسة الاعضاء السادة : /

وحضر من الحكومة

١ - دولة السيد مضر بدران	رئيس الوزراء ووزير الدفاع
٢ - معالي السيد سالم مساعده	نائب رئيس الوزراء ووزير الداخلية
٣ - معالي السيد مروان القاسم	نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

٤ - معالي السيد عبدالمجيد الشريده	وزير التنمية الاجتماعية
٥ - معالي الدكتور محمد عضوب الزبن	وزير الصحة
٦ - معالي السيد عبدالرؤوف الروابده	وزير الاشغال العامه والاسكان
٧ - معالي المهندس عوني المصري	وزير التخطيط
٨ - معالي السيد ابراهيم عزالدين	وزير الاعلام
٩ - معالي السيد باسل جردانه	وزير المالية
١٠- سماحة الشيخ عبدالباقي جمو	وزير الدولةللشؤون البرلمانية
١١- معالي الدكتور محمد حمدان	وزير التربية والتعليم والتعليم العالي
١٢- معالي المهندس داود خلف	وزير المياه والري
١٣- معالي السيد يوسف المبيضين	وزير العدل
١٤- معالي السيد ثابت الطاهر	وزير الطاقة والثروة المعدنية
١٥- معالي الدكتور سليمان عربيات	وزير الزراعة
١٦- معالي الدكتور خالد الكركي	وزير الثقافة
١٧- سماحة الدكتور الشيخ علي الفقير	وزير الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلاميه
١٨. معالي الدكتور قسيم عبيدات	وزير العمل
١٩. معالي السيد ابراهيم الغبابشه	وزير الشباب
٢٠. معالي السيد عبدالكريم الكباريتي	وزير السياحة والاثار
٢١. معالي السيد عبدالكريم الدغمي	وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة

افتتاح الجلسة

معالي رئيس المجلس
بسم الله الرحمن الرحيم
النصاب مكتمل ، اعلن افتتاح الجلسة جدول الاعمال ، السيد الامين العام

السيد الامين العام
(١) تلاوة محضر الجلسة السابقة .

الجميع
نوافق عليه ونعفي الامين العام من تلاوته

السيد الامين العام
(٢) تلاوة الاجازات والاعتذارات .

أ . طلب اجازة مقدم من سعادة النائب السيد ذيب انيس شحادة لمدة اسبوع اعتبارا من تاريخ ١٠/٢/١٩٩٠

ب . طلب معذرة مقدم من سعادة النائب السيد ليث شبيلات عن حضور جلسة اليوم

جـ. طلب معذرة مقدم من سعادة النائب السيد احمد قطيش الازايدة عن حضور جلسة اليوم

(٣) الردود على الاسئله :

أ . تلاوة كتاب معالي وزير الشؤون البلديه والقروية والبيئة رقم "١٥١٥" تاريخ ٢١/١/١٩٩٠ والمتضمن الرد على السؤال رقم "٨" المقدم من سعادة النائب السيد سليم الزعبي حول مدى امكانية اعفاء المجالس البلديه والقروية من الاقساط او بعضها ، وكذلك الفوائد او تأجيل الاقساط والفوائد لثلاثة اعوام اخرى

من النائب سليم الزعبي بواسطة معالي رئيس مجلس النواب ، الى معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة ، بموجب المادة (٨١) من نظام المجلس وما بعدها :

موضوع السؤال

تعاني المجالس البلديه والقروية في لوائي بني كنانه والرمثا وفي كافة انحاء المملكة من ضائقة ماليه .

والسؤال هو عن مدى امكانية اعفاء هذه المجالس من الاقساط / او بعضها والفوائد / او تأجيل تسديد الاقساط والفوائد لثلاثة اعوام اخرى ريثما تنفرج الاوضاع الاقتصادية بأذن الله .

واقبلوا وافر الاحترام

النائب
سليم الزعبي

المملكة الاردنية الهاشمية

وزارة الشؤون البلدية والقروية والبيئة

عمان

الرقم أ / ٨ / ١٥١٥

التاريخ

الموافق ٢١/١/١٩٩٠

معالي رئيس مجلس النواب

تحية واحتراما . . .

اشارة لكتابكم رقم ١٧٢/٨/١٦/٣ تاريخ ١٦/١/١٩٩٠ الوارد الى ديوان هذه الوزارة في ١٨/١/١٩٩٠ ومرفقه صورة عن السؤال الموجه الى وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة من سعادة النائب سليم الزعبي حول امكانية اعفاء المجالس البلدية من الاقساط او بعضها والفوائد / او تأجيل تسديد الاقساط والفوائد لثلاث اعوام اخرى ريثما تنفرج الاوضاع المالية لهذه المجالس .

ارجو ان اوضح ما يلي :

اولا : نتيجة للدراسة التي قدمتها هذه الوزارة لدولة رئيس الوزراء والتي تتعلق بالاوضاع المالية للمجالس المحلية ودعمها ، فقد استعرض مجلس الوزراء الموقر هذه الدراسة وقرر بتاريخ ٣١/٣/١٩٨٧ ما يلي:-

١ . تتحمل الخزينة الفوائد المستحقة على المجالس المحليه في عام ١٩٨٧ على ارصده القروض الممنوحة اليها من بنك تنمية المدن والقرى حتى ٣١/١٢/١٩٨٦ والبالغة (٣,٢٢٩,٤٩٨) دينار .

٢ . تتحمل الخزينة المبالغ المستحقة على المجالس المحليه وغير المدفوعة حتى ٣١/٣/١٩٨٧ الناجمة عن استملاك الاراضي للطرق والمراكز الصحية والمدارس ...الخ ... والبالغة (٤,٦٦٢,٥٥٠) دينار .

٣ . تتحمل وزارة التربية اقساط وفوائد رصيد القروض الممنوحة للمجالس المحليه من بنك تنمية المدن والقرى حتى ٣١/١٢/١٩٨٦ الخاصة بأنشاء الابنية المدرسية والبالغة (٣، ٤٠١,٩٣٦) دينار وكذلك اقساط وفوائد رصيد القروض الممنوحة للمجالس المحلية الخاصة بأستملاك الاراضي للابنية المدرسية والبالغة (١,٢٤٢,٢٠١) دينار المجموع :(٤,٦٤٤,١٣٧) دينار .

٤ . أن يقوم بنك التنمية المدن والقرى : -

أ . تحويل ارصدة الحسابات المكشوفة للمجالس المحليه البالغة (٢١٧٥٠٦٦)دينار الى قروض تسدد على (١٠) سنوات منها فترة امهال لمدة (سنتين) .

ب . منح المجالس المحليه قروضا لتسديد الالتزامات المستحقه عليها للمتعهدين والبالغة (١، ١٨١,١١٤) دينار وتسديد هذه القروض على (١٠) سنوات منها فترة امهال لمدة (سنتين) .

جـ . اعادة جدولة القروض الممنوحة للمجالس البلدية لمدة (١٠) سنوات منها فترة امهال لمدة (سنتين) .

د . اعادة جدولة القروض الممنوحة للمجالس القروية لمدة (١٥) عام منها فترة امهال لمدة (سنتين) .

ثانيا : قرر مجلس الوزراء الموقر في جلستة المنعقدة بتاريخ ٢٥/٩/١٩٨٨ ما يلي : -

١ . تسديد اثمان المياه المستحقه على المجالس المحليه من الخزينة والبالغة (٢٧٤,٦٢١) دينار.

٢ . تسديد مبلغ (٢ ، ١٨٨، ٥٠٠) دينار وتمثل (٥٠٪) من المبالغ المستحقة على الاستملاكات للمجالس المحلية .

٣ . تسديد اقساط القروض المستحقة على المجالس لسنة ١٩٨٩ والبالغة (٤,٨٨٨,٦٨١) دينار .

٤ . تسديد فوائد القروض المستحقة على المجالس المحليه لسنة ١٩٨٩ والبالغة (٣٢٩٧٠٤) دينار .

٥ . تسديد باقي المبالغ المستحقة على الاستملاكات وقيمتها (٢,١٨٨,٥٠٠) دينار .

وفي ضوء ما تقدم والذي يوضح ان الخزينه قد تحملت الاقساط والفوائد المستحقة على جميع البلديات حتى عام ١٩٨٩ ، ارجو ان اعلمكم بأنه يتعذر في الوقت الحاضر اعفاء المجالس المحلية من الاقساط والفوائد او تأجيلها لفترة اخرى مما يؤثر على ارصدة بنك تنمية المدن والقرى والتزاماته تجاه المجالس البلدية والقروية والجهات المقرضه له .

كما ارجو ان اعلمكم بأن وزارة الشؤون البلدية والقروية والبيئة قد انتهت مؤخرا من دراسة جديدة متعلقه بتحسين اوضاع المجالس المحلية المالية وسترفع هذه الدراسات والتوصيات الى دولة رئيس الوزراء هذا الاسبوع لاتخاذ الاجراءات المناسبة

واقبلوا الاحترام . . .

عبدالكريم الدغمي

وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة

معالي رئيس المجلس: الاستاذ سليم الزعبي

السيد سليم الزعبي: معالي الرئيس

معالي رئيس المجلس: هو اللي سأل ، مش هو اللي قدم السؤال من حقه أن يرد .

السيد سليم الزعبي: واكتفي بهذه الاجابة باعتبارها اجابه واضحه ومفسره وكافيه .

معالي رئيس المجلس: شكرا ، المادة الثانية ، السيد الامين العام

السيد الامين العام: ب . تلاوة كتاب معالي وزير الماليه رقم "١٣١٢" تاريخ ٣١/١/١٩٩٠ والمتضمن الرد على السؤال رقم "٤" المقدم من سعادة النائب الدكتور احمد الكوفحي حول مبنى وزارة المالية ومبنى المؤسسة الطبيه العلاجية ومستشفى الملكة علياء .

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي رئيس مجلس النواب المحترم

ثلاثة اسئلة موجهه الى معالي وزير الماليه المحترم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد ،

فارجو توجيه الاسئله الثلاثة التاليه الى معالي وزير الماليه واجابتي عليها خطيا .

١- من مالك مبني وزارة المالية ؟ ومن هم الاشخاص الذين فاوضوه على الاستئجار ؟ وكم الاجرة السنوية ؟ وهل ترون انها مناسبة او فاحشة ؟

٢ - من مالك مبنى المؤسسة الطبيه العلاجية ؟ ومن هم الاشخاص الذين فاوضوه على استئجارها ؟ وكم اجرتها السنوية ؟ وكيف تم دفعها ؟ وهل هي ضروريه في مثل هذه الايام العجاف وهل اجرتها مناسبة او فاحشة؟

٣ - من الذين انشأوا مستشفى الملكة علياء ؟ ولماذا قامت الحكومة بشرائه ؟ وهل ثمنه مناسب او فاحش في الغلاء ؟ والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

٧/جمادي الثانيه / ١٤١٠ هـ

الموافق : ٤/١/١٩٩٠

د . احمد الكوفحي

نائب اربد

السيد سكرتير لجان مجلس النواب

٧/١/١٩٩٠

وزارة المالية

عمان

الرقم : ح /٦/١١/١٣١٢

التاريخ ٣١/١/١٩٩٠م

الموافق : / جمادي ثاني / ١٤١٠هـ

معالي رئيس مجلس النواب

اشير الى كتابكم رقم ٣ / ذ ١ / ٨ / ١٦٩ تاريخ ١٦/١/١٩٩٠ في موضوع السؤال المقدم من سعادة النائب الدكتور احمد الكوفحي ، ارجو ان ابين ما يلي : -

اولا : فيما يخص مبنى وزارة الماليه ، ارجو ان اوضح ما يلي : -

١) بموجب نظام ارتباط الدوائر الحكوميه بالوزارات فان وزارة المياليه / الخزينه ودوائر الجمارك والموازنة العامة وضريبة الدخل والاراضي والمساحه واللوازم ومؤسسه المناطق الحره وصندوق التقاعد ترتبط بوزير الماليه وتقع مراكز عملها في مواقع مختلفه متباعده .

٢) ان وزير الماليه بحكم المادة (٤٧) من دستور المملكة الاردنية الهاشميه مسؤول عن ادارة جميع الشؤون المتعلقة بوزارته (اي انه مسؤول عن ادارة جميع الشؤون المتعلقه بالدوائر المرتبطه به) .

٣) لقد ظهر لي من خلال ممارستي لمهمتي وزير للماليه ان التنسيق بين اعمال هذه الدوائر يلاقي صعوبات كثيرة بسبب عدم وجودها في مجمع واحد بالاضافة الى ان ترابط اعمال هذه الدوائر من حيث اقتراح السياسات بشكل متكامل وتنفيذ ما يتقرر منها يستدعي ذلك ايضا .

٤) لا يخفي عليكم ان تنقلات المسؤولين للاعمال الرسمية ما بين دوائرهم ووزارة الماليه يحمل الخزينة نفقات المحروقات الباهظه مع ما يتبع ذلك من اضاعة وقت المسؤولين .

٥) اعتقد بأنكم تشاركونني الرأى ان وجود الدوائر في مجمع واحد يساعد كثيرا على مناقشه اعمال هذه الدوائر مع كبار المسؤولين ووضع الحلول المناسبة لذلك .

٦) تبعا لما تقدم فقد وجدت وزارة المالية ان البناية المقابلة الى دائرة الجمارك ملك شركة الشرق الاوسط للتأمين تعتبر بناية مناسبة من حيث الموقع والمساحه وقامت كما يلي :

أ - حيث ان نظام استئجار العقارات لمصالح الحكومه رقم (٧٠) لسنة ١٩٧٣ اوضح الطريقه التي يتم بها الاستئجار وهو ما اتبعته هذه الوزارة ، فقد احيل الامر الى محافظ العاصمة رئيس اللجنة الفرعية للاستئجارات التي قامت بتقدير قيمة بدل الايجار السنوي وقررت استئجار البناء المذكور ببدل سنوي مقداره (١٧٥,٠٠٠) دينار .

ب- صدقت اللجنة المركزيه قرار اللجنة الفرعيه بعد ان تحقق لها ان المبنى المذكور يتألف من سبعة ادوار وطابق ارضي وطابقين مسحورين وطابقين كراجات يتسع الى (٨٠) سياره .

ثانيا : كانت الوزارة تنوى اقامه مجمع لكافة الدوائر التابعه لها على قطعه الارض رقم (٣) حوض (٢١) من اراضي عمان والمسجله باسم الخزينه ، الا ان الظروف الاقتصادية لم تساعد على اقامه المجمع .

ثالثا : اما فيما يتعلق باستئجار مبني المؤسسه الطبيه العلاجية ، فأرجو ان اوضح ما يلي:-

١ . طلب عطوفه مدير عام المؤسسه الطبيه العلاجية بكتابه رقم م ط ع / ٣ / ٨ تاريخ ١٩٨٧/١٢/٨ استئجار المبنى العائد للشركه المتحده للتجاره لحاجة المؤسسه الى مبنى للادارة الجديده التي يتم تشكيلها بموجب قانون خاص .

٢ . وافق وزير الماليه في ذلك الحين حسب صلاحيته بنظام استئجار الابنيه رقم (٧٠) لسنة ١٩٧٣ على السير بمعاملة الاستئجار من حيث المبدأ وأبلغت المؤسسة بذلك .

٣ . قامت المؤسسه بعد ذلك بتطبيق احكام نظام الاستئجار بمخاطبه عطوفه محافظ العاصمه "رئيس اللجنة الفرعيه لاستئجار الابنيه الحكومية " وفق النظام ، وقد رفعت اللجنة الفرعيه تقريرها متضمنا بأن بدل الايجار السنوى للمبنى المذكور بقيمة (٢٢٥) الف دينار .

٤ . ان اللجنة المركزيه التي تملك صلاحيه التصديق على قرار اللجنة الفرعيه او رفضه وجدت بأن بدل الايجار المقدر من اللجنة الفرعيه مرتفع ، وطلبت من اللجنة الفرعيه اعادة النظر في قرارها ، وتبعا لذلك قامت اللجنة الفرعيه برفع تقرير جديد خلاصته ان بدل الايجار السنوى قد اصبح بعد التفاوض مع المالكين (٢٠٠) الف دينار وهو ما أخذت به اللجنة المركزيه ، وأبلغت المؤسسه بذلك لتنظيم عقد الايجار ، علما بأن المبنى المستأجر مكون من ثمانية طوابق من الحجر والرخام ومؤثث بأثاث من مستوى جيد .

ثالثا : اما فيما يتعلق بشراء مستشفى الملكة علياء ملك شركة المؤسسه الطبيه الاردنيه فأرجو ان اوضح ما يلي :

١ . أبدت القياده العامه للقوات المسلحه الاردنيه رغبتها في شراء مستشفى الملكه علياء لحاجتها اليه وبناء على عرض جاء من قبل معالي رئيس مجلس ادارة شركه المؤسسه الطبيه الاردنيه المساهمه لبيع مجمع مستشفى الملكه علياء بمبلغ سته عشر ملونا وثلاثه واربعين الفا وثمانمايه وتسعه وخمسين دينارا ، وجرى بحث الامر بين معالي وزير الماليه السابق واصحاب البناء وتم تشكيل لجنة من وزارة الماليه والخدمات الطبيه الملكيه قدرت فيه تكاليف المستشفى وملحقاته بمبلغ اربعة عشر مليونا واربعمايه وثمانيه عشر الفا وخمسمايه وثمانيه وخمسين

وفي ضوء تقرير اللجنة نسب وزير الماليه بكتابه رقم ج / ٣٦ / ١ / ٧٠١٩ تاريخ ١٩٨٦/٨/٧ الموافقه على شراء مجمع مستشفى الملكه علياء للقوات المسلحه الاردنيه / الخدمات الطبيه الملكية بالمبلغ المشار اليه اعلاه مضافا اليه بعض الالتزامات الاخرى بقيمه مايتين واثنين وثلاثين الفا وستمايه وسته عشر دينارا كما نسب تحديد كيفية دفع الثمن وتفويض سيادة القائد العام للقوات المسلحه الاردنية لتشكيل لجنة لاستلام المستشفي وطلب تفويضه بالتوقيع على اتفاقية الشراء بالنيابة عن الحكومه .

٢ . استعرض مجلس الوزراء الموضوع وقرر في جلسته المنعقده بتاريخ ١٩٨٦/٨/٩ تشكيل لجنة وزارية لدراسة الموضوع من كل من :

- معالي وزير الاشغال العامه
- معالي وزير الصناعة والتجارة
- معالي وزير المالية
- معالي وزير الصحة

كما طلب تقديم التوصيات اللازمه حول الموضوع ،

٣ . رفع معالي وزير الصحة تقرير اللجنة لدولة رئيس الوزراء بكتابه المؤرخ ٤/ ١٢ / ١٩٨٦ والمتضمن مقدار التزامات الشركه على هذا المستشفى ونتيجة لذلك طلب دولة الرئيس من وزير الماليه العمل على مفاوضه البنوك الدائنه للشركه فيما يتعلق بالالتزامات المترتبه على الشركة .

٤ . جرى عقد عدة اجتماعات لبحث الموضوع بحضور ممثلين عن البنوك الدائنه والبنك المركزي ونظم تقرير بذلك حول الموضوع خلاصته ان الفريق البائع وافق على بيع المستشفى بمبلغ اثنى عشر مليونا ومايتين وثمانية الاف ومايتين وسبعه واربعين دينارا ، كما تضمن التقرير كيفية تسديد الثمن وما تنازلت عنه البنوك من مبالغ وفوائد ، وعلى هذا الاساس عقدت اتفاقيه البيع لشراء المستشفى المذكور بمبلغ اثني عشر مليونا ومايتين وثمانية الاف ومايتين وسبعه واربعين دينارا .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ، ، ،

باسل جردانه
وزير الماليه

معالي رئيس المجلس الدكتور احمد الكوفحي ، فقط لأن سؤال ما في الا تعليق واحد من سائله .

السيد احمد الكوفحي بسم الله الرحمن الرحيم ، ان سياسه الاستئجار كما تلاحظون باهظة جدا ، واقلها مبنى وزارة الماليه (مئة وخمسه وسبعين) الف ، وفي تصوري ان مثل هذا المبلغ ، لو اننا توجهنا الى اسلوب المشاركه المتناقصه ، لو ان البنك الاسلامي اقام لنا بناء مثل هذا البناء على طريق المشاركه المتناقصه، ونؤخذ ربعا ايجار السنوي فقط ، فنوفر علينا (ثلاثه ارباع) (مائه وخمسه وسبعين) الف ، وفي تصوري ان بناء مثل هذا ، لا يمكن ان تزيد تكاليفه على (سبعمائه وخمسين) الف دينار في تصوري ، الا اذا اردنا ان نضع الحجر والقرميد وما الى ذلك ، ونحن في هذه الظروف بحاجة الى تقشف في البناء وفي الاثاث وفي كل شئ ، واما مبنى المؤسسه الطبيه العلاجية ، فأنا ارى انه لا ضروره له اطلاقا ، وبالامكان ان توجد المكاتب ، ان كان الاصرار على بقاء المؤسسه الطبيه العلاجية من خلال مدينه الحسين الطبيه ، او ان نضيف اليها بناء لا يزيد في مجمل تكاليفه عن (خمسين) الف دينار ، فيؤدي كل المهمه المطلوبه ،واما فيما يتعلق بمستشفى الملكة علياء ، ففي تصوري لو اقيم مستشفى جديد لما بلغت تكاليفه اكثر من (ثمانيه) ملايين ، وكنا نطالب بأنشاء مستشفى الملك عبدالله التخصصي في حرم في جامعه العلوم والتكنولوجيا ، وقد قدمت الدراسات وقدمت الابحاث في الخطة الخمسيه السابقة ، ومع ذلك لم ينفذ ، مع ان الضرورة هناك قصوى وملحه ، فلو ان هذا المبلغ وهو في المحصله (١٢,٢٠٨,٢٤٧) دينار ، وهذا في تصوري مبلغ لا بد وان يوظف في غير هذا المجال ، وارجو من الحكومة ان تتعامل باسلوب المشاركه المتناقصه في هذه المشاريع ، من اجل ان توفر (ثلاثه ارباع) الاجره السنويه ، فضلا عن انها حلال ، والله عز وجل (يمحق الربا ويربي الصداقات) وهذا ايضا هو ما نؤمن به جميعا ، وشكرا معالي الرئيس .

معالي رئيس المجلس شكرا سيدي ، المادة التاليه ، السيد الامين العام .

السيد الامين العام جـ . تلاوة كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم "٢٦٦٤" تاريخ ٣/٢/١٩٩٠ ومرفقه المتضمن الرد على السؤال رقم "٩" المقدم من سعادة النائب الدكتور نايف ابو تايه حول مكب النفايات الخطرة والسامة .

بسم الله الرحمن الرحيم

السؤال رقم (   )

تاريخ : ١٥ / ١/ ١٩٩٠ ٣/١٦/٨/٢٥٧

معالي رئيس مجلس النواب الاكرم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

عملا باحكام الفصل العاشر والمادة ٨١ من النظام الداخلي لمجلس النواب الموقر.

اتقدم الى الحكومه الموقره بالسؤال التالي ، راجيا الاجابة عليه ضمن المده المحدوده في الماده (٨٥) من النظام الداخلي .

قامت الجهات المختصه بتخصيص ١١٠٠ دونم في منطقه صغير الغرف على بعد ٣٨ كم من منطقه سواقة على الطريق الصحراوي للتخلص من المواد الكيماويه الخطره من مخلفات المصانع وخاصة الزئبق والالمنيوم عن طريق الطمر .

وعلمت ان فريقا فنيا من دائرة التنظيم في وزارة الشؤون البلديه والقروية والبيئة سيبدأ قريبا باجراء المسوحات الهندسيه اللازمة لهذه الغاية وتقديمها لدائرة الاراضي لاعتمادها بشكل رسمي .

وان هذه المخلفات ستنقل في صناديق محكمه الاغلاق وتوضع في خنادق عميقه للحيلولة دون تسرب المخلفات او وقوع آثار سلبيه على البيئة ومصادر المياه .

أرجو من الحكومة الموقرة ان تعلمنا بشكل مفصل ومستفيض عن هذا الموضوع الهام الخطير الاول من نوعه في المملكة مدعوما بوثائق عمليه وعلميه من الوزارات المعنيه عن عدم تلوث البيئه وعدم تأثر مصادر المياه من هذا الاجراء ومن هذ الجهه التي ستشرف على التحقق من دفن نفس المادة المذكورة ونوع الصندوق المحكم والعمق .

وتصريحا رسميا من الحكومه تتعهد به بعدم دفن غير المواد المذكورة وامكانية ابعاد المكان الى ٩٠ كم بدلا من ٣٧ .

واقبلوا فائق الاحترام .

نائب بدو الجنوب

الدكتور نايف ابو تايه

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

وزارة الشؤون البلدية والقروية والبيئة

عمان

الرقم ح / ٢٨ / ٢٦٦٤

التاريخ

الموافق ٣ / ٢ / ١٩٩٠

دولة رئيس الوزراء الافخم

الموضوع : مكب النفايات الخطرة والسامه

اشارة لكتاب دولتكم رقم ٥١ /١٢/٢/١٢٠٦ تاريخ ٢٤/١/١٩٩٠ بخصوص السؤال المقدم من قبل سعادة النائب المحترم الدكتور نايف ابو تايه للحكومه حول الموضوع اعلاه ارجو ان ابين لدولتكم ما يلي : -

١ - يوجد في الاردن عدة مصانع تنتج نفايات خطرة وسامه حسب تصنيف اتفاقيه بازل الدولية بشأن التحكم في النفايات الخطرة ونقلها عبر الحدود (علما بأن الاردن طرف في هذه الاتفاقية) ومن هذه الصناعات على سبيل المثال (صناعة الكلورين ، الجلود ، المنظفات الكيماوية ، المبيدات الحشريه ، مصانع الادوية ، الادوية المنتهية الصلاحية ، صناعة البطاريات ، مخلفات المختبرات والمستشفيات) . وان القاء هذه النفايات مع النفايات المنزلية او تركها في ساحات المصانع وعلى مقربة من الادوية والسيول وبين التجمعات السكنيه يهدد عناصر البيئة بالتلوث ويشكل خطورة على الصحه وسلامة البيئة .

٢- سبق وان حاولت اللجنة الكيماوية المشكله في مديريه الدفاع المدني معالجة هذا الموضوع خلال فترة عام وتقدمت بدراسة تضمنت عدة توصيات تم رفعها الى معالي وزير الداخليه رئيس المجلس الاعلى للدفاع المدني بموجب كتاب عطوفه مدير عام الدفاع المدني رقم د / ٧٦ / ١٥٦٠ تاريخ ٢٧ / ٦ / ١٩٨٨ المرفق طيا .

٣- نظرا لخطورة هذا الموضوع على البيئة قامت هذه الوزارة بمبادرة لحل الموضوع وضمانا لسلامة المواطنين والبيئة دعت الى تشكيل لجنة بموجب كتابي رقم ح/٢٨/٧١٤٨تاريخ ٢٩ / ٣ / ١٩٨٩ من الجهات التالية : -

- وزارة الصحة
- وزارة المياه والري
- وزارة الصناعة والتجارة

- الجامعة الاردنية
- الدفاع المدني

٤ - عقدت اللجنة عدة اجتماعات في دائرة البيئة وناقشت الموضوع من جميع جوانبه حيث توصلت الى ضرورة ايجاد موقع ملائم للتخلص من النفايات الخطرة ضمن الشروط البيئيه .

٥ - على ضوء ذلك قامت اللجنة بجولات ميدانية في مناطق متعدده ونسبت موقعين ضمن منطقه المرانه ، وبتوجيه من سياده رئيس الوزراء الافخم تم غض النظر عن هذه المواقع نتيجة قربها من الواجهات العشائريه .

٦- بتوجيه من سيادة رئيس الوزراء الافخم تم اختيار موقع ثالث تتوفر فيه الشروط البيئيه وبعيدا عن الواجهات العشائريه الا ان القوات المسلحه اعترضت عليه لقربه من ميادين التدريب .

٧- بتوجيه من القوات المسلحه قامت اللجنة باختيار الموقع الرابع موضوع السؤال ويبعد (٣٨كم) الى الشمال الشرقي من سواقا ويصله طريق ترابي مفتوح وهو من املاك الدولة ومن الاراضي المحلوله . وقد وقع على اختيار هذا الموقع ممثلوا كل من : -

- وزارة الصحه
- وزارة المياه والري
- وزارة الشؤون البلدية والقروية والبيئة
- القوات المسلحه الاردنيه
- الدفاع المدني

٨- افادت سلطه المياه بكتابها رقم س٢/٥/٢/٤/١٧٦٧ تاريخ ٢٨/١/١٩٩٠ المرفق بأن الموقع يقع ضمن منطقه جيولوجيه كتيمه غير نفاذه عمقها (١٠٠م) وأن الموقع لا يقع ضمن الاحواض المائيه .

٩- كلفت دائرة الاراضي بمشاركة فريق مساحة من هذه الوزارة بتثبيت حدود الموقع بعد ان تم اختياره على الطبيعه وبيان احداثياته ووضع مخطط مبدئي له وقد تم ذلك وتقدر المساحه الميدانيه حوالي (١١٠٠) دونم وقع ضمن الاحداثيات ٧٩٠٠٠ - ٨١٠٠٠ (شمالا) ٢٨٦٠٠٠ - ٢٨٨٠٠٠ (شرقا) .

١٠- الاجراءات التي تم اتخاذها لغاية الآن : -

أ . تم تقسيم الموقع وتنظيمه الى عدة قطع ليتم دفن النفايات المتشابهه في قطعه واحده .

ب . تم مخاطبه دولتكم بموجب كتابي رقم ح/٢٨/٢٧٥٧٠ تاريخ ٢٣/١٢/١٩٨٩ للتفضل بالايعاز بتسييج المنطقه بالاسلاك الشائكه .

جـ . تم تسليم مواقع لكل من الشركات التاليه : -

- شركة الصناعات العربيه الكيماويه وذلك لنقل الاتربه الملوثه بالزئبق المتواجدة في ساحه مصانعها حتى هذا التاريخ .
- شركة آرال وذلك لنقل النفايات الصلبه والتي تحتوي على مادة (كالسيوم سلفات) الى الموقع والتي سبق وان كانت تلقى في البحر الميت .
- تم وضع تصاميم للحفر والطمم بما يضمن سلامة البيئة .
- حتى اعداد هذا الكتاب لم تباشر الشركات بنقل موادها الى المواقع التي سلمت اليها بانتظار امر المباشره .

١١- وحول ادارة الموقع ارجو ان ابين لدولتكم ما يلي : -

أ . تحتاج ادارة هذا الموقع رصد مخصصات لسرعه التنفيذ على ان يوضع نظام لاحق لتحميل هذه النفقات للشركات المستفيده من المشروع .

ب . سيخصص هذا الموقع للنفايات الخطرة المنتجه محليا فقط ولن يسمح بدخول ايه نفايات خطره من خارج البلاد .

جـ . سيخصص قطعة ارض في داخل المكب لكل نوع من النفايات وسترفع يافطه على كل مكان تبين اسم الشركة ونوع النفايات المدفونه وتاريخ دفنها وكميتها

د . فيما يتعلق بالنقل فسيتم تطبيق مضمون امر الدفاع رقم ٤ لسنة ١٩٨٩ (المرفق) والمتضمن الشروط المتوجب تنفيذها عند ايه عمليات نقل مواد خطره داخل البلاد .

١٢ - وحول استفسار النائب المحترم الدكتور نايف ابو تايه حول امكانيه ابعاد الموقع شرقا ، ارجو ان ابين الملاحظات التاليه : -

أ . في حالة الاتجاه الى الشرق يقترب الموقع من حوضي الازرق والسرحان المائيين .

ب . في حالة الاتجاه الى الجنوب يقترب الموقع من المناطق العسكريه .

جـ . في حالة الاتجاه الى الشمال والغرب يقترب الموقع من المقاسم العشائرية .

لا بد من الاشارة الى ان بعض البطاريات الجافة التي يدخل استعمالها في كل منزل هي من نوع هذه النفايات الخطرة وان دائرة البيئة ستعد بالتعاون مع الجهات المعنيه الاخرى نظاما لجمع هذه البطاريات مستقبلا ونقلها الى هذا الموقع بدلا من ان ترمى مع النفايات المنزلية وتؤدي بالتالي الى تلويث البيئة وربما الاحواض المائيه وقد تكون الاردن بذلك اول دولة في العالم الثالث تفكر بمعالجة مثل هذه المشكله .

ترحب وزارة الشؤون البلدية والقروية والبيئة باجتماعات مشتركة بين لجنة الصحة وسلامه البيئة في مجلس النواب ودائرة البيئة للاطلاع على مزيد من التفاصيل وزيادة الموقع .

وتفضلوا دولتكم بقبول فائق الاحترام ، ، ،

عبدالكريم الدغمي

وزير الشؤون البلديه والقروية والبيئة

معالي رئيس المجلس

معالي وزير الشؤون البلديه والقرويه والبيئه

معالي رئيس المجلس

السيد الامين العام

معالي وزير البلديات

معالي الرئيس ، لو يتلى كتاب معالي وزير المياه والرى المرفق مع هذا الكتاب

السيد الامين العام

////

المملكة الاردنية الهاشمية

سلطة المياه

الرقم م / ١٧٦٧/٤/٢/٥ التاريخ : ١٩٩٠/١/٢٨

معالي وزير الشؤون البلديه والقروية والبيئة

الموضوع : مكب النفايات الخطره

اشارة الى اجتماع اللجنة المشكلة بخصوص تحديد موقع مكب النفايات الخطرة يوم ١٩٩٠/١/٢٠ في دائرة البيئة بحضور ممثلي سلطه المياه ودائرة البيئة .

أرجو ان ابين لمعاليكم ما يلي : -

تم اختيار هذا الموقع والكائن بالقرب من وادي عطارات ام الغدران / شرق سواقة بمسافه ٤٠ كم للاعتبارات الحالية : -

١ . روعي في اختيار الموقع الاعتبارات الجيولوجية حيث ان الطبقات المتكشفه في طبقات من المارل الكتيم وغير المنفذ للمياه الى الطبقات المائيه .

٢ . يوجد وادى عطارات / ام الغدران بالقرب من الموقع حيث ان هذا الوادي جاف وقلما تجري فيه المياه ، وذلك لان معدل سقوط الامطار فيه لا يتجاوز (١٠٠ملم) ، هذا كما وان ارتفاع الفيضان في حالة حدوثه لا يصل الى اخفض نقطه في المكب لكون الموقع مرتفع عن المناطق المجاورة له .

٣ . يحاط موقع المكب بالواجهات العشائريه شمالا وغربا اما من الشرق فيقترب من حوضي الازرق والسرحان المائيين وجنوبا بالمناطق العسكريه الامر الذي لايمكن معه ازاحه الموقع من هذا المكان .

٤ . ان التخلص من النفايات في الموقع المقترح يجب ان يتم طمرها على عمق مترين مع ضروره عمل حجر ترابي مناسب منعا من وصول مياه الفيضانات الى المكب .

وبناء على ما ذكر واذا ما اخذت هذه الامور بعين الاعتبار فلا مانع لدى سلطه المياه من اختيار الموقع المذكور كمكب للنفايات الكيماوية الخطرة .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ، ، ،

وزير المياه والري

المهندس داود خلف

نسخة : لنائب رئيس الوزراء / معالي وزير الداخلية رئيس لجنة السلامة العامة .
نسخة : لمعالي وزير الصحه
نسخة : لعطوفة امين عام سلطة المياه
نسخة : للتداول

ن ك / ٢٥ / ١

معالي رئيس المجلس

السيد نايف ابو تايه

السيد الدكتور نايف ابو تايه

بسم الله الرحمن الرحيم

" الحمد لله حمدا كثيرا الذي لا يحمد على مكروه سواه ، والسلام على سيد الخلق محمد بن عبدالله صلى الله عليه وسلم "

معالي الرئيس ،

حضرات النواب ،

اطلعت على رد صاحب المعالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة وأكتفي بجواب معاليه في صفحة (٣) فقرة " ١١/ب" بأنه لن يسمح بدخول أية نفايات خطرة من خارج الاردن ... وأسأل معاليه ان كان في النفايات من المصانع التالية : -

شركة الصناعات الكيماوية ، شركة آرال ، المنظفات الكيماوية ، المبيدات الحشرية ، مخلفات المختبرات والمستشفيات ...الخ .

فاني أسأل معاليه ؟

١ . ما هي الفائدة من هذه الشركات ... وهل يعمل بها من البادية أحد ؟

٢ . هل لي أن أسأل معاليكم أبهذه الهدية القيمة للبادية تبدأ عهدكم الوزاري ، أهذه الجامعة التي تهدونها لعرين الاردن ؟ .

٣ . أبهذا العمل اللاانساني على البادية بدأتم به أنت اولا وانتهاء بما يسمى مدير عام الفوسفات (الرجل الذي لا يّخلع) ، الذي دمر البادية ومراعيها تحت نظر الله والجميع ، لقاء حفنة دولارات للفوسفات .. الذي نعرف جيدا كيف تصرف ... من قبل الأمناء على أعناق هذا الشعب الصابر المرابط ... حيث يأخذ خير هذه الاراضي ويتركونها محفرة وخراب (مثل الرصيفة - خيرها لناس وخرابها على أهلها) (البادية يا صاحب المعالي التي ولد في سهولها ووديانها حضرة سيد البشر والخلق محمد بن عبدالله ، عليه افضل الصلاة والسلام ، وحضرة سيدنا عيسى عليه السلام ، وحضرة الأنبياء جميعا عليه السلام .

لقد فكرنا أنك يا صاحب المعالي سوف تقيم بالبادية المزارع والمصانع والمؤسسات الضروريه للعيش الكريم لأبنائها .. لا ان تجعلها مزبلة وتحت نظر الله والجميع ، اذن لمن تشتكي هنا يجب ان يفهم القاصي والداني بأن هذه المؤامره لن تمر ، وأى مسؤول يسقط توقيعه على هذه المهزلة سوف يلاقي الحساب العسير من الله عز وجل . ومن ابناء البادية البواسل وصقور الصحراء لن يهابوا ولن يركعوا الا لله جلت قدرته .

معالي الرئيس ، الزملاء الاكارم ،

ابقي ولا زلت مصرا على انهاء هذه المهزلة ، فنحن لن ولن نكون مكان للمزابل والنفايات .

(البادية يا سادة التي هي نقطة الانطلاق بطرد المستعمر ومركز تدريب الاشاوس تواجهة المؤامرة الطامة ... فالبدو يا سادة اناس قست عليهم الحياة ، فكان الايمان الوثيق بالله جلت قدرته فيها ، اناس اشراف يتعايشون بما حباهم الله من رزق ضنك يحدوهم الايمان والصبر .(البادية يا سادتي التي كان نصيبها دوما نصيب الفأر الضعيف من جبنة القط الشرس) .

- اعلاف من نقودنا وليس مجانا .
- المياه مجانا لقاء المحافظة على تقديم اللحم للمواطن .
- الحياة الغير نظيفة ... منبوذين .
- التعليم ونسبته المعروفه والمتعارف والمتفق عليها (٥، ٪)

- الراتب الذي يتكرم به عطوفة واصف عازريك .
  (٧٠ - ٨٠ دينار + تترب الرئة + السل الرئوي)
- سياسة ... جوع كلبلك يتعبك .. المتبعة مع أهل البادية في كل الدوائر الرسمية والغير الرسمية ، فهي الآن جوع كلبك يأكلك .
- البادية بحاجة الى الكثير الكثير قبل جعلها مزبلة لأصحاب المصانع ... نعم بحاجة الى الكثير الكثير . واذا كانت هذه الاراضي صحراء في نظركم ، فهي مصدر خير ورزق لأبناء البادية ، انها مراعي لعرين الاردن ، ونحن نعاني من أزمة اللحوم واستيراده من الخارج بالعمله الصعبة ، وهنا في هذه الصحراء كما تقولون معمل ومصنع اللحوم الطبيعي ولسنا بحاجة الا الى دعم ورعاية بسيطة .

تموت الاسود بالغابات جوعا — ولكم الضأن تأكله الكلاب

معالي الرئيس ، الزملاء الكرام ،

اسر وبشدة على شطب هذا القرار ، فنحن لن نساوم ولن نركع كما كنا دوما ابا عن جد الا لله جلت قدرته،

الا فلا يجهلن احد علينا — فنجهل فوق جهل الجاهلينا

بسم الله الرحمن الرحيم :

" ان الله لا يظلم الناس شيئا ، ولكن الناس أنفسهم يظلمون " صدق الله العلي العظيم

حسبي الله ونعم الوكيل .. اني فوضت امري للواحد الاحد فأشهد يا رب اني قد بلغت انك انت علام الغيوب ، ولا حول ولا قوة الا بالله .

معالي رئيس المجلس: المادة التاليه ، في السؤال ما في حد اللي السائل فقط ، لا السائل فقط، مش من هذا الموضوع السائل فقط في النظام ، في مادة (٨٦) السيد الامين العام .

السيد الامين العام: (٤) انتخاب لجنة الأمن والدفاع للقوات المسلحة (مؤجلة من الجلسات السابقة) .

معالي رئيس المجلس: انتخاب لجنة الامن والدفاع للقوات المسلحة ، تفضل اخ عطا

السيد عطا الشهوان: معالى الرئيس ، حقيقة احنا ما دام كلنا اخوان ، وكلنا نتعامل من اجل هدف واحد ، وان شاء الله يكون لصالح الوطن والمواطن ، فأنا بقترح

تنسيب الاخوه التالي اسماءهم على اساس انهم يكونوا في لجنة الدفاع والامن ، اللي هم مع احترامي ولحفظ الالقاب :

- السيد يوسف العظم
- السيد عبدالحفيظ علاوي
- السيد فؤاد الخلفات
- السيد جمال الصرايره
- السيد عبدالله زريقات
- السيد جمال حداد
- السيد جمال الخريشا
- الدكتور محمد ابو عليم

شكرا معالي الرئيس

معالي رئيس المجلس: من بيحب ينضم ؟
الاستاذ فخري قعوار

السيد فخري قعوار: معالي الرئيس ، اود من الاخ الكريم صاحب الاقتراح ارجو يبين للمجلس ان اهداف هذه اللجنة ، حتى يعني نعرف ما هو المقصود من تشكيل هذه اللجنة قبل ان نجري انتخاب اعضاء .

معالي رئيس المجلس: احنا سبق وان بحثناها والمجلس اقر فكرتها ، الاستاذ بسام حدادين ثم الاستاذ جمال

السيد بسام حدادين: شكرا معالي الرئيس ، انا مع تشكيل فكرة التشكيل لجنة للأمن والدفاع ، وافهم ان هذه اللجنة معنيه بدراسة كل ما يمس امن الوطن والدفاع عنه ضد مخاطر الخارجية وكل اشكالها ، لكن ان يحصر الاسم بلجنة الامن والدفاع للقوات المسلحة ، بعتقد ان هون التسميه مش دقيقه ولا توفي بالغرض اللي من اجله اللجنة تشكل ، فأقترح ان يكون اسم اللجنة ، لجنة الامن والدفاع ، وشطب يعنى للقوات المسلحة والأ يعنى هون التسميه بعنتي تبتعد عن وظيفتها ، هذا لا يعني ان تكون هذه اللجنة تعنى بقواتنا المسلحة وأمنا بكالياتها ، شكرا .

معالي رئيس المجلس: شكرا ، الاستاذ جمال ،

السيد جمال الصرايره
بسم الله الرحمن الرحيم ، معالي الرئيس انا عندي اجابه للاخ فخري قعوار اذا سمحت ، ان يكون مهام هذه اللجنة ويتلخص مهام اللجنة في الامور التاليه :

١ . مراقبة استراتيجيه الدفاع العام عن الوطن ، الذي تضعها وزارة الدفاع .

٢ . ان يرفع اليها كافه التشريعات المقترحه والرسائل والطلبات والمذكرات، التي بتخص حقوق افراد قواتنا المسلحه والامن العام والمخابرات والدفاع المدني ، بما فيه مصلحه افرادها وابنا مهم وعائلاتهم السكنيه والتعليميه او حقوقهم التقاعديه او امتيازاتهم او ترقياتهم ، والعمل على ازالة اي مظلمه او حيث يلحق بهم من اي جهة كانت .

٣ . مراقبة توفر المواد الاستراتيجيه الهامه والاسلحه اللازمه للدفاع العام عن الوطن ، ومراقبه سلامه عمليات شراء الاسلحه وصفاقاتها ، ومراقبه سبل تموينها ، شكرا سيدي الرئيس .

معالي رئيس المجلس
شكرا ، الاستاذ عبداللطيف عربيات ،

السيد عبداللطيف عربيات
ما طلبت الحديث ، لكن الحقيقه اعتقد ان هناك مهام اللى تقدم به صاحب الاقتراح وهو النائب عبدالحفيظ علاوي ، فأعتقد انه راجعت المهام اللى قدمها الاستاذ علاوي مع ما ذكره الاستاذ جمال وممكن اللجنة نفسها تتقدم بمشروع مهام بعد ان تجتمع اجتماعها الاول ، هذا اقتراح بقترحه على الاخوان .

معالي رئيس المجلس
الاستاذ علاوي

السيد عبدالحفيظ علاوي
بسم الله الرحمن الرحيم ، أعتقد انه اتفقت على اللجنة واسمها ، ويبدو الاخ بسام عنده خلط بالاسم الاسم هو ، لجنة الدفاع والامن والقوات المسلحه ، وليست لجنة الامن والدفاع للقوات المسلحه ، ماشي معلش يا سيدي كويس ، ثانيا ، قدمت الحقيقه مهام اللجنة ، وكان اتفقنا في المجلس ان من مشروط اي لجنة لا تقبل للمجلس الا بكتابه المهام ، فانا أقترح ان تضاف اللى ما ذكره الاخ جمال المهام الاولى ، ثم يجري انتخاب اللجنة ، لأن هذا امر متفق عليه ومبحوث فيه ، واجلناها نظرا لظروف كانت اولى منها ، فليس الان مجال بحثها لانه امر اتفقنا عليه وانتهى ، توفير للوقت ، وشكرا معالي الرئيس

معالي رئيس المجلس
الان ، ما عندى الا اقتراح واحد مش بعيد بين الاقتراحين بسام والاقتراح الاستاذ علاوي ، وهو لجنة الامن والدفاع والقوات المسلحه ، هل يوافق المجلس على هذه التسميه ؟

الجميع
موافقون

معالى رئيس المجلس
الاسماء ، هل هناك ناس بيحب ينضم لهذه اللجنة ؟
بتحب تنضم اخ بسام

السيد بسام حدادين
انا بدى اوصى الدكتور فوزي الطعيمه

معالي رئيس المجلس
بتحب تنضم اخ فوزي ؟
فوزي الطعيمه ،
مين بيحب ينضم ايضا ؟
سلامه والاخ احمد والاخ نايف الحديد

السيد نادر الظهيرات
معالي الرئيس

معالى رئيس المجلس
بتحب تنضم ؟
الاخ نادر الظهيرات ، دقيقه بس نكمل اللى بدهم ينضموا ، الاخ فخري، نعم

السيد عبداللطيف عربيات
معالي الرئيس اثنى بالاتفاق على ان يكون السقف اللجنة (١٠) اشخاص ، (١٠) نواب فالزياده تستدعي اعادة تشكيل جديد ، اللجنة اتفقت فيْ اجتماعه مع بقيه اللجان ان يكون عدد اعضاء اللجنة (عشره) فقط .

معالي رئيس المجلس
هيك صار الكلام انعم هذا اللى حدث ، واذا كان اي تغيير بحاجة تغيير لجنة جديده .

معالي رئيس المجلس
السيد نايف الحديد .

السيد نايف الحديد
بسم الله الرحمن الرحيم ، اذا اردتم معالي الرئيس ان تكون هذه اللجنة مبدعه اولا ، ثانيا تعرف عن ماذا تتكلم ، وما هي الاشياء التي ستعمل بها في المستقبل وتفيد هذا البلد ، ارجو ان يعرف الجميع بأن هنالك اشخاص عندهم خبره طويله ، وعندهم امكانيات عسكريه وهم اولى بأن يكونوا في هذه اللجنة ، وان الشخص وان الاخ والزميل الذي اقترح الاسماء لم يقدر هذه المشكله تقديرا واضحا ، وانا ارى ان تجرى انتخابات لانتخاب هذه اللجنة

معالي رئيس المجلس: الاستاذ سليم الزعبي

السيد سليم الزعبي: في حقيقيه الامر معالى الرئيس ، تخوفي في الجلسه الاسبق ، عندما قلت ان الفرض من التأجيل هو الكورلسه ثبت في هذه الجلسه ، انا لا ارغب بأن ارشح نفسي لهذه اللجنة ، لكنني اود ان نعمل هنا في مجلس النواب كفريقا واحد ، لا ان تجرى كولسات من اجل الحصول على مراكز وبغض النظر عن ايجابيات في هذا الموقع او ذاك ، لم نتكلم عن مهام هذه اللجنة ونناقشها ، اول اقتراح تمت المبادرة اليه ، هو اقتراح اسماء اعضاء هذه اللجنة ، ولم نتحدث عن المهام ، وكأن العضويه مقدمه كثيرا على المهام وعن الانجاز ، ارجو ان يسود في هذا المجلس روح الفريق الواحد روح مصلحة الوطن ، وأن نحاول ان نؤثر ان الوطن على انفسنا ، هذه قضيه غايه الاهميه كما تكلم الزميل الفاضل نايف الحديد انا اؤيد جميع ما قاله القضيه ، قضيه امكانيات وقضيه مهام محدده ، من هو القادر على انجاز هذه المهام ، فليكون عضوا باللجنة ، ودون حساب لأن هذا الحزب كان ممثل ، او ذاك الاتجاه كان ممثل ، وشكرا معالي الرئيس

معالي رئيس المجلس: الاستاذ فارس النابلسي ثم حسني ونقفلها ،

السيد فارس النابلسي: معالي الرئيس ، بالاضافه الى التأكيد على ما تفضل به الزميل نايف الحديد فأنني اقترح اضافه اسم الاستاذ نايف الحديد الى اللجنة ،

معالي رئيس المجلس: مضاف ، اقترح ، الدكتور حسني الشياب

السيد حسني الشهاب: الحقيقه معالي الرئيس شكرا اولا ، اود ان اؤكد على ما اتي به الاستاذ سليم الزعبي وسبقه الاستاذ نايف الحديد اولا وقبل كل شئ ، هذه لجنة من اسمها لجنة هامة ، اذا اتجاه المجلس ان يقرر انشاء هذه اللجنة ، يجب ان يعي المجلس بكل اعضائه ، ما هي مهام هذه اللجنة تحديدا ؟ ولا يجوز اطلاقا ، اخالف الرأى اللى تفضل به احد الزملاء ، بانه نشكل لجنة اولا ومن ثم نحدد مهامها ، واذا كانت مهام اللجنة في ذهن الاخ عبدالحفيظ علاوي واضحه ، فليعد تذكير المجلس بها ولنتفق عليها بندا بندا ، لا يجوز ان نترك هذا الامر للجنة تشكل اولا ،

معالى رئيس المجلس: هل تقترح يعني التأجيل الى ان تأتينا ورقه بمهام اللجنة ؟

السيد فارس النابلسي: اقترح ذلك وبوضوح نعم ،

معالي رئيس المجلس: الاستاذ جمال حداد

السيد جمال حداد: بأعتقد الزميل عبدالحفيظ علاوي في الجلسة الماضيه ثبت من مهام هذا الجلسة وما تم في هذه اللجنة ، وما اضاف الزميل جمال هو مكمل ، ولا اعتقد في حاجه للتأجيل

معالي رئيس المجلس: الاستاذ زياد ابو محفوظ

السيد زياد ابو محفوظ: اعتقد انه لا يجوز او لا داعي لتأجيل هذه اللجنة ، واهداف هذه اللجنة ما اعتقد بأنها معروفه ضمنا ، واللجنة نفسها التي ستشكل ، هي التي ستضع مهامها وتبسط مهام التي سأ تتخذ من اجلها ، وارجو اتاحه المجال لانتخاب هذه اللجنة في هذا المجلس وفي هذه اللحظة . وشكرا

معالي رئيس المجلس: شكرا الدكتور احمد عويدي العبادي

السيد احمد العبادي: بسم الله الرحمن الرحيم ، شكرا معالي الرئيس ، الحقيقه يا اخوان بالنسبه الى لجنة الامن والدفاع ، انه ليحزنني حقا ان تتم الكولسات خارج قبه البرلمان دون علم لنا ، وكأننا ليس جزء من المجلس وكأن بعض الزملاء نسب من نفسه وصيا على الزملاء الاخرين ، او ادعى لنفسه الوطنيه والحرص ومعرفه الاشياء اكثر من الاخرين ، انا شخصيا لا اريد ان ارشح نفسي لهذه اللجنة ، ولا اريد ان اكون عضوا فيها ، لكن اثنى على ماقاله السيد نايف الحديد والسيد سليم الزعبي يجب ان يكون هناك مجموعه من الزملاء الخبيرين في الشؤون الامنيه ، وشؤون المخابرات وشؤون الجيش ، وليست القضيه قضيه مشيخه ، وانما قضيه خدمه ، واذا كان المجلس الكريم يريد ان يقضى وقته في مثل هذه الكولسات التي لا تؤدي الا الى التناقض ، فأن الناس قد خيبوا امالهم بنا وبالتالي فأن الفشل سيكون هو نتيجه هذا المجلس . وشكرا .

معالي رئيس المجلس: الاستاذ علاوي ، دقيقه هو اللى اقترح بالاصل ، خليه يتكلم ، انا اعطيته الكلام يا سيدي خليه يتكلم يا بسام

السيد عبدالحفيظ علاوي: معالي الرئيس ، انا صاحب الاقتراح يا استاذ بسام واعطيني احكي

معالي رئيس المجلس: تفضل اخ عبدالحفيظ

السيد عبدالحفيظ علاوي: بسم الله الرحمن الرحيم ، شكرا معالي الرئيس ، انا قدمت اقتراح باللجنة وفق الاصول المتفق عليها داخل المجلس ، وكتبت مع هذه اللجنة ، واذا لم

يقرا ها احد لانه مش فاضي مش شغلي انا ، هذا مثبت عندك ، وانا اطرح رأيي للتصويت ، اطرح رأي للتصويت ، يعني واصر على ذلك

اصوات: ثني على ذلك

معالي رئيس المجلس: دقيقه ، تفضل اخ نادر

السيد نادر الظهيرات: معالي الرئيس ، اذا سمح معالي الرئيس ، هنالك حدود ومناطق محازيه وموازيه للعدو ، وكثير من هذه المناطق لها نواب في هذه المنطقه ، ولها مزايا امنيه خاصه ، وبالتالي فأن نواب المناطق الحدوديه يجب أن يكونوا ممثلين في هذا المجلس نظرا لحساسيه مناطق الامنيه الحدوديه ، بما يتعلق بهم من اعمال يوميه.

معالي رئيس المجلس: الاستاذ يوسف العظم

السيد يوسف العظم: شكرا معالي الرئيس ، يبدو ان الاخوه يتحدثون عن الكولسه وكأنها خطيئه الحقيقه البرلمان الذي لا تتم فيه كولسات برلمان ميت بقبره ، ولذلك نحنا فئات واضح ان كلا منا يتبنى رأى معين قد يختلف عن رأى الاخرين ، فالاحظ ان كلمه كولسه تستخدم كانها امرا يجب ان نتنصل منه ، هو تجميع من الاخوه ، من كان منكم ايها الاخوه بلاكولسه ، فليرفع اصبعه ، ما فينا حدا ، كلنا بنحاول نوجد تجمعات ، لكنى اذكر بما قرأه الاخ عطا الشهوان ، بأن اثنين من الاعضاء عسكريين ، ولا مانع ان يضمهم الاخ عطا الشهوان والاخ عبدالله زريقات ولا مانع ان ينضم الاخوه اللذين ذكروا واحترم رأى الاخ نايف الحديد ، قضيه العسكريين لا بد ان يكون لهم وجود في هذه اللجنة ، لكن نعيد النظر في الاسماء ، اذا وجد فيها عسكريون بما فيه الكفايه ، فأي اقتراح لاضافه اسماء في ظنى غير وارد ، لكن لا يمنع ان يضاف اخ اذا وجد ان لديه كفاءه متميزه ، والحديث عن انه في كولسه امر ، ارجو ان لا يطرح ، لأننا جميعا نتحدث في بيوتنا في مجالسنا في مكاتبنا ، كيف كل فريقا يرى ان رأيه هو الافضل لصالح الوطن ، وشكرا .

معالي رئيس المجلس: وشكرا ، الاستاذ بسام حدادين ، وتفضلها ،

السيد بسام حدادين: شكرا معالي الرئيس ، اولا انا بعترض على منطق التعامل مع هذه اللجنة ، باعتبارها لجنة فنيه ، يعنى ضباط وعسكريين وهم اعضاء

مخابرات سابقين ، هذه لجنة سياسية اولا ، مع النيه برعايه امن الوطن والدفاع عنه ، مع في شق من مهام هذه اللجنة ، رعايه قواتنا المسلحه واجهزتنا الامنيه والدفع باتجاه تطوير دورها ومسؤلياتها ، لكن لا اتعامل مع الموضوع باعتبارها لجنة عسكريين او لجنة فنيه فقط هذا اولا ، ثانيا بخصوص موضوع الكولسه وما يثار حول هذا الموضوع ، انا بعتقد ان الكولسه مطلوبه ، مش انها خطئا ، لاننا نحتصر بذلك الحوار الضروري داخل المجلس ، لكن اعتراضي ان هذه الكولسه اخذت شكل اوحادي الجانب ووضع التجمع اسمه تجمع الديمقراطي يعني الحوار في هذا الموضوع وشكرا .

معالي رئيس المجلس: انا الان ما عندي اقتراحات محدده ، عندي اقتراح واحد ، اللى هو اللى تقدموا فيه الاخوان من اسماء ، اذا كان فهمت انا من بعض الاقتراحات ، انها اقتراحات بالتأجيل .

السيد حسني الشياب: انا اقترحت بالتأجيل بدراسه مهامها .... يجلب بكامل هيئته هذه المهام .

معالي رئيس المجلس: انا قلت ، وزعت عليكم وتليت ، اذا بدكم اقرأ لكم المهام اللى في نظر الاخوان ، اللى قدمها لي الاستاذ جمال الصرايره ، بقرأ لكم اياها ، اؤيد تشكيل لجنة الامن والدفاع والقوات المسلحه ، وستكون ان شاء الله لجنة دعما ورفدا وموازره ، من مهامها :

اولا : مراقبه استراتيجيه الدفاع العام عن الوطن ، التي تصنفها وزارة الدفاع ، والتي نأمل ان تفصل حقيبتها عن دولة رئيس الوزراء الافخم .

ثانيا : ان يرفع اليها كافه التشريعات المقترحه والرسائل والطلبات والمذكرات التي تخص حقوق افراد قواتنا المسلحه والامن العام والمخابرات والدفاع المدني ، بما فيه مصلحه افرادها وابنا ءهم وعائلاتهم السكنيه والتعليميه او حقوقهم التقاعديه او امتيازاتهم او ترقياتهم ، والعمل على ازاله اي مظلمه او حيث يلحق بهم عن اي جهه كانت .

ثالثا : مراقبه توفر المواد الاستراتيجيه الهامه ، والاسلحه اللازمه للدفاع العام عن الوطن ، ومراقبه سلامه عمليات شراء عمليات شراء الاسلحه ، ومراقبه سبل تحويلتها.

الحقيقة ، نعم ، هذه الاشياء اللى اجتني . الدكتور محمد الحاج .

السيد محمد الحاج: شكرا معالي الرئيس لا ادري لماذا اخذت هذه اللجنة أكثر من غيرها ، فقد شكلت لجان فرعيه كثيره ، منها مثلا لجنه الحريات ، وانا عضوا فيها ، لم يذكر الا مجرد المبرر بوجود هذه اللجنة، ثم عقدت اللجنة اجتماعها وحددت مهامها فيما بعد ، وهذه اللجنه مثلها مثل كل اللجان الفرعيه الاخرى ، فلا داعي لمناقشه مهامها واحد واحد الان ، وقد يطول الحديث كثيرا في هذا الموضوع ، فمبرر وجودها اتضح لدينا ، واللجنه تجلس وتحدد مهامها تماما ، وتعرض على المجلس بصوره عامه وينهى الامر وشكرا .

معالي رئيس المجلس: شكرا الاستاذ جمال الخريشا

السيد جمال الخريشا: سيدي الرئيس ، انا اقترح تأجيل هذه اللجنة الى السنه القادمه ، باقناعتي وثقتي بأن الامور في الاجهزه اللى كلنا نقصد في ايجاد لجنه لها ، هي امور مطمئنه ومريحه ودعونا نهتم في اللجان القائمه ، التي احنا جميعا اعضاء فيها ، وشكرا .

معالي رئيس المجلس: دوله رئيس الوزراء ،

دولة رئيس الوزراء: معالي الرئيس ، طبعا حق المجلس بتشكيل اي لجنة ليراها مناسبه ، لاي امرا من الامور ، ولكن ارجو ان الفت النظر في موضوع صلاحيات اللجان ، ما دامها لم تحدد في النظام مراعاة مبدأ فصل السلطات فقط ، السلطه التشريعيه لها مهام وواجبات والسلطه التنفيذيه ، لا اريد ان ادخل في التفاصيل ، ولكن عند وضع المهام ، ارجو مراعاة مبدأ فصل السلطات التنفيذيه عن السلطة التشريعيه . وشكرا

معالي رئيس المجلس: شكرا يا سيدي ، الان ، الان موضوع وجهات النظر كلها صارت معلومة، يا استاذ فؤاد .

نعم ، نعم ، اقتراح سجل ، الان عندنا احنا ، عندنا ثلاث اقتراحات .

اقتراح اسماء (ستة عشرة) واحدا .

اقتراح (عشرة اسماء) اللي اول جائتني .

ثم الاقتراح بالتأجيل .

في غيرهم ، فأنا لا ارى مانع مدام النظام بيعطينا هذا الحق ، ان نخلي

عدد اللجنة (ستة عشرة) ، ما المانع ؟

نقرأه على المجلس الكريم ، هل يوافق المجلس الكريم على الاسماء ، كما ذكرت وما اضيف اليها ؟

معالي رئيس المجلس: الدكتور عبد الله النسور

السيد عبد الله النسور: بسم الله الرحمن الرحيم

سيدي الرئيس ، وفق اسلوب التصويت المتبع والموصوف في النظام الداخلي ان كان لا بد من التوصيت في هذه المرحلة ، قبل اثارة بعض النقاش حول ما تفضل به الزميل جمال الخريشا ، فلنبدأ بالتصويت حول الاقتراح الابعد وهو صرف النظر عن اللجنة لمدة سنة ، واسمح لنفسي .

معالي رئيس المجلس: ثني عليه هذا ؟

السيد عبد الله النسور: اسمح لي ، اسمح لي ، خلني اعمل يا سيدي .

معالي رئيس المجلس: طيب

السيد عبد الله النسور: اسمح لي سيد ي الرئيس اسمح لي ان اطول اقتراح الزميل جمال الخريشا ، في تأجيل هذه اللجنة اربعة سنوات وليس سنة واحدة ، مع الشكر السلام عليكم ورحمة الله ، بقيت لنا هذه القوات المسلحة الى ان تثبت التجربة الديمقراطية بأذن الله ، والى ان ننجح بها بأذن الله ، اذن نبدأ نفحص ماذا تفعل القوات المسلحة ، خلي القوات المسلحة .

معالي رئيس المجلس: اقتراح التأجيل ، اقتراح التأجيل ، من يوافق عليه ؟

السيد بسام حدادين: نقطة نظام .

معالي رئيس المجلس: اقتراح التأجيل ، مفيش نقطة نظام ، الله يخليك يا بسام نقطة نظام ، ولا مرة انت طرقت نقطة نظام في كل وقت استأذنته ، من يوافق على التأجيل ، يرفع يده ، عد الاصوات ، عد الاصوات ؟

السيد بسام حدادين: نقطة نظام معالي الرئيس .

معالي رئيس المجلس: يا اخي خلص بسام ، اسكت يا بسام بلاش شوشرة ، عد الاصوات .

السيد بسام حدادين: نقطة نظام معالي الرئيس ، لا يحق اجراء التصويت على اي اقتراح قبل طرحه للموافقة ، ومن ثم يبلغ التصويت ، هذا اقتراح طرح ، ولم يجري مناقشته .

معالي رئيس المجلس: عد الاصوات ، عد الاصوات كاملة .

السيد بسام حدادين: لم يطرح للنقاش .

معالي رئيس المجلس عد الاصوات يا سيدي ، عد الاصوات خلينا نخلص ، عدوا الاصوات ، يا سيدي خليهم يعدوا الاصوات ، عد الاصوات يا سيدي .

السيد الامين العام يا سيدي خليهم يعدوا الاصوات ، عد الاصوات يا سيدي .
(٤٤) صوت .

معالي رئيس المجلس قديش (٤٤) صوت ، يؤجل هذا الموضوع .
السيد الامين العام ، امضى في جدول الاعمال ، خلص انتهى هذا الموضوع وصوّتنا عليه ، لأ في نفس الموضوع لأ .

السيد بسام حدادين انا اسجل اعتراضي على الطريقة التي تمت بها المناقشة في هذا الموضوع .

معالي رئيس المجلس اقرأ جدول الاعمال .

السيد بسام حدادين معالي الرئيس ، التصويت غير قانوني ، الم يصوت عليها ... واتخذ قرار بها .

معالي رئيس المجلس لا

السيد بسام حدادين صوت عليها .

معالي رئيس المجلس لأ ، لأ ما صوت ، صوت على اللجنة ، ولم يصوت على التأجيل ، وهو سحب .

السيد عبد الحفيظ علاوي انا اسحب اقتراحي معالي الرئيس .

معالي رئيس المجلس هيه سحب اقتراحه اللي قدم الاقتراح سحبه .
المادة التالية ، السيد الامين العام .

السيد الامين العام (٥) الاقتراحات برغبة :

١. اقتراح برغبة رقم "٧٦" تاريخ ١٥/١/١٩٩٠ مقدم من عشرة نواب بشأن تعديل قانون افراز الاراضي الزراعية .

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي رئيس مجلس النواب الاكرم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

يشكو الكثيرون من عدم تمكنهم من افراز ارضهم الزراعية المشتركة ، الا اذا كانت حصتهم من الارض دونمات معدودة حددها القانون بحجة المحافظة على الاراضي الزراعية من ان تتحول الى اراضي عمرانية .

ان هذا القانون يسبب الاشكالات التالية :

١- اهمال الارض بسبب الخلاف بين الشركاء وعدم اتفاقهم على كيفية استغلال الارض .

٢- يختلف الناس في قدرتهم على العمل والتخطيط لتحسين الارض ومن هنا يكثر التواكل فيما بينهم فبعضهم العامل وبعضهم الخامل .

٣- ان صاحب الارض الذي تفرز حصته مهما كانت مساحتها يكون لديه الحماس لاستغلالها بكل طاقاته وتعم الفائدة الجميع من جراء ذلك .

٤- ان هذه الشيوع تزداد الخلافات بين اصحابه كلما طال الزمن بسبب موت البعض ومطالبة ورثته بحصة مورثهم غير المحددة .

٥- الانفجار السكاني في بلدنا لا تستطيع انكاره ومن هنا فإن البعض يلجأ مضطرا الى تعمير بعض ارضه وليس من العدالة ان نجبره على الشراء من ارض اخرى وهو غير قادر على الشراء ونخرجه من ارضه المملوكة .

والخلاصة فإن ازالة الشيوع فيه الفائدة العميمة التي تعود على المواطنين بالخير الذي لا نجده في الشيوع.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

كامل العمري

نائب / عن دائرة اربد الانتخابية .

معالي رئيس المجلس هل يوافق المجلس الكريم على احالته الى اللجنة الادارية ؟

الجميع موافقون

السيد عبد الله النسور معالي الرئيس ، اذا سمحت

معالي رئيس المجلس الدكتور عبد الله النسور

السيد عبد الله النسور اسمح لي معالي الرئيس ، ان اقترح بأحالة جميع الاقتراحات الى اللجنة الادارية .

معالي رئيس المجلس هل يوافق المجلس الكريم على هذا ؟ تفضل في هذا الموضوع ، تفضل .

السيد بسام حدادين اي اقتراح امام معاليكم ، بده يقدم قبل التصويت عليه ، ان يفتح النقاش حوله ، لنتنور ، لنتحاور ، لنصل معا الى الحقيقة ، قبل ان يطرح على التصويت .

معالي رئيس المجلس: هذه التوصيات وليس الاقتراحات .

السيد بسام حدادين: اقتراح بدنا نصوت عليه .

معالي رئيس المجلس: تحال كامل الاقتراحات برغبة الى اللجنة الادارية ؟ هل يوافق المجلس الكريم على ذلك ؟

الاكثرية: موافقين .

معالي رئيس المجلس: السيد منصور مراد تفضل ، دقيقة تفضل .

السيد سليم الزعبي: احالة هذه الاقتراحات الى اللجنة الادارية ، لكن نفس المادة (٩٠) بتقول فإذا كان الاقتراح متعلقا بموضوع محال على لجنة اخرى ، بعث به الرئيس اليها مباشرة لبحثه مع الموضوع ، فلنقرأ هذا الاقتراحات ، لأن في كان اقتراحات موجودة عند لجان اخرى معالي الرئيس .
مفيش داعي نرهق اللجنة الادارية بكل الاقتراحات ، بس في الحدود هذه يعني .

معالي رئيس المجلس: اقرأ الاقتراح رقم (٢)
السيد الامين العام

السيد الامين العام: ٢. اقتراح برغبة رقم "٧٩" تاريخ ١٨/١/١٩٩٠ مقدم من سعادة النائب الدكتور احمد الكوفحي بشأن انشاء مستشفى الملك عبد الله الجامعي في موقع جامعة العلوم والتكنولوجيا .

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي رئيس مجلس النواب المحترم

اقتراح برغبة : انشاء مستشفى الملك عبدالله الجامعي في موقع جامعة العلوم والتكنولوجيا

لقد سبق وتم تخطيط مستشفى الملك عبدالله الجامعي في حرم جامعة العلوم والتكنولوجيا ، وسبق في مجلس النواب العاشر واقترحته ، ولما كانت الحاجة اليه قد ازدادت كما لا يخفى ، فأعيد طرح الاقتراح مشفوعا بالمبررات المرفقة طيه .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته".

١٥/١/١٩٩٠

د. احمد الكوفحي / نائب اربد

يدرج على جدول اعمال الجلسة القادمة / رئيس مجلس النواب

مبررات انشاء مستشفى الملك عبد الله الجامعي
في موقع جامعة العلوم والتكنولوجيا الاردنية

١- ان تدني معدل الاسرة في المستشفيات في الاردن مقارنة بمعدل الاسرة في مستشفيات كثيرة من الدول التي اشار اليها تقرير منظمة الصحة العالمية ، اذ يبلغ المعدل الحالي في المملكة (١٨) سرير لكل (١٠,٠٠٠) نسمة في حين يصل هذا المعدل في بعض الدول كالسويد (١٤٩) ، والمانيا الاتحادية (١١٨) ،واليابان (١٠٦) ، والولايات المتحدة (٦٣) ، وليبيا (٤٩) ، والكويت (٣٩) ، والجزائر (٢٥) ، مما يستوجب زيادة عدد الاسرة في الاردن الحد المقبول بالاضافة الى تدني معدل الاسرة في الاردن بشكل عام ، فان سوء توزيعها الجغرافي كما توضح الجداول المذكورة في وزارة التخطيط والتي اشير اليها في خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية للاعوام (٨١-٨٥) ، (٨٦-٩٠) تستوجب ضرورة اعادة النظر في انشاء مستشفيات في مناطق المملكة التي هي في امس الحاجة اليها .

٢- يشكل سكان محافظة اربد ٤ - ٢٨٪ من سكان المملكة في حين تنال المحافظة ١٧٪ من مجموع اسرة المستشفيات في المملكة ، وهذا يعني ان معدل الاسرة في المحافظة هو (١١) سرير لكل (١٠,٠٠٠) نسمة وبالتالي فهو اقل من المعدل العام في المملكة الذي يعتبر بحد ذاته معدلا متدنيا وفق توصيات منظمة الصحة العالمية .

٣- ولما كانت خطط التنمية في الاردن نسعى الى رفع معدل الاسرة في مستشفيات الاردن ليصبح (٣٠) سريرا لكل (١٠,٠٠٠) نسمة في عام ٢٠٠٠ ، فهذا يعني احتياج محافظة اربد الى ٣٣٣٣ سريرا للوصول الى هذا الرقم .

٤- ان ارتفاع عدد العمليات الجراحية خارج المحافظة يعتبر من المبررات التي تستوجب انشاء مثل هذا المستشفى في المحافظة وخاصة في مجال الرعاية الثنائية والثلاثية ، اذ بلغ عدد العمليات التي تم اجراءها في مستشفيات المملكة بمعدل ٣,٣ عملية لكل (١٠٠٠) نسمة وعليه فان النصيب الاقتراحي لمستشفيات محافظة اربد والذي يجب ان يكون بنفس هذا المعدل ، غير ان واقع الحال ان هناك اكثر من (١٠,٠٠٠) عملية لاهالي هذه المحافظة تجري خارج مستشفيات المحافظة ، وكان بالامكان اجراء مثل هذه العمليات في مستشفى الجامعة المقترح ، كما تجدر الاشارة بأن نصيب العمليات الجراحية المتخصصة لعمليات جراحة القلب تشكل نسبة ضئيلة من مجموع العمليات المشار اليها .

٥- ان الحاجة الى اسرّة ولادة واطفال في هذه المحافظة في وضع خطر بالمقارنة بالحاجة الى اسرة الجراحة المشار اليها اعلاه ، فلو اخذنا نسبة الزيادة السنوية بمعدل ٤٪ سنويا على فرض ان عدد سكان محافظتي اربد والمفرق(٨٥٦,٠٠٠) ، نسمة (محافظة المفرق ١٢٢,٠٠٠) لكان لدينا ما معدله (٣٤,٢٤٠)

مولود جديد في السنة الواحدة ، فاذا علمنا ان مجموع اسرة الاطفال لا يتجاوز المائة سرير ، والاسرة المخصصة للمواليد الجدد والحاضنات الضرورية لحياة الاطفال الذين يولدون بوزن اقل او بوضع صحي سيء لا يتجاوز العشرون ، لعلمنا مدى الوضع الخطر الذي تعيشه الامهات واطفالهن في هذه المحافظة .

٦- كما تجدر الاشارة ان ما اشير اليه من الاسرة في البنود السابقة لا تنطبق عليه الشروط المطلوبة في اسرة المستشفيات ، حيث تزدحم هذه الاسرة في غرف وحالات تنقصها ابسط الشروط المطلوبة ولا تتوافر فيها الخدمات المساندة من مطابخ وخدمات ومواقف وبناء وغرف عمليات وغرف انعاش ... الخ .

٧- لا يتوفر في المحافظة اسرة متطورة للعناية لتخصصات طبية عديدة مثل جراحة الاطفال وجراحة الحروق والتجميل ، الاسعاف والطوارئ ، وعلاجها ، التنظير بانواعه ، وهذا يبرر الحاجة الى التوسعة لسد مثل هذه التخصصات .

٨- تم تخطيط مستشفى الملك عبد الله الذي يقع ضمن موقع جامعة العلوم والتكنولوجيا الاردنية وفي وسط التجمع السكاني لمحافظة اربد بمختلف مدنه وقراه ليتسع الى ٦٤٣ سريرا قابلة للتوسع ليصبح ٨٨٠ سريرا ، ولقد تم تقدير هذا العدد بافتراض ما يلي :-

أ- ان المستشفى سيقدم الخدمات الصحية الى ما نسبته ٣٠-٤٠٪ من سكان المحافظة وهي نسبة متواضعة بالمقارنة مع الطلب المتوقع لهذه الخدمات التي ستمتاز بالنوعية وسهولة الوصول اليها .

ب- ان النسبة المئوية لزيادة سكان الاردن ستنخفض من ٤٪ الى ٣.٥٪ اعتبارا من عام (٩١-٢٠٠٠) .

ملاحظة :-

كل ما ينطبق على منطقة اربد ينطبق بصورة مصغرة على مستشفى الكرك .

معالي رئيس المجلس: هل يوافق المجلس الكريم على احالته الى اللجنة الادارية ؟

الجميع: موافقون

معالي رئيس المجلس: لا ، الحقيقة اذا في احالة للنظام لا قيمة للتوصيت ، مدام النظام واضح ، اذا كانت ممكن احالتها لمادة اخرى .
تفضل

سيدي الرئيس

معالي رئيس المجلس: اقتراح (٣) السيد الامين العام

السيد الامين العام: ٣. اقتراح برغبة رقم (٨٠) تاريخ ١٨/١/١٩٩٠ مقدم من سعادة النائب الدكتور احمد الكوفحي بشأن شمول قرى اربد في الهواتف الآلية وخاصة القرى الكبيرة .

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي رئيس مجلس النواب المحترم

اقتراح برغبة :

الموضوع : الهاتف الآلي لقرى اربد وبخاصة الكبيرة

ان بعض قرى محافظة اربد الكبيرة ، والتي اقيم فيها مجالس بلدية قبل مدة طويلة ليس فيها هاتف آلي ، بينما يتوفر مثله في بعض القرى الصغيرة ، لذلك اتقدم باقتراحي هذا طالبا تلبية مطالبها .

١٥/١/١٩٩٠م

د. احمد الكوفحي /نائب اربد

معالي رئيس المجلس: هل يوافق المجلس الكريم على احالته الى اللجنة الادارية ؟

الجميع: موافقون

معالي رئيس المجلس: السيد الامين العام

السيد الامين العام: ٤. اقتراح برغبة رقم (٨١) تاريخ ١٨/١/١٩٩٠ مقدم من سعادة النائب الدكتور احمد الكوفحي بشأن استفادة ابناء المستخدمين المدنيين العاملين في القوات المسلحة من المكرمة الملكية .

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي رئيس مجلس النواب المحترم

اقتراح برغبة :

استفادة ابناء المستخدمين المدنيين العاملين في القوات المسلحة من المكرمة الملكية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد ،

فإن العاملين المدنيين في القوات المسلحة يحملون شهادات تعيين وارقام عسكرية ، ويستفيدون من

خدمات المؤسسة الاستهلاكية العسكرية والتأمين الصحي ، لذلك فهم يطالبون باستفادة ابنائهم من المكرمة الملكية في القبول في الجامعات وفي المنحة كذلك .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

١٩٩٠/١/١٥

د. احمد الكوفحي / نائب اربد

معالي رئيس المجلس: هل يوافق المجلس الكريم على احالته الى اللجنة الادارية ؟

الجميع: موافقون

معالي رئيس المجلس: السيد الامين العام

السيد الامين العام: ٥. اقتراح برغبة رقم (٨٢) تاريخ ١٨/١/١٩٩٠ مقدم من سعادة النائب السيد عبد الرحيم عكور بشأن اصحاب لوحات التاكسي العمومي .

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي رئيس مجلس النواب المحترم

اقتراح برغبة : استرحام من اصحاب لوحات التاكسي العمومي / صالون

السلام عليكم ورحمه الله وبركاته وبعد ،

فنظرا لارتفاع اسعار البنزين ، وقله القله اليوميه للسياره ، ورسوم اللوحه السنوي البالغ ٢٠٠ دينار فضلا عن رسوم الترخيص البالغة ٦٨ دينارا ، إضافه الى ارتفاع الاسعار فانهم يأملون بتحقيق ما يلي :

١ . تخفيض الرسوم الى ١٠٠ دينار على الاكثر..

٢ . اعادة اللوحات التي صودرت من المواطنين وعددها قرابة (٢٥٤١٠) الى اصاحبها بمعنى : انقاذ اسر بعددها وذلك سنه ١٩٨٥ ، وتبقى اللوحات الاخرى وهي تقارب : (٤٠٠٠٠) ملكا للدوله . والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

الشيخ عبدالرحيم عكور / نائب اربد

معالي رئيس المجلس: هل يوافق المجلس الكريم على احالته الى اللجنة الادارية ؟

الجميع: موافقون

معالي رئيس المجلس: السيد الامين العام

السيد الامين العام: ٦ . اقتراح برغبة رقم "٨٣" تاريخ ١٨/١/١٩٩٠ مقدم من سعادة النائب الدكتور احمد الكوفحي بشأن مساواة المتقاعدين القدامى من المدنيين والعسكريين بالجدد .

معالي رئيس مجلس النواب المحترم

اقتراح برغبة : المتقاعدين القدامى من المدنيين والعسكريين .

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد ،

فان العدالة تقتضي مساواة المتقاعدين القدامى من المدنيين والعسكريين بالجدد ، من جهتين :

أ . الاولى : المساواة في التقاعد الشهري

ب . الثانيه : منحهم قرض الاسكان بلا ربا مثلهم ومما لا شك فيه ان القدامى ، وقد تقدم بهم السن ، وعجزوا عن العمل هم احوج من غيرهم للرعاية .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

١٩٩٠/١/١٣م

د . احمد الكوفحي

نائب محافظة اربد

معالي رئيس المجلس: هل يوافق المجلس الكريم على احالته الى اللجنة الادارية ؟

الجميع: موافقون

معالي رئيس المجلس: السيد الامين العام

السيد الامين العام: ٧ . اقتراح برغبة رقم "٨٤" تاريخ ١٨/١/١٩٩٠ مقدم من سعادة النائب الدكتور احمد الكوفحي بشأن صرف بطاقة التأمين الصحي وبطاقة التموين لمن يأخذون تقاعدا من الضمان الاجتماعي .

بسم الله الرحمن الرحيم

النواب

معالي رئيس مجلس النواب المحترم

اقتراح برغبة : صرف بطاقة التأمين الصحي وبطاقة التموين لمن يأخذون تقاعدا من الضمان الاجتماعي فقط

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد ،

فإن الأعم الأغلب فيمن يأخذون تقاعدا من الضمان الاجتماعي فقط ان يكونوا قد جاوزوا السنتين ، وأن تقاعدهم لا يشبع حاجياتهم ، لذلك كان من حقهم الحصول على بطاقة التأمين الصحي لهم ولمن يعيلونهم ، وكذلك بطاقة التموين وذلك للذين لم يحصلوا عليهما .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

١٩٩٠/١/١٣

د . احمد الكوفحي

نائب اربد

معالي رئيس المجلس: هل يوافق المجلس الكريم على احالته الى اللجنة الادارية ؟

الجميع: موافقون

معالي رئيس المجلس: السيد الامين العام

السيد الامين العام: ٨ . اقتراح برغبة "٨٥" تاريخ ١٩٩٠/١/١٨ مقدم من سعادة النائب السيد نايف الحديد بشأن انشاء مستشفى في منطقة قضاء الجيزه وقضاء سحاب .

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي رئيس مجلس النواب الاكرم

اقتراح برغبة

الموضوع : - المستشفيات

لما كانت منطقة قضاء الجيزة وقضاء سحاب خاليه من المستشفيات ارجو ان تتكرموا باتخاذ الاجراءات التي تضمن عرض طلبي هذا على الاخوة والزملاء لتأييدي نظرا للاعتبارات التاليه : -

١ . خلو جنوب عمان من المستشفيات

٢ . كثرة الحوادث التي تحدث في هذه المنطقه الواقعه على طرق سياحيه دولية وحوادث عماليه نظرا لوقوع المدينه الصناعيه في هذه المنطقه الشاسعه .

٣ . الكثافه السكانيه .

٤ . بعدها عن المستشفيات في عمان .

واقبلوا الاحترام

نائب محافظة العاصمة

نايف الحديد

معالي رئيس المجلس: هل يوافق المجلس الكريم على احالته الى اللجنة الادارية ؟

الجميع: موافقون

السيد جمال الحريشا: معالي الرئيس ، هذه الاقتراحات حولت الى اللجنة الادارية ، وحولت الى اللجان المختصه .

معالي رئيس المجلس: في هذا الموضوع حولت ؟

السيد نايف الحديد: نعم

معالي رئيس المجلس: دقيقه ، دقيقه ، السيد جمال الحريشا تفضل ، شو اللي بدك تقوله .

السيد جمال الحريشا: هذه الاقتراحات موجوده في اللجنة الادارية ومحوله يعني ، اعتقد انها مقرره .

معالي رئيس المجلس: هذه المواضيع نفسها ؟

السيد جمال الخريشا: نعم ، موجوده حاليا محوله الى مثل طلب السيد نايف الحديد ، محول الى الصحه .

معالي رئيس المجلس: الدكتور عبدالله النسور

السيد عبدالله النسور: معالي الرئيس ، سيدى ، يخيل للزميل الاستاذ جمال الخريشا انها محوله، الواقع معه حق هي اقتراحات جديده ، ولكن سبق ان اقترحها زملاء وأخرون وحولت اليكم ، بحيث حين تقرا ها تقول لقد انتهينا منها، الواقع كثير قرارات ، الزملاء ما عم بيراعوا ما قدم من اقتراحات سابقه ، وعم بقترحوا الشى نفسه مثنى وثلاث ورباع ، سيدى الرئيس ، لقد فوتنا على احالة جميع هذه الاقتراحات برغبه ، الى اللجنه الاداريه اقترح الامساك على القراءه .

معالي رئيس المجلس: اخي عبدالله ، في نص الماده ، في نص النظام يقول ، انه مثل هذه الاقتراحات اللى في مثيله لتضم اليه ، اذا كان في لجنة او في كذا ، هذا النص موجوده ، تفضل ، السيد الامين العام

السيد الامين العام: ٩ . اقتراح برغبة رقم "٨٦" تاريخ ١٨/١/١٩٩٠ مقدم من سسعادة النائب السيد سليم الزعبي بشأن تمهيد وتزفييت الطرق الزراعيه بقريه عقربا / لواء بني كنانه .

معالي رئيس مجلس النواب المحترم

تحيه واحتراما وبعد :

الموضوع : اقتراح برغبة ، موجه من النائب سليم الزعبي بموجب المادة (٩٠)وما بعدها من نظام مجلس النواب .

اراضي اهالي قرية عقربا – لواء بني كنانة – تقع على ضفه نهر اليرموك – الحدود السوريه الاردنيه – ومساحة هذه الاراضي سبعه الاف دونم ، وتبعد عن بلده عقربا عده كيلو مترات ، والطريق الموصلة اليها ضيقة بحيث يصعب على اصحاب الاراضي الوصول اليه ، وعليه فان اراضيهم – وهي اراضي خصبه – لم تستغل

بصورة جيدة لصعوبة الوصول اليها ، وصعوبة نقل المحصولات منها ، اقترح ان تمهد الطريق الموصلة ما بين القرية والاراضي وتزفيتها بعرض ثلاثة امتار فقط كطريق زراعي .

واقبلوا وافر الاحترام

النائب

سليم الزعبي

معالي رئيس المجلس: هل يوافق المجلس الكريم على احالته الى اللجنة الاداريه ؟

الجميع: موافقون

معالي رئيس المجلس: السيد الامين العام

السيد الامين العام: ١٠ . اقتراح برغبة رقم "٨٧" تاريخ ١٨/١/١٩٩٠ مقدم من سعادة النائب السيد سليم الزعبي بشأن اعفاء القضاة الذي استفادوا من الاسكان من فوائد القرض الاسكاني .

معالي رئيس مجلس النواب المحترم

تحيه واحتراما وبعد :

الموضوع : اقتراح برغبة ، موجه من النائب سليم الزعبي بموجب المادة (٩٠) وما بعدها من نظام مجلس النواب .

حيث ان الحكومه قد اكدت في بيانها الوزاري على ايلاء القضاء العنايه والرعاية الكافيه لتاكيد ضمان استقلاله وحيدته ، واكدت على ضمانات مادية اخرى ، وحيث ان عددا كبيرا من القضاة يدفعون فوائد طائلة لمؤسسه الاسكان الذي خصص لهم في بلديه طارق ، فانني اتقدم بهذا الاقتراح لاعفاء القضاة الذين استفادوا من هذا الاسكان من فوائد القرض الاسكاني ، لا سيما وان دولة رئيس الوزراء اكد في رده على حضرات الزملاء النواب في جلسة الثقة بانه سيتم اعفاء العديد من المشاريع الاسكانيه من الفوائد .

واقبلوا وافر الاحترام

النائب

سليم الزعبي

معالي رئيس المجلس هل يوافق المجلس الكريم على احالته الى اللجنة الادارية ؟

الجميع موافقون

معالي رئيس المجلس السيد الامين العام

السيد الامين العام ١١ . اقتراح برغبة رقم "٨٨" تاريخ ١٨/١/١٩٩٠ مقدم من سعادة النائب السيد سليم الزعبي بشأن التعويض على اصحاب الاراضي التي تم الاستيلاء عليها لغايات انشاء سد الوحدة .

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي رئيس مجلس النواب

اقتراح برغبة :

موجه من النائب سليم الزعبي بموجب المادة ٩٠ من النظام الداخلي لمجلس النواب وما بعد :

موضوع الاقتراح : التعويض على اصحاب الاراضي التي تم الاستيلاء عليها لغايات انشاء سد الوحدة

بمناسبة انشاء سد الوحدة ، قد تم الاستيلاء على مساحات واسعة من اراضي اهالي لوائي بني كنانه والرمثا وقد تم ذلك منذ عام ١٩٨٠ ، وحتى هذا التاريخ لم يتم التعويض على اصحاب هذه الاراضي ، مع ان الدستور اشترط عدم انتزاع ملكيه اي شخص الا مقابل تعوض عادل ، ارجو اتخاذ الاجراءات القانونيه اللازمة بشأن هذا الموضوع بحيث يصار في النتيجة الى دفع التعويض العادل لاصحاب الاراضي المذكورة الذين طال انتظارهم لذلك .

واقبلوا وافر الاحترام

النائب

سليم الزعبي

معالي رئيس المجلس هل يوافق المجلس الكريم على احالته الى اللجنة الادارية ؟

الجميع موافقون

معالي رئيس المجلس السيد الامين العام

السيد الامين العام ١٢ . اقتراح برغبة "٨٩" تاريخ ٢١/١/١٩٩٠ مقدم من سعادة النائب السيد احمد الكفاوين بشأن عدم منح تراخيص صالونات تجميل للنساء والتي يعمل فيها الرجال .

بسم الله الرحمن الرحيم

اقتراح برغبة

معالي رئيس مجلس النواب

يشكو كثير من المواطنين من منح تراخيص فتح صالونات تجميل للنساء ويعمل فيها الرجال كفنيين للتجميل وهذا امر لا يليق ببلد مسلم دينه الاسلام ومرتبط بالاسلام قيادة وشعبا ، لذلك بات من المهم عدم اصدار تراخيص جديده والغاء السابقه ومراقبة ذلك بدقه (والغيرة على الاعراض من اخلاق الاسلام)

٢٠/١/١٩٩٠

نائب الكرك

احمد الكفاوين

معالي رئيس المجلس هل يوافق المجلس الكريم على احالته الى اللجنة الادارية ؟

الجميع موافقون

معالي رئيس المجلس السيد الامين العام

السيد الامين العام ١٣. اقتراح برغبة رقم "٩٠" تاريخ ٢١/١/١٩٩٠ مقدم من سعادة النائب السيد احمد الكفاوين بشأن ظلم تقسيم محافظة الكرك على اربع دوائر هاتفية .

بسم الله الرحمن الرحيم

اقتراح برغبة

اهالي محافظه الكرك كاملة يشكون ما حاق بهم من ظلم بتقسيم المحافظة الى اربع دوائر هاتفيه وهذا يكلفهم نفقات باهظة ومن جراء هذا التقسيم قد يهاتف الجار جاره وتكون مكالمه محليه اجرتها من (٣٠ – ٩٠)

فلس علما ان مواطن عمان الكبرى يتحدث من طرفها الى الطرف الآخر الذي قد يبعد ٣٠ كم والمكالمه تعتبر داخليه وهل هذا إنصاف ام لا .

١٩٩٠/١/٢٠

نائب الكرك

احمد الكفاوين

معالي رئيس المجلس هل يوافق المجلس الكريم على احالته الى اللجنة الادارية ؟

الجميع موافقون

السيد الامين العام ١٤. اقتراح برغبة رقم " ٩١" تاريخ ٢١/١/١٩٩٠ مقدم من سعادة النائب السيد احمد الكفاوين بشأن النظر في ظروف ومعاناة مربي الاغنام.

بسم الله الرحمن الرحيم

اقتراح برغبة

ارجو من تشكيل لجنة مستعجلة للنظر في ظروف ومعاناة مربي الاغنام قبل ان يستفحل الخطر ويكون لات ساعة مندم (المراعي مغلقه والرعي فيها غير جائز ، والشتاء تأخر والمرعي الطبيعيه لا كلا فيها والاعلاف التي تصرفها الدولة مقابل الثمن (غير كافيه وغير متوفره وغاليه الثمن) وتوزيعها يتم بصورة غير منظمة تخلق أسواقا موازية (سوداء للأسف) .

١٩٩٠/١/٢٠

نائب الكرك

احمد الكفاوين

معالي رئيس المجلس هل يوافق المجلس الكريم على احالته الى اللجنة الادارية ؟

الجميع موافقون

معالي رئيس المجلس السيد الامين العام

السيد الامين العام ١٥ . اقتراح برغبة رقم "٩٢" تاريخ ٢١/١/١٩٩٠ مقدم من سعادة النائب السيد احمد الكفاوين بشأن دعم البلديات كافة .

بسم الله الرحمن الرحيم

اقتراح برغبة

معالي رئيس مجلس النواب المحترم

تعاني البلديات كافة بما فيها امانه عمان الكبرى من الاوضاع الماليه السيئه التي تنعكس على مستوى خدماتها لذا ارجو دراسة امكانية دعم هذه البلديات بأساليب غير التقليديه (دراسة مشاريع انتاجية) (الحصول على قروض للاستثمار من بعض المؤسسات التي لا تسلم نقدا وانما تدفع للجهة المنفذه للمشاريع الاستثماريه حتى لا تتورط البلديات في قروض تنفقها على نفقاتها الجارية .

١٩٩٠/١/٢٠

نائب الكرك

احمد الكفاوين

معالي رئيس المجلس هل يوافق المجلس الكريم على احالته الى اللجنة الادارية ؟

الجميع موافقون

معالي رئيس المجلس السيد الامين العام

السيد الامين العام ١٦ . اقتراح برغبة رقم "٩٣" تاريخ ٢١/١/١٩٩٠ مقدم من سعادة النائب السيد مطير البستنجي بشأن تخصيص جزء من حصة البعاث لأبناء العاملين في التربية والتعليم والتعليم العالي موزعه على المحافظات والالويه .

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي رئيس مجلس النواب المحترم

اقتراح برغبة رقم

اقترح أن يتمني المجلس الكريم توجهه الى وزارة التعليم العالي بتخصيص جزء من حصه البعثات لهذا العام لابناء العاملين في التربيه والتعليم العالي موزعه على المحافظات والالويه دون النظر الى الكليه التي قبل فيها الطالب .

والسلام عليكم

١٩٩٠/١/٢٠

النائب

مطير البستنجي

معالي رئيس المجلس: هل يوافق المجلس الكريم على احالتة الى اللجنة الادارية ؟

الجميع: موافقون

معالي رئيس المجلس: السيد الامين العام

السيد الامين العام: ١٧ . اقتراح برغبة رقم "٩٤" تاريخ ١٩٩٠/١/٢١ مقدم من سعادة النائب السيد مطير البستنجي بشأن صيانة ثمانية عيون ماء في قريه العراق / محافظة الكرك ، وتوظيفها زراعيا واقتصاديا لخدمة الصالح العام .

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي رئيس مجلس النواب المحترم

اقتراح برغبة رقم

هناك ثمانية عيون ماء جيدة جدا في قرية العراق محافظة الكرك يذهب ماؤها هدرا وغير مستغلا وان استغلت في طرق بدائيه .

اقترح العمل على صيانة هذه الينابيع وتوظيفها زراعيا واقتصاديا لخدمه الصالح العام .

والسلام عليكم

١٩٩٠/١/٢٠

النائب /مطير البستنجي

معالي رئيس المجلس: هل يوافق المجلس الكريم على احالته الى اللجنة الادارية ؟

الجميع: موافقون

معالي رئيس المجلس: السيد الامين العام

السيد الامين العام: ١٨ .اقتراح برغبة رقم "٩٥" تاريخ ١٩٩٠/١/٢١ مقدم من سعادة النائب السيد مطير البستنجي بشأن فتح الطرق الزراعية واقامة العبارات في وادي الموجب .

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي رئيس مجلس النواب المحترم

اقتراح برغبة رقم

تعلمون ان جنبات وادي الموجب من المناطق التي يمكن ان تمد الاقتصاد الزراعي بعناصر القوة حيث التربة جيدة في بعض المناطق والمياه وفيره ولكن الوصول اليها صعب لذا اقترح ايلاء فتح الطرق الزراعية واقامه العبارات عليها من الضرورة بمكان والعمل على تنفيذ ذلك بالسرعة الممكنه .

مع التحيه

١٩٩٠/١/٢٠

النائب

مطير البستنجي

معالي رئيس المجلس: هل يوافق المجلس الكريم على احالته الى اللجنة الادارية ؟

الجميع: موافقون

معالي رئيس المجلس: السيد الامين العام

السيد الامين العام: ١٩ . اقتراح برغبة رقم "٩٦" تاريخ ١٩٩٠/١/٢١ مقدم من سعادة النائب السيد مطير البستنجي بشأن احتساب عمل موظفي الدولة بالمياومه لغايات التقاعد .

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي رئيس مجلس النواب المحترم

اقتراح برغبة رقم (٩٦)

يوجد من بين موظفي الدولة اعداد كبيرة كانوا قد عملوا بالمياومة قبل تحويلهم الى الرواتب المقطوعه او المصنفه وقد عمل بعضهم مددا قد تصل الى خمسة عشر عاما بالمياومه وعند التحويل لم يستفيدوا شيئا من تلك الخدمة ولم تحسب لهم عند التقاعد او لم يعوض عليهم بدلها .

اقترح ان يتم احتسابها لغايات التقاعد كمن عينوا بالراتب المقطوع او بأى صفه ترونها .

والسلام عليكم

١٩٩٠/١/٢٠

النائب

مطير البستنجي

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي رئيس مجلس النواب الاكرم

بواسطة السادة نواب محافظة الكرك المحترمين

نحن الموقعين ادناه من موظفي مديريه زراعة محافظة الكرك والذي سبق لنا ان عملنا بالاجره اليوميه ولمده طويله وقد تم تحويل قسم منا للعمل بالراتب المقطوع والباقي تم تصنيفهم بعد حصولهم على المؤهلات المناسبه للتصنيف .

نعرض لمعاليكم وللساده اعضاء مجلسكم الموقر بأن هذه الخدمه الطويله لم تحتسب لنا بالتصنيف ولم تخضع لقانون التقاعد الاردني في حالة التصنيف ولم يصرف لنا اي تعويض في حاله التعويض للراتب المقطوع ، ولما لمسناه بمجلسكم الموقر من اعاده الحقوق لاصحابها ومديد العون لكل صاحب حق . نتلطف منكم بعرض قضيتنا امام مجلسكم الموقر وايلاءه كل عنايه حيث ان غالبيتنا اصحاب اسر كبيره ونتحمل اعباء كبيره املين من الله دعمكم وتوفيقكم في احقاق الحق في ظل حضرة صاحب الجلاله .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

١ . عبدالخالق السواوحه
١٢. عبدالرحمن البواليز

محضر الجلسة الرابعة عشرة من الدورة العادية الاولى المنعقدة يوم السبت ١٠/٢/١٩٩٠ ميلادية.

٢ . عبدارزاق الذيبات
٣ . يحي الشمايله
٤ . احمد العسافه
٥ . احمد محمد الشمايله
٦ . احمد السواعده
٧ . خالد القراله
٨ . عبدالمجيد الجعافره
٩ . عبدالحميد العرينات
١٠. احمد عيسى الاوين
١١. موسى كايد السواقجه
١٣. مقصي المساعده
١٤. احمد السحيمات
١٥. مخائيل العوابده
١٦. نايل الحيماترن
١٧. خالد احمد الضمور
١٨. سامي جريس الزباذين
١٩. فاتن مدانات
٢٠. محمد علدالرحيم الشمايله
٢١. محمد عطاالله الصرايره
٢٢. احمد المبيضين

معالي رئيس المجلس هل يوافق المجلس الكريم على احالته الى اللجنة الادارية ؟

الجميع موافقون

معالي رئيس المجلس السيد الامين العام

السيد الامين العام ٢٠ . اقتراح برغبة رقم "٩٧" تاريخ ١٩٩٠/١/٢٠ مقدم من ثلاثة نواب بشأن حل مشكلة السكن للأسر الكبيره في المخيمات .

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي رئيس مجلس النواب المحترم

اقتراح برغبة : حل مشكله السكن للاسر الكبيره في المخيمات .

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد ،

فالاسر الكبيره في المخيمات تعاني من مشكلة السكن حيث ان المساحه المقدره للوحده على العموم ١٠٠م٢ ، وهذه لا تلبي اطلاقا بحاجة اسرة كبيرة تريد ان تعيش حياة تتناسب مع كرامة الانسان ، لذلك لا بد من وضع الحلول المناسبه اما بتمليك الكبار المتزوجين قطعا جديده او زيادة مساحة الوحدة الى ١٥٠م٢ للوحدات التي تعطي لاصحابها مستقبلا .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

١٩٩٠/١/٢٠

عبدالرحيم علاونه / نائب اربد   نائب اربد / احمد الكوفحي   كامل العمري

معالي رئيس المجلس هل يوافق المجلس الكريم على احالته الى اللجنة الادارية ؟

الجميع موافقون

معالي رئيس المجلس السيد الامين العام

السيد الامين العام ٢١. اقتراح برغبة رقم "٩٨" تاريخ ٢٠/١/١٩٩٠ مقدم من خمسة نواب بشأن تعيين المهندسين المتدربين العاملين في وزارة التربية والتعليم بوظائف مصنفه وفق نظام الخدمة المدنيه .

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي رئيس مجلس النواب المحترم

اقتراح برغبة : تعيين المهندسين المتدربين العاملين في وزارة التربية والتعليم بوظائف مصنفه وفق نظام الخدمه المدنيه .

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد ،

فنرجو العمل على تعيين المهندسين المتدربين الذين انهوا سنة من التدريب والعاملين في وزارة التربية والتعليم بوظائف مصنفه وفق نظام الخدمه المدنيه ، لأن السنة كافيه للتثبيت والتصنيف في الوظيفه اذا اثبت جدارة خلالها .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

٢١/١/١٩٩٠

نائب اربد / د . احمد الكوفحي

نائب اربد/ الشيخ عبدالرحيم عكور

نائب اربد / الشيخ كامل العمري

نائب الكرك / احمد الكفاوين

نائب اربد /كامل العمري

معالي رئيس المجلس هل يوافق المجلس الكريم على احالته الى اللجنة الادارية ؟

الجميع موافقون

معالي رئيس المجلس السيد الامين العام

السيد الامين العام ٢٢ . اقتراح برغبة رقم "٩٩" تاريخ ٢٠/١/١٩٩٠ مقدم من سعادة النائب السيد عبدالحفيظ علاوي بشأن الهواتف الشخصيه لدى المسؤولين .

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي رئيس مجلس النواب الاكرم

اقتراح برغبة

الموضوع : الهواتف الشخصيه لدى المسؤولين

اقترح على الاخوة الزملاء ما يلي :

١. اتخاذ قرار بتوصية الى الحكومة بالغاء الامتيازات المعطاه للمسؤولين في الدولة حول احتفاظهم بهواتف على حساب الخزينه توفرا للاموال في مثل هذه الظروف الصعبه .

٢ . اقترح ربط هواتف المسؤولين – داخل الوزارات والدوائر – بالمقسم ولا ارى ضرورة لوجود ثلاثة هواتف لدى المديرين فاعلى الاول : مباشروالثاني للسكرتيرة والثالث مع المقسم ، انني ارى أن تعطيل هذه الهواتف لا ضرورة له ، خاصة وان الامين العام او المدير يستعمل الهاتف فترة قليلة ، لذا لا ارى ضرورة لهذا الترف في بلد مثل بلدنا .

وانني احيل الزملاء الى مؤسسه المواصلات لتطلع على الفواتير المترتبة على الخزينة من جراء هذه الهواتف، وهذان الاقتراحان ينطبقان على الجهازين المدني والعسكري .

وشكرا لتعاونكم واهتمامكم

٢٠/١/١٩٩٠

نائب لواء مأدبا وقضاء ذيبان

عبدالحفيظ احمد علاوي البريزات

معالي رئيس المجلس هل يوافق المجلس الكريم على احالته الى اللجنة الادارية ؟

الجميع موافقون

معالي رئيس المجلس السيد الامين العام

السيد الامين العام ٢٣ . اقتراح برغبة رقم "١٠٠" تاريخ ٢٠/١/١٩٩٠ مقدم من سعادة النائب الدكتورمحمد احمد الحاج بشأن توحيد العطلة الشتويه بين المدارس والجامعات والكليات الجامعيه المتوسطة .

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي السيد رئيس مجلس النواب الموقر

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

الموضوع : اقتراح برغبة لتوحيد العطلة الشتوية
بين المدارس والجامعات والكليات الجامعية المتوسطة

بعد تطبيق القرارات الاخيرة في وزارة التربية والتعليم بشأن اقرار عطلتين في فصل الشتاء ، نتج عن ذلك اختلاف الزمن في كلا العطلتين عن زمن عطلة طلاب الجامعات والكليات المتوسطة .

بل نلاحظ احيانا اختلاف زمن العطلة حتى بين الجامعات الاردنية نفسها .

وهذا التباين يؤدي الى شيء من الارباك عند اساتذة الجامعات وكليات المجتمع لأن اجازتهم تأتي في فترة دوام ابنائهم في المدارس مما يعيق حرية استمتاعهم في هذه الاجازات ، كما يشكل ارباكا لذلك لبعض اولياء الامور ممن لهم ابناء في المدارس والجامعات وبناء على ذلك فإنني ارغب في اصدار قرار يوحد هذه الاجازات . وشكرا .

جدول اعمال المجلس

رئيس مجلس النواب

النائب الدكتور

محمد احمد الحاج

معالي رئيس المجلس: هل يوافق المجلس الكريم على احالته الى اللجنة الادارية ؟

الجميع: موافقون

معالي رئيس المجلس: السيد الامين العام

السيد الامين العام: ٢٤. اقتراح برغبة رقم "١٠١" تاريخ ٢٠/١/١٩٩٠ مقدم من فضيلة النائب الشيخ عبد المنعم ابو زنط بشأن انشاء كلية مجتمع حكومية للبنين وكلية مجتمع للبنات .

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي السيد رئيس مجلس النواب المحترم

السلام عليكم وبعد ،

اقتراح برغبة

فإن دائرتي الانتخابية الثانية ذات كثافة سكانية تصل الى حوالي نصف مليون نسمة ويغلب عليها الفقر والدخل المحدود .

لذلك اقترح انشاء كلية المجتمع رسمية حكومية لأبنائنا الشباب ، وكلية مجتمع ثانية خاصة بالطالبات .

وجزاكم الله خيرا ، والسلام عليكم .

اخوكم نائب الدائرة الثانية / عمان

عبد المنعم ابو زنط

٢٣/٦/١٤١٠ هـ

٢٠/١/١٩٩٠ م

معالي رئيس المجلس: هل يوافق المجلس الكريم على احالته الى اللجنة الادارية ؟

الجميع: موافقون

معالي رئيس المجلس: السيد الامين العام

السيد الامين العام: ٢٥. اقتراح برغبة رقم "١٠٢" تاريخ ٢٠/١/١٩٩٠ مقدم من فضيلة النائب الشيخ عبد المنعم ابو زنط بشأن انشاء مجمع للوزارات ذات الخدمات للشعب .

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي السيد رئيس مجلس النواب المحترم

السلام عليكم وبعد ،

فأرفع الى معاليكم : اقتراحا برغبة

نظرا لكثافة النفقات لدى مؤسسات الدولة وارهاق الشعب في نفقاته المتعددة .

اقترح انشاء مجمع للوزارات ذات الخدمات للشعب . وكذلك انشاء مجمع اخر للمؤسسات الرسمية ذات الخدمات والاسباب الداعية لذلك ما يلي :

١- الاقتصاد في نفقات الشعب .

٢- العمل على تقديم التسهيلات للمواطنين لدى مراجعتهم لتلك الوزارات . او تلك المؤسسات الرسمية .

٣- الاقتصاد في نفقات الدولة .

٤- تخفيف الضغط عن الشوارع المزدحمة ، مما يساعد على المساهمة في معالجة الازمة المرورية الناجمة عن مراجعة المواطنين لتلك الوزارات وتلك المؤسسات كالجوازات والاحوال المدنية والضريبة والمياه والمجاري .

وجزاكم الله خيرا ، والسلام عليكم

اخوكم

عمان – نائب الدائرة الثانية

عبد المنعم ابو زنط

١٤١٠/٦/٢٣ هـ

١٩٩٠/١/٢٠ م

معالي رئيس المجلس هل يوافق المجلس الكريم على احالته الى اللجنة الادارية ؟

الجميع موافقون

معالي رئيس المجلس السيد الامين العام

السيد الامين العام ٢٦. اقتراح برغبة رقم "١٠٣" تاريخ ١٩٩٠/١/٢٠ مقدم من فضيلة النائب الشيخ عبد المنعم ابو زنط بشأن بعض القضايا لأبناء الضفة والقطاع .

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي السيد رئيس مجلس النواب المحترم

السلام عليكم وبعد ،

فأرفع الى معاليكم : اقتراحا برغبة

لمعالجة بعض القضايا لأبناء الضفة والقطاع

نظرا للمعاناة المريرة التي يلقاها اخواننا في الضفة والقطاع بسبب قسوة العدو والعراقيل التي يفرضها لاحباط الانتفاضة المباركة .

ولكي نفوّت على العدو تنفيذ مخططاته اقترح ما يلي :

اولاً : ان لا يسمح بالاقامة لمن يملك "الاقامة في فلسطين" باستثناء الضرورة كالعلاج وزيارة الاقرباء وما شابه ذلك . وذلك كي لا يفرغ الوطن المحتل من المواطنين .

ثانيا : اما الذين يبعدهم العدو ، او لم يسمح لزوجته الاردنية بالاقامة في فلسطين فلأجل هذا الظرف الانساني ينبغي السماح له بالاقامة والعمل والحاق ابنائه بالمدارس والمعاهد الجامعات ليثما يزول ذلك السبب .

ثالثا : المبعد من العدو اذا كان المعيل الوحيد لأسرته ان يعفى من الخدمة العسكرية .

رابعا : اعفاء اخواننا من الضفة والقطاع من الغرامات التي فرضت عليهم بسبب تجاوزهم المدة المحددة في الاقامة تعاطفا معهم .

خامسا : منحهم جوازات سفر مؤقتة مع اعفائهم من رسومها .

وجزاكم الله خيرا ، والسلام عليكم

اخوكم

نائب عمان الكبرى

عبد المنعم ابو زنط

١٤١٠/٦/٢٣ هـ

١٩٩٠/١/٢٠م

يدرج على جدول اعمال الجلسة

معالي رئيس المجلس هل يوافق المجلس الكريم على احالته الى اللجنة الادارية ؟

الجميع موافقون

معالي رئيس المجلس السيد الامين العام

السيد الامين العام ٢٧. اقتراح برغبة رقم "١٠٤" تاريخ ١٩٩٠/١/٢٣ مقدم من سعادة النائب السيد نايف الحديد بشأن موضوع بيع اسهم ، الى العاملين في جميع الشركات المساهمة .

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي رئيس مجلس النواب الاكرم .

الموضوع : اقتراح برغبة

ارجو معاليكم التكرم بالاخذ بعين الاعتبار عرض موضوع بيع اسهم الى العاملين في جميع الشركات المساهمة ومن اصل مدخراتهم على ان لا يقل ذلك عن ربع اسهم الشركة وذلك للاعتبارات التالية :-

١- اعطاء فرصة للعاملين بالتملك اسوة بالمساهمين واستثمار مدخراتهم المجمدة لدى الشركات .
٢- اعطاء العاملين الحافز لزيادة الانتاج .
٣- رفع معنويات العاملين في الشركات .
٤- توفير سيولة للشركة المساهمة لتطوير وتحديث اساليب عملها .

واقبلوا الاحترام ،

نائب محافظة العاصمة
نايف الحديد

معالي رئيس المجلس هل يوافق المجلس الكريم على احالته الى اللجنة الادارية ؟

الجميع موافقون

معالي رئيس المجلس السيد الامين العام

السيد الامين العام ٢٨. اقتراح برغبة رقم "١٠٥" تاريخ ١٩٩٠/١/٢٣ مقدم من سعادة النائب السيد نايف الحديد بشأن سكة حديد الحجاز .

محضر الجلسة الرابعة عشرة من الدورة العادية الاولى المنعقدة يوم السبت ١٩٩٠/٢/١٠ ميلادية.

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي رئيس مجلس النواب الاكرم

اقتراح برغبة

الموضوع : سكة الحديد الحجازية

المعلومات المتوفرة لدي تدل على ان الخط الحديدي الحجازي اصبح خطا عريضا من حلب في سوريا الى الشام ثم الى درعا . ان تمديد هذا الخط من درعا الى معان او المدورة وتحديثه عملا جليلا ذو فوائد اقتصادية جليلة للاسباب التالي :-

١- تخفيف حدة الازدحام على الطرق الرئيسية .
٢- تخفيض كلفة النقل على البضائع الصادرة والواردة .
٣- طريق بديل لتخفيض نسبة السيارات الخاصة التي تسير على الطرق الرئيسية .
٤- تسهيل الحج الى بيت الحرام .
٥- توفير فرص عمل جديدة .

علما بانه بالامكان مقايضة شركات عالمية بانشاء هذا الخط مقابل مواد خام اردنية .

واقبلوا الاحترام ،

النائب
نايف الحديد
محافظة العاصمة

معالي رئيس المجلس هل يوافق المجلس الكريم على احالته الى اللجنة الادارية ؟

الجميع موافقون

معالي رئيس المجلس السيد الامين العام

السيد الامين العام ٢٩. اقتراح برغبة رقم "١٠٦" تاريخ ١٩٩٠/١/٢٣ مقدم من سعادة النائب السيد نايف الحديد بشأن قصر المشتى .

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي رئيس مجلس النواب الاكرم

اقتراح برغبة

الموضوع : قصر المشتى

عقد الاجتماع الرابع لدراسة تاريخ المملكة الاردنية الهاشمية وآثارها في جامعة ليون عام (٨٩) . وسيعقد المؤتمر الدولي الخامس في المملكة الاردنية الهاشمية عام ١٩٩٢ للغاية ذاتها الذي يهمنا الان هو اعادة واجهة قصر المشتى التي اهداها السلطان عبد الحميد الى قيصر المانيا عام ١٩٠٣و المعروضة منذ ذلك التاريخ في قاعة كبيرة من قاعات متحف برجامون (Bergamon) في برلين الشرقية قبل عقد المؤتمر عام ١٩٩٢ للاسباب التالي :-

١- حق للشعب الاردني .

٢- معلم من معالم الشعب العربي والاسلامي .

٣- هذا الطلب يتفق مع تعليمات منظمة الامم المتحدة للتربية والثقافة والعلوم (UNESCO) .

واقبلوا الاحترام ،

النائب

نايف الحديد

محافظة العاصمة

معالي رئيس المجلس	هل يوافق المجلس الكريم على احالته الى اللجنة الادارية ؟
الجميع	موافقون
معالي رئيس المجلس	السيد الامين العام
السيد الامين العام	٣٠. اقتراح برغبة رقم "١٠٧" تاريخ ٢٣/١/١٩٩٠ مقدم من سعادة النائب السيد نايف الحديد بشأن ضرائب امانة عمان الكبرى .

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي رئيس مجلس النواب الاكرم

اقتراح برغبة

بعد التحية

الموضوع : ضرائب امانة عمان الكبرى

١- تأخذ امانة العاصمة بدون حق ضرائب تحسين املاك دون ان تفتح شوارع او تغير معالم الاراضي والعقارات وتطالب بالدفع رأسا حال انهاء التنظيم .

٢- تمنع الامانة جميع اصحاب المخازن من تأجيرها الا لمهن معينة .

٣- تأخذ الامانة ضريبة مسقفات على المخازن الفاضية بعد خصم ٥٠٪ من القيمة المقدرة ١٠٪ و٢٪ ضريبة معارف و٣٪ ضريبة مجاري .

٤- دفع رسوم كراجات للابنية القائمة والجديدة ، ان مثل هذه الضرائب مضر جدا وفوق طاقة الشعب وان كثرة هذه الضرائب تجعل موازنة الفرد اذا كان لديه شيء في عجز مستمر ونتيجة كثرة هذه الضرائب ستؤدي حتما بأن يسلم الانسان ملكه الى الامانة ويخرج هو اوطفاله ليعيش في الخيام .

٥- ايضا لا يتم بيع اي بيت الا بعد الحصول على اذن اشغال وتراخيص تامة مهما كان الامر وسواء كان البيت حديث ام قديم .

واقبلوا الاحترام ،

نايف الحديد

نائب محافظة العاصمة

يدرج على جدول الاعمال

معالي رئيس المجلس	هل يوافق المجلس الكريم على احالته الى اللجنة الادارية ؟
الجميع	موافقون
معالي رئيس المجلس	السيد الامين العام
السيد الامين العام	٣١. اقتراح برغبة رقم "١٠٨" تاريخ ٢٣/١/١٩٩٠ مقدم من سعادة النائب السيد عبد الحفيظ علاوي بشأن ارسال برقية لمجلس الاتحاد

السوفياتي الاعلى وللرئيس كورباتشوف ، لمناشدتهم سحب الجيش والدبابات من اذربيجان والسماح للناس بالتعبير عن وجهات نظرهم واعطاءهم الحرية .

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي رئيس مجلس النواب الاكرم

اقتراحات برغبة

الاقتراح الاول

باسم الاخوة والديمقراطية وحرية الانسان في تعزيز مصيره اقترح ارسال برقية اجتماع لمجلس الاتحاد السوفياتي الاعلى وللرئيس غورباتشوف الذي فتح باب الديمقراطية لاوروبا الشرقية على الذبح الجماعي لاشقائنا اهل اذربيجان ، ونناشده سحب الجيش والدبابات من المدن ، والسماح للناس بالتعبير عن وجهات نظرهم واعطاءهم الحرية ، واننا لنحزن اشد الحزن ونحن نشاهد اهل اذربيجان يحتمون بالمصحف ، فأين انتم يا اهل المصحف ، خاصة ونحن في عصر اعادة البناء وضرورة انهاء الاحتلال الروسي للجمهوريات الاسلامية التي احتلت من قبل القياصرة واكمل الشيوعيون احكام القبضة الحديدية عليها آملين ان تشمل هؤلاء مقولة حقوق الانسان ، اما ان تكون الحقوق فقط لغير الملحة فأمر لا تعتقد انه مقبول .

وشكرا لتعاونكم واهتمامكم

النائب

عبد الحفيظ علاوي

١٩٩٠/١/٢٣

معالي رئيس المجلس هل يوافق المجلس الكريم على احالته الى اللجنة الادارية ؟

الاغلبية موافقون

معالي رئيس المجلس ليش الادارية ، اي اقتراح برغبة تحال هيك ، يا سيدي.

كل اقتراح برغبة لاحد الاعضاء ، يجب ان يقدم كتابةً الى رئاسة المجلس ويخبر الرئيس المجلس به في اول جلسة لاحالته على اللجنة الادارية ، هذه مادة (٩٠) فإذ كان الاقتراح متعلقا بموضوع محال على لجنة اخرى،

بعث به الرئيس اليها مباشرة لبحثه مع الموضوع .

لأ مش هيك ، الكلام بهذا لشكل ، كل اقتراح لازم يروح للادارية عن طريق المجلس ، لكن اذا كان الاقتراح متعلق بموضوع محال اصلا على لجنة اخرى ، بعث به الرئيس اليها مباشرة ، موضوع اذربيجان مش محال الى لجنة اخرى .

معالي رئيس المجلس لأ ، لأ مش وقته ، ادارية .

النقطة التالية ، السيد الامين العام .

السيد الامين العام ٣٢ . اقتراح برغبة رقم "١٠٩" تاريخ ١٩٩٠/١/٢٣ مقدم من سعادة النائب السيد عبدالحفيظ علاوي بشأن ارسال برقية الى رئيس البرلمان الهندي ورئيس الجمهورية ورئيس الوزراء استنكار مذابح الجيش الهندي لمسلمي جامو وكشمير .

بسم الله الرحمن الرحيم

اقتراح برغبة

بعد التحيه

الاقتراح : اقتراح باسم الاخوة وحق الانسان في تقرير مصيره ارسال برقية الى رئيس البرلمان الهندي ورئيس الجمهوريه ، ورئيس الوزراء باستنكار مذابح الجيش الهندي لمسلمي جامو وكشمير واعطاء هذا الشعب الحق الذي اعطاه الله اياه ثم اقرته الأمم المتحده وكل الامم المتحضرة .

واقبلوا الاحترام ، وشكرا واهتمامكم .

١٩٩٠/١/٢٣

النائب

عبد الحفيظ

معالي رئيس المجلس	هل يوافق المجلس الكريم على احالته الى اللجنة الادارية ؟
الجميع	موافقون
معالي رئيس المجلس	السيد الامين العام
السيد الامين العام	٣٣ . اقراح برغبة رقم "١١٠" تاريخ ٢٣/١/١٩٩٠ مقدم من سعادة النائب السيد جمال الخريشا بشأن البطاقات الانتخابية ومن حصل على اكثر من بطاقة ليعيدها من تلقاء نفسه .

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي رئيس مجلس النواب المحترم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد ،

الموضوع : اقتراح برغبة حول البطاقات الانتخابيه

لقد كثر الحديث في الآونه الاخيرة ان هنالك اشخاص يحملون وقد حصلوا على اكثر من بطاقة انتخابيه واحده ، ومنع من مارس حقه الانتخاب اكثر من مره خلافا لنص القانون .

لهذا اقترح على وزارة الداخليه ان تصدر بلاغا أو اعلانا تذكر فيه ان كل شخص حصل على اكثر من هوية انتخابية ، عليه ان يعيدها من تلقاء نفسه ، وانه اذا ظهر مستقبلا ان هنالك من حصل على بطاقتين او اكثر ومارس حقه بالانتخاب غير مرة واحدة سيعرض نفسه للعقوبات المنصوص عليها القانون .

واقبلوا فائق الاحترام .

نائب بدو الوسط

جمال الخريشا

معالي رئيس المجلس	هل يوافق المجلس الكريم على احالته الى اللجنة الادارية ؟
الجميع	موافقون
معالي رئيس المجلس	السيد الامين العام
السيد الامين العام	٣٤ . اقتراح برغبة رقم "١١١" تاريخ ٢١/١/١٩٩٠ مقدم من عشرة نواب بشأن تعديل قانون العمل رقم "٢١"لسنة ١٩٦٠.

بسم الله الرحمن الرحيم

١٩٩٠/١/٢١

اقتراح بتعديل قانون

معالي رئيس مجلس النواب الاكرم

تحية طيبه وبعد :

نرجو التكرم بادراج اقتراحنا المعدل لقانون العمل رقم ٢١ لسنة ١٩٦٠ المادة (١٣) ، (١) وذلك للاسباب الموجبة التالية :

١ . ان هذا الاقتراح سيسهم في حل جزء من مشكلة البطالة حيث تقوم هذه المكاتب في حالة فتحها بتسويق العمالة الاردنية للخارج خاصة دول الخليج العربي بالاضافه الى تشغيل عدد من الاردنيين منها داخل الاردن .

٢ . انها تدر ارباحها على اصحاب هذه المؤسسات والشركات من مصادر خارج المملكة وتسهم في زيادة مدخولات المملكة من العملة الصعبة حيث ستتعارض هذه المكاتب فيما اذا فتحت اجورها من اصحاب العمل في الخارج وبالعملة الصعبة . بالاضافة الى مدخولات المملكة من العملة الصعبة ممن سيعملون في الخارج من الاردنيين بواسطتها .

٣ . لا نرى ان هناك اي ضرر مادي او معنوي يلحق باي كان نتيجة فتح هذه المكاتب وهذه موجودة في كافة عواصم وبلدان العالم .

٤ . ان فتح مثل هذه المكاتب يشجع القطاع الخاص في الاسهام في حل مشكلة البطالة وهذه ظاهرة ايجابية .

راجين من المجلس الكريم قبول هذا الاقتراح واحالته على اللجنة المختصة .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام .

نرفق طيه صورة عن المادة ١٣ والتعديل المقترح لهذه المادة

١ . جمال احمد الصرايره	٢ . محمود الهويمل
٣ . عاطف البطوش	٤ . عيسى مدانات
٥ . فارس النابلسي	٦ . احمد الكفاوين
٧ . عبد المجيد الشريده	٨ . جمال حداد
٩ . د . سعد حدادين	١٠. محمد العلاونه

قانون العمل رقم (٢١) لسنة ١٩٦٠

المادة كما وردت في القانون الاصلي	التعديل المقترح للمادة
المادة (١٣) مكاتب الاستخدام	المادة (١٣) مكاتب الاستخدام
١- لوزارة الشؤون الاجتماعية والعمل ان تؤسس مكاتب للاستخدام لمساعدة العمال على الاشتغال في اعمال ملائمة لهم ولمساعدة اصحاب الاعمال في الحصول على الايدي العاملة ويجوز للهيئات تأسيس مكاتب للاستخدام بشرط عدم استيفاء اجر من العامل في مقابل خدمته وبشرط الحصول على ترخيص من وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل قبل مزاولة عملها وتكون جميع مكاتب الاستخدام خاضعة لاشراف مدير دائرة العمل.	١- أ- لوزارة العمل ان تؤسس مكاتب للاستخدام لمساعدة العمال على الاشتغال في اعمال ملائمة لهم ولمساعدة اصحاب الاعمال في الحصول على الايدي العاملة ويجوز للهيئات تأسيس مكاتب للاستخدام بشرط عدم استيفاء اجر من العامل مقابل خدمته وبشرط الحصول على ترخيص من وزارة العمل قبل مزاولة عملها وتكون جميع مكاتب الاستخدام خاضعة لاشراف مدير دائرة العمل. ب- لوزارة العمل الحق في منح رخص فتح مكاتب استخدام لمؤسسات او شركات خاصة تعنى بتسويق العمالة الاردنية في الخارج ، على ان تخضع لاشراف الوزارة وان تتقيد بالاجور التي تحددها لقاء خدمتها

السيد الامين العام: ادارية يا سيدي

معالي رئيس المجلس: هذا الاقتراح ، الحقيقة ، تفضل السيد نايف الحديد ،

بسم الله الرحمن الرحيم ، مما تقدم اشعر شخصيا بأن نيه العمل لهذا المجلس لا تتفق مع ظروفنا الحاليه ، ان الاقتراحات التي قدمت لهامساس في كل ،و ما كل مواطن في هذا البلد ، ان هذه الطريقه طريقه غير سريعة ، وما يقبل يقبل ان الاقتراح يبقى مدة شهر ، ثم يبقى مدةشهر اخرى ليعرض على لجنة اخرى ، أرجو من معاليكم ان تتبروا ان عامل الوقت مهم جدا ، بالنسبة الى هذه الاقتراحات ، والا فأن الاقتراحات

تبقى حتى ينتهي هذا المجلس .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

معالي رئيس المجلس: عليك السلام ، ياسيدي المادة (٩٠) كل اقتراح برغبة لاحد الاعضاء يجب أن يقدم كتابه الى رئاسه المجلس ، احنا بس يجينا ويخبر الرئيس المجلس به في اول جلسة ، لاحالته على اللجنة الادارية ، مالنا اجتهاد الا يحال على اللجنة الادارية يا ابو طلال هذا نص المادة ، على اللجنة الادارية وانت اعتقد عضو فيها ، ان تسارعوا في البث في هذه القوانين واحالتها ثانيه حتى تقدم اليكم ، تقدم التوصيات اليكم للجهة التي بتهمها . اخ عبداللطيف ما في اجتهاد امام النص ، اذا في اقتراح مالي تغيير النص هذا له اسلوبه ،

السيد عبداللطيف عربيات تفضل

السيد عبداللطيف عربيات: شكرا معالي الرئيس

حقيقة منذ زمن ونحنا ننتظرباجراء ما لتعديل النظام الداخلي ، وتفعيل هذه وتجديد آليه هذا النظام ، حتى نتجاوز المشكلات التي نواجها الان ، اي نظرة تقيميه لاعمال المجلس واعمال اللجان الدائمة والمؤقته ، نجد ان جميع اللجان المؤقته بدون مهام واضحه ومحدده ، وقسما كبير منها شبه متوقف عن العمل لأن معظم الاعمال الاساسيه تحول الى لجنة واحدة وهي اللجنة الادارية ، فآليه العمل في النظام الداخلي وما يبذله من جهد هنا وتقيمنا الشامل لجهد المجلس خلال هذه المدة ، يدعونا الى تشكيل لجنة لاعادة النظر في النظام الداخلي وتجديد آليه خاصه ان هذا الاقتراح جديد.

معالي رئيس المجلس: هذا اقتراح جديد اخ عبداللطيف ، لا بد ان يتم برضه بموجب النظام ، يجب ان يقترح عشر اشخاص ، عشر اشخاص مثل هذا ، وانا لا امنع ، اما لا يتحرك لوحده هذا الموضوع ولا تحركوا الرئاسة .

السيد عبداللطيف عربيات: انا اقصد اقصد ان يكون اقتراح ويثنى عليه بقرار من المجلس .

معالي رئيس المجلس: لأ ، هذا لازم له طريقته ، لازم (عشرة) اشخاص يتقدمون به مكتوبا لها طريقتها ، هذا كم قانون ، الدكتور احمد في هذا الموضوع تفضل

السيد احمد العبادي بسم الله الرحمن الرحيم
سبق واعتقد معالي الرئيس وانت اقترحت على الزملاء الكرام ، بانه يفضل ان الاقتراحات برغبة تذهب مباشره من الزملاء الكرام الى الوزراء المختصين ، وهذا الذي علمنا ان بعض الزملاء كثر وانا احدهم ، عملنا في توجيه هذه الاقتراحات الى الوزراء مباشره ، وفي اعتقادي ان هذه تشغل المجلس عن اشياء اساس واهم كثير تختص بالوطن والشعب ، وباعتقادي الاقتراحات برغبة هذه كلها بتقدر تطبيقها ، وفي اعتقادي اني ارجو من الزملاء ان يكتبوا وزراء مباشرة .

معالي رئيس المجلس احنا لا نمنع النائب الكريم ، اي نائب من اخواننا ان يتقدم الى الجهات الرسمية مباشرا في مطالبة هذا حقه ، حساب الفت نظر الدكتور عبداللطيف ، المادة (١٣٥) من الدستور من النظام الداخلي ، لا يجوز تعديل احكام هذا النظام الا بناء على اقتراح كتابي وموقع عليه من (عشرة) اعضاء على الاقل ، ويعرض هذا الاقتراح على المجلس لاحالته على اللجنة القانونيه ، ولا يقبل التعديل الا اذا وافقت عليه اكثريه اعضاء المجلس .
تفضل المادة التاليه ، السيد الامين العام

السيد الامين العام ٣٥ . اقتراح برغبة رقم "١١٢" تاريخ ٢٤/١/١٩٩٠ مقدم من سعادة النائب السيد نادر الظهيرات بشأن انصاف موظفي سلطة وادي الاردن الذين لا يحملون شهادة الدراسة الثانوية العامة .

بسم الله الرحمن الرحيم

اقتراح برغبة

معالي رئيس واعضاء مجلس النواب

الموضوع : موظفو سلطة وادي الاردن

ارجو التكرم بالنظر بانصاف موظفي سلطة وادي الاردن والذين لا يحملون شهادة الدراسة الثانوية العامه والذين مضى على خدمتهم ما لا يقل عن (٢٥) عاما اسوة بموظفي باقي الوزارات كالصحة والمواصلات وغيرهم حيث ان نظام الخدمة المدنية الجديد لا ينصفهم ، كما انهم لم يستفيدوا من نظام الخدمه المدنيه السابقة .

نائب الاغوار والكوره .
نادر محمد الصبح الظهيرات

معالي رئيس المجلس هل يوافق المجلس الكريم على احالته الى اللجنة الادارية ؟
الجميع موافقون
معالي رئيس المجلس السيد الامين العام
السيد الامين العام ٣٦ . اقتراح برغبة رقم "١١٣" تاريخ ٢٤/١/١٩٩٠ مقدم من سعادة النائب السيد نادر الظهيرات بشأن تخفيض النسبة التي يتقاضاها الوسطاء على الخضروات ، وان تكون النسبة على الخضروات بعد حسم ثمن العبوة .

بسم الله الرحمن الرحيم

اقتراح برغبة

معالي رئيس واعضاء مجلس النواب

اقترح تخفيض النسبة التي يتقاضاها الوسطاء على الخضروات وان تكون النسبة فقط على الخضروات بعد حسم ثمن العبوة .

نائب محافظة الكرك /محمود الهويمل   نائب الكوره والاغوار/ نادر محمد الصبح الظهيرات

معالي رئيس المجلس هل يوافق المجلس الكريم على احالته الى اللجنة الادارية ؟
الجميع موافقون
معالي رئيس المجلس السيد الامين العام
السيد الامين العام ٣٧ . اقتراح برغبة رقم "١١٤" تاريخ ٢٥/١/١٩٩٠ مقدم من سعادة النائب سليم الزعبي بشأن التعويض على اصحاب الاراضي الزراعية في لوائي الرمثا وبني كنانة وكافة انحاء المملكة التي يضع الجيش يده عليها .

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي رئيس مجلس النواب المحترم

اقتراح برغبة : موجه من النائب سليم الزعبي بموجب المادة (٩٠) وما بعدها من النظام

يضع الجيش يده على اراضي زراعية واسعة في لوائي الرمثا وبني كنانه ، وكافة انحاء المملكة ، وقد علمت من مواطني لوائي الرمثا وبني كنانه انهم لا يلقون تعويضا عادلا عن ذلك .

مثال على ذلك القطعة رقم ٧ حوض ٢٨ من اراضي الرمثا المملوكة الى وليد مفلح سليم الشقران وشركاه والبالغ مساحتها ٢٢٨ دونما و٥٧٧ مترا والجيش يضع يده عليها منذ عام ١٩٦٨ ، ومساحات واسعة من اراضي قرية ابدر – بني كنانه – واراضي زراعية عديدة في كافة المنطقة .

انني اقترح التعويض على اصحاب هذه الاراضي باعتبار انه لا يجوز انتزاع مليكة احد الا مقابل تعويض عادل .

النائب

سليم الزعبي

١٩٩٠/١/٢٣

معالي رئيس المجلس هل يوافق المجلس الكريم على احالته الى اللجنة الادارية ؟

الجميع موافقون

معالي رئيس المجلس السيد الامين العام

السيد الامين العام ٣٨ . اقتراح برغبة رقم " ١١٥" تاريخ ١٩٩٠/١/٢٥ مقدم من سعادة النائب سليم الزعبي بشأن بحث موضوع انصاف اصحاب سيارات الشحن الاردنية .

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي رئيس مجلس النواب المحترم

تحية واحتراما وبعد :

اقتراح برغبة

من النائب سليم الزعبي

علمت من قبل العديد من اصحاب وسائقي سيارات الشحن الاردنية انه يتم تقاضي رسوم وضرائب وغرامات عن هذه السيارات في الاقطار العربية اكثر بكثير عما يتم تقاضيه عن مثيلاتها من السيارات غير الاردنية ، وحيث اننا نؤمن بالمساواة بين المواطنين العرب بالحقوق والواجبات ، فانني اقترح ان يبحث هذا الموضوع لانصاف اصحاب سيارات الشحن الاردنية .

وتفضلوا بقبول وافر الاحترام

النائب

سليم الزعبي

معالي رئيس المجلس هل يوافق المجلس الكريم على/ احالته الى اللجنة الادارية ؟

الجميع موافقون

معالي رئيس المجلس السيد الامين العام

السيد الامين العام ٣٩ . اقتراح برغبة رقم "١١٦" تاريخ ١٩٩٠/١/٢٤ مقدم من معالي النائب السيد طاهر المصري بشأن اعادة النظر في قرار مجلس التعليم العالي رقم "٣٨٠" تاريخ ١٩٨٩/١٠/٩.

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي رئيس مجلس النواب الاكرم .

عمان

اقتراح برغبة

بصدور قانون التربية والتعليم رقم (٢٧) لسنة ١٩٨٨ اصبح حصول المعلم على مؤهل جامعي شرطا اساسياً من شروط توظيفه في المدارس على جميع مستوياته ، وبعد مرحلة انتقالية قد تمتد الى خمس سنوات او اقل لن يسمح بتعيين اي معلم في اية مدرسة ما لم يكن حاصلاً على مؤهل جامعي .

وهل يعني انه ما لم يتم رفع مستوى تدريب المعلمين في معاهد الوكالة الى المستوى الجامعي فان برنامج الاعداد الحالي سيتوقف في عام ١٩٩٢ وبذلك تفقد مدارس الوكالة مصدر اعداد المعلمين لمدارسها .

ان وكالة الغوث الدولية بحاجة الى استمرار تدريب المعلمين لتزويد مدارسها بالمعلمين المؤهلين . فضلاً عن حاجاتها الى تدريب المعلمين العاملين في المدارس من غير الجامعيين لرفع مستوى تأهيلهم الى المستوى الجامعي.

وقد طلبت الوكالة من السلطات المختصة رفع مستوى كلية تدريب عمان التابعة لها لتصبح كلية جامعية باربع سنوات دراسية ، من اجل الارتقاء الى ما يتطلبه قانون التربية والتعليم ، الا ان مجلس التعليم العالي قرر عدم الموافقة على هذا الطلب وعرض على الوكالة ان تقوم وزارة التعليم العالي بتأهيل معلمي الوكالة سنوياً في كلية تأهيل المعلمين العالية وفق اسس القبول فيها مع التزام الوكالة بدفع الرسوم المقررة .

ان قرار مجلس التعليم العالي يعني ما يلي :

أ- سيتوقف برنامج اعداد المعلمين في كلية تدريب عمان في نهاية عام ١٩٩٢ وبالتالي سوف تغلق ابوابها مما سيؤدي الى فقدان العديد من فرص العمل للعاملين فيها ، اضافة الى ذلك فان الاموال التي تخصص عادة للانفاق على هذا البرنامج سوف تختفي من موازنة الوكالة وبالتالي سينهي خسارة مصدر تمويل بالعملية الاجنبية .

ب- تعاني وكالة الغوث من ازمة مالية مستمرة بسبب انقطاع بعض مواردها ، ولهذا فانها لن تكون مهتمة بدفع تكاليف تأهيل هؤلاء المعلمين لدى كليات تأهيل المعلمين الحكومية ، لأن هذه التكاليف على مدى السنوات سوف تكون اعلى بكثير من رفع مستوى كلية تدريب عمان الى المستوى الجامعي . وبالتالي فان عبء تأهيل هؤلاء قد يقع اولا واخيراً على عاتق الحكومة ، او ان المعلمين القادرين ماليا سيضطرون لتغطية نفقات تأهيلهم بانفسهم ، وفي كلتا الحالتين فان المجتمع سوف يتعرض الى خسارة مالية .

في ضوء ما تقدم ولما كانت كلية تدريب عمان موجودة بالفعل ومؤهلة لان تستمر في تقديم التأهيل

الجامعي المناسب لمعلمي الوكالة وبكالفة مالية محدودة ، ولما لهذه المؤسسة التربوية من سمعة ودور في المجتمع الاردني ، فانني اتوجه الى مجلس التعليم العالي من خلال وزارة التعليم العالي باقتراح باعادة النظر بقرارها رقم (٣٨٠) المؤرخ في ٩/١٠/١٩٨٩ بعدم السماح لكلية تدريب عمان رفع مستواها لتصبح كلية جامعية لاعداد وتأهيل معلمي وكالة غوث اللاجئين .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

طاهر المصري

معالي رئيس المجلس	هل يوافق المجلس الكريم على احالته الى اللجنة الادارية ؟
الجميع	موافقون
معالي رئيس المجلس	السيد الأمين العام
السيد الأمين العام	(٤) اقتراح برغبة رقم (١١٧) تاريخ ٢٥/١/١٩٩٠ مقدم من أربعة نواب بشأن بعض المطالب لسكان البادية الاردنية الذين يعانون من قسوة الحياة .

بسم الله الرحمن الرحيم

اقتراح برغبة "١١٧" تاريخ ٢٣/١/٩٠.
مجلس النواب

معالي رئيس مجلس النواب الاكرم ،

سكان البادية الاردنية يعانون قسوة الحياة من حيث المشاريع والبطالة بين ابنائهم على كافة المستويات لذلك نرى نحن النواب الموقعين تالياً التكرم بعرض طلبنا هذا على الزملاء اعضاء مجلس النواب الكرام .

أولاً : تشغيل واعطاء الاولوية لابناء البادية في مشاريع الدولة ومؤسساتها العاملة في مناطقهم مثل شركة الفوسفات وشركة اسمنت الجنوب مشروع الحماد وزارة التربية والتعليم وزارة الري وزارة الصحة وغيرها كالبوتاس وميناء العقبة وغيرها .

ثانياً : تشجيع واعطاء القروض بدون فوائد لابناء البادية من اجل زيادة قدرتهم الانتاجية في مجال الثروة الحيوانية .

ثالثاً : اعطائهم آبار الدولة المحفورة الغير مستغلة من قبل الدولة وذلك وفقاً لمقاسمهم العشائرية .

رابعاً : السماح لهم بحفر الابار الارتوازية في اراضيهم وفي مقاسمهم العشائرية .

خامساً : اعلان التسوية في جميع مناطق البادية وزيادة عدد غرف المساحة التي تعمل الان لاتاحة الفرصة أمام البدو ولاستغلال أراضيهم .

واقبلوا فائق الاحترام ،،،

اقتراح من النوب التالية اسمائهم

سعد السرور فيصل الجازي و جمال الحريشة و نايف الحديد

عمان في : ٢٥/١/١٩٩٠ .

معالي رئيس المجلس	هل يوافق المجلس الكريم على احالته الى اللجنة الادارية ؟
الجميع	موافقون
معالي رئيس المجلس	السيد الأمين العام
السيد الأمين العام	(٤١) اقتراح برغبة رقم "١١٨" تاريخ ٣/٢/١٩٩٠ مقدم من سعادة النائب السيد محمد العلاونة بشأن السماح بفتح الغابات الحرجية للرعي في جميع المناطق الحرجية ذات العمر الطويل .

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي رئيس مجلس النواب المحترم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

اقتراح برغبة :-

لما كانت الثروة الحيوانية تشكل جانباً مهماً من جوانب توفير الغذاء البروتيني خاصة وباقيّ عناصر الغذاء عامة وهي في الوقت نفسه رافد اقتصادي هام ، فإنني أرى ان مراعي هذه الثروة في المناطق الحرجية والتي هي مناطق حرجية قديمة خاصة تلك التي تضم اشجار كثيرة وكبيرة في عمرها وهي بالتالي من الناحية الفنية فإن السماح لاصحاب المواشي بالرعي فيها يحقق لنا الاهداف الغذائية والاقتصادية المبينة اعلاه فضلاً عن ان الرعي لا يلحق ضرر يذكر في تلك الغابات بل ان رعي المواشي فيها يعطيها فرصة الانتفاع من مخلفات المواشي كمواد عضوية تستفيد منها التربة الامر الذي يعكس الفائدة على الاشجار .

لذا اقترح السماح بفتح الغابات الحرجية للرعي في جميع المناطق الحرجية ذات العمر الطويل وخاصة في انحاء مختلفة في محافظة اربد وكما وجدت في محافظات المملكة الأخرى .

واقبلوا الاحترام ،،،

٣/٢/١٩٩٠

النائب

مهندس زراعي محمد العلاونة

معالي رئيس المجلس	هل يوافق المجلس الكريم على احالته الى اللجنة الادارية ؟
الجميع	موافقون
معالي رئيس المجلس	انت نطبيت عن المادة (٣٤) الاقتراح برغبة ؟
السيد الأمين العام	لا يا سيدي
معالي رئيس المجلس	دقيقة ابو غازي ، دقيقة بس نخلص ، المادة (٣٤)
السيد الأمين العام	قراناها يا سيدي ، قريتها ،
معالي رئيس المجلس	اعتقد ان هذا بموجب المادة (٤٠) بموجب المادة (٤١) من النظام ، وضع قانون جديد او تعديل احد القوانين المعمول به او الغاء وجب عليه ان يبين اسباب الموجبة لذلك وبعد قراءة الاقتراح في المجلس ، يضعه الرئيس بالرأي ، ما اذا كان هناك احتياج لقبول الاقتراح ام لا ؟ فاذا تقرر قبول الاقتراح يحال الى اللجنة المختصة لبحثه ، القانونية طبعاً، هذا المادة (٣٤) ، الاستاذ عبد الرؤوف
معالي وزير الاشغال العامة والاسكان	اعتقد ان الفارق ان الاخوة النواب (العشرة) لم يطلبوا التعديل وانما تقدموا برغبة للحكومة ان تتقدم بطلب للتعديل ، وهذا حقهم ، لو ان صياغتهم جاءت اننا نقترح تعديل القانون وفقاً للاحكام التالية ، اذا كان ما يقوله معالي الرئيس صحيح ، ولكنهم يرغبون من الحكومة ان تتقدم بتعديل ، لا يملكونه وليس بين ايديهم ،
معالي رئيس المجلس	فهو اقتراح برغبة ؟
معالي وزير الاشغال العامة والاسكان	وليس تعديلاً .

معالي رئيس المجلس: اذن اقتراح برغبة ، يحال الى اللجنة الادارية ،تفضل ابو غازي تفضل ،

السيد فيصل الجازي: جرت العادة بعد تحويلها الى اللجنة الادارية ، ان اللجنة الكريمة هي تكتب توصيتها وترفعها الى المجلس الكريم بالموافقة على قرارها ، شكراً .

معالي رئيس المجلس: نعم ، هما راح يبعثون الاسبوع الجاي ، حيكون عندكم كمية من تواصي اللجنة الادارية ان شاء الله ، السيد الأمين العام ،

السيد الامين العام: (٤٢) اقتراح برغبة رقم "١١٩" تاريخ ٤/٢/٩٩٠ مقدم من ستة وعشرين نائباً ، بشأن الرسوم المقررة على الملتحقين بكلية المعلمين العالية .

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع : الرسوم المقررة على الملتحقين بكلية المعلمين العالية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

أما بعد

فقد فوجيء المعلمون الملتحقون ببرنامج تأهيل المعلمين استناداً الى مقررات مؤتمر التطوير التربوي بفرض رسوم عليهم لا قبل لهم بها نظراً لتدني رواتبهم وضعف قيمتها الشرائية فاذا اضيف اليها هذه الرسوم وتكاليف الانتقال والسفر وأثمان الكتب مما صدم مشاعرهم وحملهم على التفكير بالتوقف عن الالتحاق بهذا البرنامج ، وان المرء ليسأل ماذا سيجري للبرنامج إذا حجم قطاع كبير من المعلمين عن الالتحاق به بسبب تكاليفه ؟

لذ فانهم يتطلعون الى تدخل نواب الأمة لرفع هذا الحيف الذي لحق بهم بل انهم يتطلعون الى ضرورة دعمهم أسوة بزملائهم الملتحقين ببرنامج الدراسات العليا في كلية التربية ، ولما كانوا محقين في مطلبهم فاننا نقترح العدول عن هذا القرار الذي يرمي الى فرض هذه الرسوم عليهم .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،

٤/٢/١٩٩٠

اقتراح برغبة

بموضوع الرسوم المقررة على الملتحقين بكلية المعلمين العالية .

وقعه كل من السادة النواب

١- يوسف العظم

٢- د . عوني البشير

٣- عبد المنعم ابو زنط

٤- نادر ظهيرات

٥- جمال حداد

٦- فؤاد الخلفات

٧- يعقوب قرش

٨- نايف الحديد

٩- د . محمد ابو عليم

١٠- د . سعد حدادين

١١- حمزة منصور

١٢- سمير قعوار

١٣- د . عبدالله النسور

١٤- سلامة الغويري

١٥- محمد المعرعر

١٦- داود قوجق

١٧- نواف الخوالدة

١٨- سلطان العدوان

١٩- جمال الخريشة

٢٠- عبد الرحيم عكور

٢١- عبدالله الزريقات

٢٢- محمود هويمل

٢٣- عاطف البطوش

٢٤- محمود الدردور

٢٥- فارس النابلسي

٢٦- د . فوزي الطعيمة

معالي رئيس المجلس: هل يوافق المجلس الكريم على احالته الى اللجنة الادارية ؟

الجميع: موافقون

معالي رئيس المجلس: السيد الأمين العام

السيد الأمين العام: السيد الأمين العام

السيد الأمين العام: (٤٣) اقتراح برغبة رقم "٦٧" تاريخ ١٤/١/٩٩٠ مقدم من سعادة النائب السيد عطا الشهوان بشأن تشكيل لجنة من المجلس لزيارة الدول العربية من أجل مساعدة الاردن .

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي رئيس مجلس النواب المحترم

اقتراح برغبة : الأزمة المالية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

اما بعد بما أن الاردن يقف حالياً على اطول خط للمواجهة مع العدو الصهيوني وهو يشكل صمام الأمان للوطن العربي وكون الاردن وقع تحت طائلة مديونية تقف عائقاً امام خدمته وتطوير ادامة الجيش العربي الباسل اقترح برغبة على مجلسكم الكريم كسباً للوقت ومشاركة السلطة التنفيذة في تحمل عبء المسؤولية أن تشكل لجنة من السلطة التشريعية لتقوم بزيارة الى ملوك ورؤساء الاقطار العربية من اجل مساعدة الاردن في التخلص من مديونيته ودعم الجيش العربي ليبقى قلعة صمود في وجه التحدي الصهيوني مع توجيه نداء الى كافة ابنائنا المغتربين لتمويل اموالهم بالعملة الصعبة للاردن .

واقبلوا تحياتي ،،،

٩٩٩٠/١/١٣

نائب عمان/الدائرة

عطا فضيل الشهوان

معالي رئيس المجلس هل يوافق المجلس الكريم على احالته الى اللجنة الادارية ؟

الجميع موافقون .

معالي رئيس المجلس السيد الأمين العام

السيد الأمين العام (٦) طلب المناقشة رقم "١" تاريخ ١٩٩٠/١/٢٢ مقدم من احدى عشر نائباً ، بشأن عقد جلسة خاصة لدارسة أخطار الاستراتيجية على الأردن والمنطقة .

بسم الله الرحمن الرحيم

طلب مناقشة : اقتراح لعقد جلسة خاصة لدراسة اخطار الاستراتيجية الاسرائيلية على الاردن والمنطقة .

معالي السيد رئيس مجلس النواب المحترم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد :

فقد أسفر رئيس وزراء العدو عن الاستراتيجية الحقيقية للكيان الصهيوني وقد بدأت الخطوات التنفيذية لهذه الاستراتيجية من خلال الهجرة المكثفة والاستيطان في الضفة الغربية وقطاع غزة ، والتصريح بأن الاردن هو فلسطين . وهذا يقتضي من المجلس الكريم ان ينظر بجدية لهذه الاخطار وان يتصدى لها . ونقترح عقد جلسة خاصة لدراسة هذه الاخطار واتخاذ التدابير اللازمة للتصدي لها ، وان يكون هذا الاجتماع مستعجلاً .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

١٩٩٠/١/٢٢

١- الدكتور ماجد محمد خليفة	٧ - حسين مجلي
٢- الدكتور همام عبد الرحيم سعيد	٨ - هشام الشراري
٣- عاطف البطوش	٩ - عبد الطيف عربيات
٤- نايف الحديد	١٠ - محد فارس الطراونة
٥- عبدالعزيز جبر	١١ - فارس سليمان النابلسي
٦- سليم الزعبي	

معالي رئيس المجلس عقد جلسة خاصة هذه ، هذا مش اقتراح ، اقتراح ، اقتراح بعقد جلسة هذا نسمع وجهات النظر فيه من المجلس الكريم ، موافقين المجلس ، من يوافق ؟ يرفع يده لو سمحتم ، عد الاصوات ،

من يوافق يرفع يده ،

السيد الأمين العام بالاكثرية ،

معالي رئيس المجلس ونحدد لها في نها ية الجلسة اليوم ، يوم مخصص ، السيد الأمين العام .

السيد الأمين العام (٧) قرارات اللجان :

أ- قرارات لجنة الطعون الأولى :

١- قرار رقم "٢" تاريخ ١٨/١/١٩٩٠ والمتضمن رد الطعن المقدم من الدكتور فرح موسى الريضي بصحة نيابة السيد جمال حداد .

معالي رئيس المجلس السيد المقرر تفضل

مقرر اللجنة

السيد فارس النابلسي

لجنة الطعون الأولى

لمجلس النواب

قرار رقم " ٢ "

اجتمعت لجنة الطعون الأولى لمجلس النواب بنصابها القانوني بتاريخ ١٨/١/١٩٩٠ برئاسة سعادة السيد نايف الحديد رئيس اللجنة ، وحضور أعضاء اللجنة أصحاب السعادة السادة :

المقرر السيد فارس النابلسي ، عبد الحفيظ علاوي ، الدكتور ذيب مرجي ، فخري قعوار ، والدكتور حسني الشياب ، وتغيب بمعذرة سعادة الدكتور احمد عويدي العبادي .

ونظرت اللجنة في الطعن المقدم من الدكتور فرح موسى الريضي ، يطعن في انتخاب السيد جمال حداد عن دائرة لواء عجلون .

لقد تقدم الدكتور فرح موسى الريضي باستدعاء يطعن فيه بصحة نيابة السيد جمال حداد . وقد بنى طعنه على الأسباب التالية :

أولاً : لقد أبطلت مئتي ورقة انتخاب من صناديق مدينة صخرة ، لأنها غير موقعة من رئيس لجنة الاقتراع بالاضافة الى أبطال أوراق اخرى متفرقة خلافاً لأحكام مالمادة (٥٣أ/١) من قانون الانتخاب رقم "٢٢" لسنة ١٩٨٦ .

ثانياً : ان ما يقارب من خمسماية ورقة انتخاب اعتبرت جميعها باطلة لأنها جاءت تحمل عبارة فرح أوالدكتور فرح او الدكتور فرح يعقوب الريضي . علماً بأن جميع القرائن تدل على أن الطاعن هو المقصود بتلك العبارات وليس الدكتور فرح أيوب المرشح الآخر عن نفس الدائرة الانتخابية .

ثالثاً : ان ما يزيد على ثلاثماية شخص من أفراد القوات المسلحة قد مارسوا عملية الاقتراع دون أن يكون لهم الحق القانوني في ذلك .

رابعاً : ان عملية الفرز تمت بشكل مخالفا للقانون لأن رئيس اللجنة كان الوحيد الذي يطلع على الورقة دون مشاركة العضوين الآخرين .

استناداً للأسباب المذكورة اعلاه ، طلب الطاعن اجراء التحقيق والاستماع الى البيانات واعادة الفرز ، واصدار القرار بالتنسيب لمجلس النواب الموقر بالغاء عضوية السيد جمال حداد مع التنسيب بعضوية الطاعن .

على ضوء هذا الطعن اجتمعت لجنة الطعون الأولى بنصابها القانوني ، وبعد تلاوة الطعن وحضور الطاعن لم يتقدم الطاعن بأية بينة تثبت أسباب طعنه . الا أن اللجنة استمعت الى أقوال عطوفة متصرف لواء عجلون السيد محمد العمد الذي أحضر بدوره أوراق الاقتراع الخاصة بصناديق الاقتراع كافة في لواء عجلون حيث وضعت تلك الاوراق تحت تصرف اللجنة لغاية التدقيق ، وبالنظر في السبب الأول من أسباب الطعن الوارد ذكره آنفاً .

وبالتدقيق في أوراق الاقتراع العائدة لمدينة صخرة ، فقد وجدت اللجنة مئتي ورقة انتخاب غير موقعة من قبل رئيس لجنة الانتخاب ، وقد أبطلت على هذا الاساس استناد لنص المادة "٥٣" فقرة "أ" من قانون الانتخاب رقم "٢٢" لسنة ١٩٨٦ وتعديلاته والتي حددتا الحالات التي تعتبر فيها ورقة الاقتراع لاغية ومنها عدم توقيعها من قبل رئيس لجنة الاقتراع الامر الذي يجعل من السبب الاول الذي بني عليه الطاعن طعنه غير وارد قانونا بالاضافة الى ذلك كان مجموع الاوراق من (مئتين) اللي من الطاعن فقط (ستة وثلاثين) ورقة ، اللي من (مئتين) ورقة اللي هم لاغيات حكماً بالقانون ، الطاعن لم يكن له منهم سوى (ستة وثلاثين) ورقة الطاعن .

أما بالنسبة للسبب الثاني فان اللجنة وبعد تدقيقها لعينات من أوراق الاقتراع وجدت أن الأسماء التي تحملها تلك الأوراق أتت على الصيغ التالية :

فرح وبعضها اسم الدكتور فرح وآخر الدكتور فرح أيوب الريضي ، وحيث أن الاكتفاء بذكر اسم فرح أوالدكتور فرح لا يشير الى شخص محدد ومقصود وذلك لوجود أكثر من مرشح يحمل اسم فرح أو الدكتور فرح .

وحيث أن هذا الوضع يثير اللبس في من هو المقصود بالاوراق المذكورة وحيث أن المادة "٥٢" فقرة "ج" من قانون الانتخاب رقم "٢٢" لسنة ١٩٨٦ قد نصت على وجوب استبعاد أية أوراق لا يذكر فيها اسم أحد المرشحين بشكل واضح لا لبس في دلالته على المرشح المقصود ، ونظراً لخلو تلك الأوراق من أية قرينة تحدد من هو المرشح المقصود لذلك ، فان اللجنة تجد أن قرار لجنة الفرز باستبعاد الأوراق المذكورة وعدم اعتبارها اجراء منسجما مع القانون . أما بالنسبة للأوراق التي استبعدت لانها تحمل اسم الدكتور فرح أيوب الريضي وحيث أن اللجنة تجد أن هنالك مرشحاً آخراً يحمل اسم الدكتور فرح يعقوب أيوب وان اسم الطاعن هو الدكتور فرح موسى الريضي وليس الدكتور فرح أيوب الريضي .

وحيث أن هذا الأمر يثير الشكوك بدلالة الاسم على أنه شخص الطاعن . لكل ذلك وتطبيقا لنص المادة "٥٢" فقرة "ج" من قانون الانتخاب فان اللجنة ترى ان الغاء الأوراق المذكورة كان متفقا وحكم القانون .

أما بالنسبة للسبب الثالث من أسباب الطعن ، وحيث أن اثبات هذا السبب يحتاج الى تقديم بينات وكان من الواجب أيضاً على الطاعن أو مندوبيه أن يعترضوا على الناخب اذا كان ذا صفة عسكرية عند الاقتراع ، حيث أن جدول الناخبين هوالمرجع الأول والأخير في تحديد صفة الناخب وحيث أن الجدول قد اكتسب الدرجة القطعية لذلك ، فان اللجنة تجد أن طعن الطاعن من هذا الجانب مردود .

رابعاً : أما بالنسبة للسبب الرابع من أسباب الطعن فبالاضافة الى أن الطاعن لم يتقدم بأية بيّنة تثبت ما أورده بهذا الشأن ، فان اللجنة ترى بطلان ادعائه .

بجميع تلك الأسباب تقرر اللجنة رد الطعن المقدم من الدكتور فرح موسى الريضي ورفع هذا القرار الى المجلس الكريم للموافقة عليه .

أمين عام مجلس الأمة بالوكالة	لجنة الطعون الأولى
عدنان بعيون	

معالي رئيس المجلس: هذا القرار مطروح على المجلس الكريم ، موافق المجلس الكريم كاملاً عليه؟

الجميع: موافقون

السيد عبد العزيز جبر: معالي الرئيس الحقيقة قرار يجب ان يصاغ مرة اخرى لأن فيه اخطاء لغوية وفاحشة ، ولا يجوز لمجلس النواب ان يقرّ مثل هذه الاخطاء لانه سيقرأها من بعدنا ، وسيقولوا ان قومنا لم يكونوا يعرفون اللغة العربية، هذا صحيح لقد ادخلت (ميئتا) كتبت (مئتيين) .

معالي رئيس المجلس: صحح لنا اياها لو سمحت ، صححها وقدمها للجنة لترفعها ، بنصها الجديد ، القرار الثاني ، السيد الأمين العام تفضل

السيد الأمين العام: ٢- قرار رقم "٣" تاريخ ١٨/١/١٩٩٠ والمتضمن رد الطعن المقدم من السيد نجيب الياس حداد بصحة نيابة السيد جمال حداد .

معالي رئيس المجلس: السيد المقرر

مقرر اللجنة

السيد فارس النابلسي

لجنة الطعون الأولى

لمجلس النواب

قرار رقم " ٣ "

اجتمعت لجنة الطعون الاولى لمجلس النواب بنصابها القانوني بتاريخ ١٨/١/١٩٩٠ ، برئاسة سعادة السيد نايف الحديد رئيس اللجنة ، وحضور اعضاء اللجنة اصحاب السعادة السادة :

المقرر السيد فارس النابلسي ، عبد الحفيظ علاوي ، الدكتور حسني الشياب ، فخري قعوار ، الدكتور ذيب مرجي ، وتغيب بمعذرة سعادة الدكتور أحمد عويدي العبادي .

ونظرت اللجنة في الطعن المقدم من السيد نجيب الياس حداد بخصوص صحة انتخاب السيد جمال رياض حداد .

تقدم المستدعي السيد نجيب الياس سعيد حداد باستدعاء يتضمن الطعن في صحة نيابة السيد جمال رياض حداد . وقد أسس المستدعي طعنه على الاسباب التالية :

١- ان رئيس لجنة الفرز انفرد في كل غرفة اثناء عملية الفرز بقراءة الاسماء المدونة على أوراق الاقتراع دون مشاركة اعضاء اللجنة الذين شغلوا بكتابة الاسماء ، مع ان هذا الأمر خارج عن مهمتهم .

٢- ان (٢٠٠) ورقة انتخاب من صناديق قرية صخرة ، اعتبرت باطلة بحجة عدم توقيعها من رئيس لجنة الاقتراع ، علماً بأن هذه الاوراق مختومة بخاتم وزارة الداخلية وخاتم الدائرة الانتخابية .

٣- ان اللجنة أبطلت العديد من الاوراق الانتخابية العائدة لصناديق "كفرنجة" والتي كانت تحمل اسم ابن الياس مسيحي بلدنا ، مع ان جميع القرائن تدل على ان المقصود بهذا الاسم هو نجيب الياس حداد .

وبناء على الاسباب المتقدمة ، تقدم المستدعي بطعنه لاجراء التحقيق واستماع البينات واعادة الفرز واعطاء القرار بالغاء عضوية السيد جمال حداد .

وباشرت اللجنة النظر في الطعن المعروض عليها ، وبعد تلاوة استدعاء الطاعن ، قررت اللجنة سماع اقوال متصرف لواء عجلون الذي حضر ومعه اوراق الاقتراع . وبعد سماع اللجنة لاقوال متصرف اللواء اطلعت على الاوراق الانتخابية المذكورة ، حيث توصلت الى النتائج التالية :

١- بالنسبة لما ورد في السبب الاول ، فان المستدعي لم يتقدم بأية بينة تثبت ان رئيس لجنة الفرز قد انفرد بقراءة الاسماء الواردة على اوراق الاقتراع دون مشاركة الاعضاء الآخرين .

أضف الى ذلك ، أن اللجنة بالاستناد الى أقوال المتصرف فانها تجد ان مجرد انشغال بعض اعضاء لجنة الفرز في الكتابة لا يحول دون مراقبتهم للاوراق المفروزة ، ومن جانب آخر ، فقد كان بامكان المستدعي ومندوبيه اثارة هذا الاعتراض امام لجنة الفرز واثناء قيامها بعملها .

٢- اما فيما يتعلق بالسبب الثاني ، فان اللجنة تجد أن قيام لجنة الفرز بابطال الاوراق التي لا تحمل توقيع رئيس هيئة الاقتراع هو قرار موافق لنص الفقرة (أ) من المادة (٥٣) من قانون الانتخاب ، الامر الذي يجعل من هذا السبب مستوجبا للرد .

٣- اما بالنسبة للسبب الثالث فان اللجنة تجد ان اقتصار ذكر الاسم على انه ((ابن الياس مسيحي بلدنا)) في ورقة الاقتراع لا يوضح المقصود بهذا الاسم ومن شأنه أن يثير اللبس لدى اللجنة .

كما ان الطاعن لم يتقدم بأية بينة تثبت ان اسمه المعهود هو "ابن الياس" .

وكذلك ، فقد كان على المستدعي ان يعترض على ابطال أية ورقة امام لجنة الفرز واثناء تأدية عملها . هذا الامر الذي لم يثبت ايضاً لدى لجنة الطعون . كما ان المستدعي لم يتقدم بأي اعتراض لدى اللجنة المركزية وفقا لنص المادة (٥٤) من قانون الانتخاب ، مما يجعل هذا السبب واجبا للرد .

لجميع ما تقدم ، وحيث ان اللجنة بكامل هيئتها قد اقتنعت بأن اسباب الطعن غير واردة من الناحيتين الواقعية والقانونية ، لذلك فان اللجنة تقرر الاعتراض والتنسيب بذلك الى مجلسكم الموقر بالموافقة .

أمين عام مجلس الأمة بالوكالة	"لجنة الطعون الاولى"
عدنان بعيون	

معالي رئيس المجلس	رأيي اللجنة ، السيد عبد السلام فريحات ،
السيد عبد السلام فريحات	شكراً معالي الرئيس ، فقط اردت ان انبه الى نقطة قانونية او نظامية ، الحقيقة لم يرد في قرار اللجنة او قراري اللجنة ما يشير الى ان اللجنة كانت قد ارسلت صورة من الطعن ، الى شخص المطعون به ، وجوابه على ذلك ، خلت قرارات اللجنة من هذه النقطة ، فارجو التنبيه اليها فقط ،
معالي رئيس المجلس	تفضل السيد المقرر تفضل
السيد المقرر فارس النابلسي	معالي الرئيس ، ارسلنا نسخة من الطعنين المقدمين الى الاستاذ المطعون به واطلع عليها وجاوب ،
معالي رئيس المجلس	رأي اللجنة ، توصية اللجنة قرارها معروض على المجلس الكريم ، هل يوافق المجلس الكريم على قرار اللجنة ؟

الجميع	موافقون .
معالي رئيس المجلس	ويستقر امر زميلنا ، المادة التالية ، السيد الأمين العام
السيد الأمين العام	ب- قرارات اللجنة المالية : ١- قرار رقم "٣" تاريخ ٣٠/١/١٩٩٠ والمتضمن الموافقة على قانو ن الموازنة العامة للسنة المالية ١٩٨٩ كما ورد من الحكومة . تفضل مقرر اللجنة
مقرر اللجنة السيد عبدالله العكايلة	

بسم الله الرحمن الرحيم

اللجنة المالية
لمجلس النواب

قرار رقم (٣)

اجتمعت اللجنة المالية لمجلس النواب بنصابها القانوني بتاريخ ٣٠/١/١٩٩٠ ، برئاسة معالي الدكتور عبدالله النسور رئيس اللجنة وحضور أصحاب السعادة السادة المقرر الدكتور عبدالله العكايلة/احمد الكفاوين/د. ذيب مرجي /فؤاد الخلفات/د . علي الحوامدة/محمد العلاونة/بسام حدادين/أحمد قطيش .
وتغيب بعذر النواب السادة: عيسى الريموني/سمير قعوار/عطا الشهوان/مطير البستنجي بسبب سفرهم لعمل رسمي .

كما تغيب عن الجلسة دون عذر النائبان/عبد السلام فريحات/وجمال حداد .

وقررت اللجنة ما يلي :

لما كان قانون الموازنة لسنة ١٩٨٩ وما تضمنه من الايرادات والنفقات وما ترتب عليه من أثار قد اصبحت جميعا في حكم الماضي الذي لا ينبني عى البحث فيه اثر عملي او نتيجة ذات جدوى . كما أن الاثار التي لحقت من ذلك القانون بالموازنة العامة للعام الحالي ١٩٩٠ قد تناولتها اللجنة في تقريرها رقم (٢) حول مشروع قانون الموازنة العامة للسنة المالية ١٩٩٠ ، فأن اللجنة تنسب الى مجلسكم الكريم بتمرير قانون الموازنة القانون المؤقت رقم (٣) قانون الموازنة العامة للسنة المالية لعام ١٩٨٩ باعتبار ما جاء فيه قد اصبح امرا واقعا .

أمين عام مجلس الأمة	اللجنة المالية
هاني خير	

معالي رئيس المجلس
تفضل الاستاذ سليم ،

السيد سليم الزعبي
ما يشير اصطلاح غير قانوني ، وليس موجود في نظام مجلس النواب وفي الدستور ، بشأن اقرار القوانين او عدم اقرارها . اما اقرار قانون ان تحرير يعني هو كبير معروف بصيغة يحرر قرار معين على ناس مش قاعدين مع بعض ، كل واحد قاعد في مكان ثاني ،
فالحقيقة يعني كلمة تحرير مش موفقة ، اذا لجنة وافقت على استبدال بكلمة اقرار ، فليكن الفضل ،

معالي رئيس المجلس
السيد المقرر

مقرر اللجنة
السيد عبدالله العكايلة
معالي الرئيس
سؤال الاخ الكريم يتعلق بعبارة او بلفظ التحرير ، لما كانت اللجنة قد نظرت في هذا القانون نظرة لا تتناول مناقصة ولا المداولة ولا البحث في فصول الموازنة من ايرادات او نفقات ، بأعتباري ان هذه الموازنة كانت في حكم الماضي الذي لم تتطلع اللجنة ولم يكن المجلس منعقداً ، وقد انتهت واصبحت في حكم الواقع ، فلكي لا تعتبر الموافقة قائمة على مناقشة بحث مستفيض في مسألة الموازنة ايراداً او نفقة ، فقد رأت اللجنة ان يحرر من خلال هذا المجلس بأعتباره السلطة التشريعية التي تسمح بمرور مشروع هذا القانون ، الذي اصبح في حكم الواقع مقر ، وكان هذا هو الأتهام ،

معالي رئيس المجلس
الاستاذ محمد ابو فارس

السيد محمد ابو فارس
شكراً معالي الرئيس
الحقيقة اي امراً يحكم عليه بمدى منفعته ، فاذا كان غير نافع وأن مرس وكان خطئاً ، فينبغي ان يرفض وأن ينكر ، حتى لا نخضع تحت سياسة الامر الواقع ، ومن هنا فهذا الموازنة وسيكون لي حديث فيما بعد ، او الملحق الموازنة ، انا لا اوافق عليه ، لأنه في رأيي سابقه خطرة وفي نفس الوقت هو من قبيل سياسة الأمر الواقع ، وأن كانتا خطئا . وشكراً .

معالي رئيس المجلس
السيد المقرر،

السيد المقرر
عبدالله العكايلة
معالي الرئيس ،
فأشير الى ما تفضل به النائب المحترم محمد ابو فارس ، لم تكن هذه الفكرة غائبة عن اللجنة اطلاقاً ، ولقد حاولنا مراراً ان نبحث في الجدوى العملية للوقوف عند مشروع قانون الموازنة ، او قانون المؤقت للموازنة ، انفق كل ما فيه من نفقات ، واستنزفت كل اغراض ذلك القانون الذي اصبح في حكم الماضي ، فأنه لا ينفع تكلماً بحقاً لا نفاذله ، ولو وقفنا عند هذا المشروع سنوات فأنه لن يترتب على الوقوف عند هذا المشروع ، أي اثراً عملي او جدوى ذات فائدة ، وشكراً .

معالي رئيس المجلس
هذا مطروح لرأي المجلس؟
تفضل الدكتور عبدالله

السيد عبدالله النسور
سيدي معالي الرئيس ،
اولاً تحرير لفظ غير قانوني ، ولقد تنبهت اللجنة له ، ولكن اللجنة لم ترد التأكيد طبعاً ان تحمل مسؤولية ما مضى ، استعمل السادة اللفظ ، وكان رأيي في اللجنة مخالفاً ، كنت مع تعبير اقرار ، لأنه لا يوجد شيء اسمه تحرير في هذا المجلس ، فأنا مع ما تفضل به الزميل الاستاذ سليم الزعبي،
بالنسبة الى ما تفضل به الزميل الدكتور محمد ابو فارس فلو بالطبع حرية ان يوافق او ان لا يوافق ، لكن هذه الموازنة ايرادت او نفقات ، كما ذكر الأخ المقرر قد تمت وانقضت وانتهت ، فما دخل في خزينة الدولة في عام (١٩٨٩) من ايرادات دخل وانتهى ، وما صرف من مرتبات وما اشبه، فقد انتهت ، وما وصل من تبرعات او من دعماً عربي فقد دخل الميزانية في الملحق ،
ولذلك اذا افترضنا حالة ان المجلس وهي حالة مستبعدة ، رد القانون ماذا سيحصل ؟ الذي سيحصل انك ستعيد المساعدات العربية الى اصحابها ، وانك سوف تعود الى الموظفين وتعود عليهم بالمرتبات وما شابه ، وتسحب هذه المرتبات ، فاذا لاحظتم في تقرير اللجنة المالية على الموازنة الجديدة (١٩٩٠) قلنا وقررنا ان هذا المجلس لن يوافق اطلاقاً على اي قانون

مؤقت او مشروع قانون بملحق للموازنة ، بأي شكلاً كان ، والنسبة لمسيرة المستقبل هذه خبطت وانتهى الامر فيها ، ولذلك ارجو المجلس الكريم ان يقرر بالموافقة الاجتماعية على تقريرنا ، لأنه لا طائل اطلاقاً من البحث ، وشكراً .

معالي رئيس المجلس السيد عبدالله العكايلة

السيد عبدالله العكايلة بالمناسبة كل قرارات هذا اليوم من هذه الطبيعة ،

معالي رئيس المجلس الاستاذ سليم الزعبي ثم الاستاذ فؤاد الخلفات

السيد سليم الزعبي شكراً معالي الرئيس ،

ما تفضل به الزميل رئيس اللجنة في محله من حيث ان الرواتب صرفت او اعانات قبلناها ، او كانت من هذا القبيل ، وعد الموافقة على اهذا القانون في هذا اليوم ، لا يلغى ما تم في ظل ذلك القانون المؤقت ، نحن نقرر بشأن قرارنا اليوم ، اي اجراء ، أي قرار اتخذ في ظل ذلك القانون بحكم الدستور ، هو قرار صحيح ، لكن من الأن فصاعد من حق المجلس ان يوافق او لا يوافق على هذا القانون ، هذه من جهة من جهة ثانية ، ما يعرف قضية التحرير ايضاً ، حقيقي لا يجوز لنا كمجلس النواب ان نوافق على هذا القانون ، بأن نقول نحرر هذا القانون ، امر غير سائد صحيح ، وشكراً .

معالي رئيس المجلس الاستاذ فؤاد الخلفات

السيد فؤاد الخلفات شكراً معالي الرئيس ،

عند بحث هذه القضية في اللجنة المالية ، كانت هناك مشادة بين طرفين ، الاول يقول بدراسة ملحق واستخلاص العبر ، والوقوف عند الثغرات ، الطرف الثاني ، كان يتحفظ تحفظاً مطلقاً ، ودون ابداء تفصيلات ، ثم كان القرار من معالي رئيس اللجنة ، انه عندما طرح عليه قضية او عبارة تحرير القانون استحسن هذا الامر ، على انه حلاً وسط بين الطرفين المتشادين في هذه القضية وبناءً عليه ، لم يتم تحفظ اطلاقاً على استعمال هذه العبارة ، عبارة تحرير قانون ، وما استطاعت اللجنة ان تسعف نفسها بعبارة تستطيع ان تخلص نفسها من اثارها القانونية ، او انها مشاركة في الموافقة على هذا الملحق ، الا بهذه الصيغة التي نظن قد

لا تكن قانونية ، ولكن هذه صيغة تسهيلية ، وشكراً .

معالي رئيس المجلس مطروح الأن قرار اللجنة على المجلس الكريم ، من يوافق على قرار اللجنة، يرفع يده مشكوراً ، ما حدا يعني هذا

.... / ....

معالي رئيس المجلس اقرار الموازنة ، من يوافق على اقرار الموازنة ، يرفع يده ، وعد الاصوات، الله يرضى عليك ،

يا الله يا هاني بك ،

السيد الأمين العام (٣٩) من (٦٢) ،

معالي رئيس المجلس (٣٩) من (٦٢) ، وهذا هو نص قانون الموازنة العامة رقم (٣) للسنة المالية ١٩٨٩ كما اقره المجلس)

نحن الحسين الاول ملك المملكة الاردنية الهاشمية بمقتضى الفقرة (١) للمادة (٩٤) من الدستور وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ١٩٨٨/١٢/٣١ نصادق بمقتضى المادة (٣١) من الدستور على القانون المؤقت الآتي ونأمر باصداره ووضعه موضع التنفيذ المؤقت واضافته الى قوانين الدولة على اساس عرضه على مجلس الامة في أول اجتماع يعقده :-

قانون مؤقت رقم (٣) لسنة ١٩٨٩
قانون الموازنة العامة للسنة المالية ١٩٨٩

المادة ١- يسمى هذا القانون المؤقت (قانون الموازنة العامة للسنة المالية ١٩٨٩) ويعمل به اعتبارا من ١٩٨٩/١/١ .

المادة ٢- تقدر ايرادات ونفقات الحكومة للاثني عشر شهرا المنتهية بتاريخ ١٩٨٩/١٢/٣١ بما يلي : -

	الايرادات دينار	النفقات دينار
أ- الباب الأول	٨١٠١٥٥٠٠٠	٩٣٢٢٣٨٦٠٠٠
ب- الباب الثاني	١٠٣٠٠٠٠٠٠	١٠٣٠٠٠٠٠٠
المجموع	٩١٣١٥٥٠٠٠	١٠٣٥٣٨٦٠٠٠

المادة ٣- يغطى العجز في الباب الأول وقدره (١٢٢٢٣١٠٠٠) دينار من الوفر في النفقات والتحسن في الايرادات ومن القروض الداخلية والخارجية .

المادة ٤-

أ- تخصص الايرادات المبينة في الباب الاول لتغطية نفقات الباب الاول .

ب- تخصص الايرادات المبينة في الباب الثاني لتغطية نفقات الباب الثاني .

جـ- تودع المساعدات المالية العربية المخصصة لتغطية النفقات غير الجارية للقوات المسلحة الاردنية في الصندوق المؤسس لهذه الغاية ويجري الانفاق منه بقرار من مجلس الوزراء .

المادة ٥- مع مراعاة احكام المادة (٤) من هذا القانون :-

أ- يتم الانفاق من المخصصات المرصودة في هذا القانون بناء على اوامر مالية عامة او خاصة وبموجب حوالات مالية شهرية مصدقة من قبل دائرة الموازنة العامة .

ب- يجوز اصدار حوالات مالية بمخصصات اكثر من شهر واحد للنفقات الجارية او الرأسمالية اذا توفرت اسباب خاصة لتجاوز مخصصات الشهر الواحد .

جـ- اذا انيط تنفيذ اي عمل وردت مخصصاته في فصل وزارة او دائرة ما بوزارة او دائرة اخرى ، تنقل صلاحية الانفاق من المخصصات الواردة في الحوالة المالية المصدقة الى المسؤول عن الانفاق في الوزارة او الدائرة الثانية .

د- لا يجوز استعمال المخصصات الواردة في الحوالات المالية لغير الاغراض المحددة لا ، ولا يجوز تجاوز المخصصات الواردة في هذه الحوالات .

هـ- لا يجوز الالتزام باي مبلغ يزيد على المخصصات الرأسمالية الواردة في الاوامر المالية الا بموافقة مجلس الوزراء بناء على تنسيب وزيرالمالية/الموازنة العامة .

المادة ٦-

أ- يتم الانفاق من مخصصات اغاثة النازحين المرصودة في الفصل (١/٤١) برنامج (د) البند (١) بقرار من مجلس الوزراء بناء على تنسيب وزير المالية/الموازنة العامة ووزير الخارجية/دائرة الشؤون الفلسطينية .

ب- يتم الانفاق من مخصصات النفقات الطارئة المرصودة في الفصل (١/٤١) برنامج (د) البند (٢) بقرار من مجلس الوزراء ، بناء على تنسيب وزير المالية/الموازنة العامة .

المادة ٧- لا يجوز نقل المخصصات من فصل الى فصل آخر الا بقانون .

المادة ٨-

أ- يجوز نقل المخصصات من مواد النفقات الجارية الى مواد النفقات الرأسمالية في الفصل نفسه بقرار من مجلس الوزراء بناء على تنسيب وزير المالية/الموازنة العامة ولا يجوز النقل بالعكس .

ب- لا يجوز نقل المخصصات من الرواتب والاجور والعلاوات الواردة في المجموعة (١٠٠) الى اية مجموعة اخرى او بالعكس .

جـ- مع مراعاة احكام الفقرتين (أ،ب) من هذه المادة يجوز نقل المخصصات من برنامج الى برنامج اخر او من مادة الى مادة اخرى او من بند الى بند اخر في الفصل نفسه بموافقة وزير المالية/الموازنة العامة ويستثنى من هذه الموافقة مجلس الامة .

د- لا يجوز تعيين الموظفين الذين تشملهم احكام نظام الخدمة المدنية المعمول به على حساب مخصصات اجور العمال المرصودة في المادة (١٠٤) من المجموعة (١٠٠) في جميع فصول النفقات الجارية .

هـ- لا يجوز تعيين الموظفين الذين تشملهم احكام نظام الخدمة المدنية المعمول به على حساب المخصصات المرصودة لتنفيذ المشاريع الرأسمالية الا بموافقة رئيس الوزراء الخطية بناء على تنسيب وزير المالية/الموازنة العامة .

المادة ٩- تنتهي اعمال الموظفين الذين يعينون على حساب مخصصات المشاريع الرأسمالية بانتهاء تنفيذ تلك المشاريع او نفاذ تلك المخصصات .

المادة ١٠- على الرغم مما ورد في اي قانون او اي نظام اخر يتم تحديد تشكيلات الوظائف للوزارات والدوائر والمؤسسات الحكومية المرصود مخصصاتها في المجموع (١٠٠) في اي فصل من فصول النفقات الجارية في هذا القانون بنظام يحدد فيه عدد الوظائف المصنفة وغير المصنفة والوظائف بعقود واسماء هذه الوظائف ودرجاتها او رواتبها ويستثنى من ذلك وظائف المؤسسات الحكومية ذات الانظمة الخاصة وموظفيها ووظائف السلك الدبلوماسي والوظائف المحلية في السفارات والقنصليات الاردنية خارج المملكة ، حيث يتم تحديد تشكيلات وظائفها بموجب احكام الانظمة الخاصة بها .

المادة ١١- تعتبر جداول الايرادات والنفقات الملحقة بهذا القانون جزءا لا يتجزأ منه .

المادة ١٢- رئيس الوزراء والوزراء مكلفون بتنفيذ احكام هذا القانون .

١٩٨٨/١٢/٣١

نائب رئيس الوزراء
ووزير الخارجية

نائب رئيس الوزراء
ووزير التربية والتعليم

رئيس الوزراء
وزير الدفاع

وزير الاوقاف والشؤون
والمقدسات الاسلامية

وزير
العمل

وزير الشؤون البلدية
والقروية والبيئة

وزير النقل
والاتصالات

وزير
الاعلام

وزير الطاقة
والثروة المعدنية

وزير دولة لشؤون
رئاسة الوزراء

وزير
المالية

وزير
الصحة

وزير
الداخلية

وزير
التخطيط

وزير
العدل

وزير
المياه والري

وزير
التعليم العالي

محضر الجلسة الرابعة عشرة من الدورة العادية الاولى المنعقدة يوم السبت ١٩٩٠/٢/١٠ ميلادية.

وزير الثقافة
والتراث القومي

وزير
الشباب

وزير الاشغال العامة
والاسكان

وزير
الزراعة

وزير
السياحة

وزير التنمية
الاجتماعية

وزير
التموين

وزير
الصناعة والتجارة

وزير دولة لشؤون
رئاسة الوزراء

جدول رقم (١)

اجمالي الايرادات المقدرة للسنة المالية ١٩٨٩

(بالالف دينار)

الفصل رقمه	عنوانه	الايرادات المقدرة ١٩٨٩	ايضاحات
	الباب الاول		
	الايرادات المحلية		
١-	الضرائب على الدخل والارباح	٦٠٠٠٠	
٢-	الضرائب الجمركية	١٥٥٠٠٠	
٣-	الضرائب الاخرى	٤٧٠٠٠	
٤-	الرخص	٣٥٠٠٠	
٥-	الرسوم	٥٤٥٠٠	
٦-	البرق والبريد والهاتف	٥٨٠٠٠	
٧-	العوائد والارباح	٣٠٠٠٠	
٨-	الفوائد المستردة	٢٢٠٠٠	
٩-	الايرادات المختلفة	٨٦٠٠٠	
	مجموع الايرادات المحلية	٥٤٧٥٠٠	
١٠-	المساعدات المالية	٢٢٥٠٠٠	
١١-	القروض المستردة	٣٧٦٥٥	
(١)	مجموع ايرادات الباب الاول	٨١٠١٥٥	
	الباب الثاني		
١٢-	القروض والمساعدات الاقتصادية والفنية	١٠٣٠٠٠	
(٢)	مجموع ايرادات الباب الثاني	١٠٣٠٠٠	
	اجمالي الايرادات	٩١٣١٥٥	

جدول رقم (٢)

اجمالي النفقات المقدرة للسنة المالية ١٩٨٩

(بالالف دينار)

الفصل الخدمات	رقمه	عنوانه	الباب الاول الجارية	الباب الاول الرأسمالية المائية	الباب الاول الرأسمالية عادية	الباب الثاني الرأسمالية المائية	مجموع الفصل	مجموع الخدمات
الادارة العامة	١-	الديوان الملكي الهاشمي	٦١٢٠	...	...	...	٦١٢٠	
	٢-	مجلس الامة	٨١٨	...	...	...	٨١٨	
	٣-	مجلس الوزراء وديوان الرئاسة	٦٩١	...	...	...	٦٩١	
	٤-	ديوان المحاسبة	٧٠٣	...	٥٢	...	٧٥٥	
	٥-	ديوان الخدمة المدنية	٣٠٦	...	...	...	٣٠٦	٨٦٩٠
الدفاع	١١-	وزارة الدفاع	٢٠٤٠٠٠	...	...	...	٢٠٤٠٠٠	٢٠٤٠٠٠
الامن والنظام الداخلي	١٢-	المركز الجغرافي الاردني	٨٩٠	٤٠	...	...	٩٣٠	
	٢١-	وزارة الداخلية	١٤٥٤	٥٥	٤٠	...	١٥٤٩	
	٢٢-	وزارة الداخلية/دائرة الاحوال المدنية والجوازات	٢٠٠٠	...	٢٥	...	٢٠٢٥	
	٢٣-	وزارة الداخلية/الامن العام	٤٣٥٢٠	...	٥٥٧١	...	٤٩٠٩١	
	٢٤-	وزارة الداخلية/الدفاع المدني	٤٠٠٠	٣٠٠	١٥٠	...	٤٤٥٠	
	٢٥-	وزارة العدل	٣٤٣٠	٣٠	١١٠	...	٣٥٧٠	
	٢٦-	دائرة قاضي القضاة	١١٠٢	...	٧٥	...	١١٧٧	٦٢٧٩٢
الشؤون الدولية	٣١-	وزارة الداخلية	٦٧٥٠	١٨٨٥	١٤٠	...	٨٧٧٥	
	٣٢-	وزارة الخارجية/دائرة الشؤون الفلسطينية	٢٩٠	...	...	...	٣٩٠	٩٠٦٥
الادارة المالية	٤١-	وزارة المالية	٢٤٤٣٣٥٦	٣٩٧٨٠	١٠١٥٦٩	٤٢٠٠٠	٤٢٤٧٠٥	
	٤٢-	وزارة المالية/دائرة الموازنة العامة	١٣٠	...	...	...	١٣٠	
	٤٤-	وزارة المالية/دائرة ضريبة الدخل	١٩٩٦	٣٤	٣٦	...	٢٠٦٦	
	٤٥-	وزارة المالية/دائرة الاراضي والمساحة	٢١٤٨	١٧١	...	...	٢٢١٩	
	٤٦-	وزارة المالية/دائرة اللوازم العامة	١٠٠٠	...	...	...	١٠٠٠	٤٣٣٣٠٦
خدمات التنمية الاقتصادية	٥١-	وزارة الصناعة والتجارة	٨٨٢	٣٣٠	٥	...	١٢١٧	

تابع جدول رقم (٢)

الفصل: الخدمات / رقمه / عنوانه	الباب الاول: الجارية	الباب الاول: الرأسمالية: انمائية	الباب الاول: الرأسمالية: عادية	الباب الثاني: الرأسمالية انمائية	مجموع الفصل	مجموع الخدمات
٥٢- وزارة التخطيط/المجلس القومي للتخطيط	٦٧٢	٢٧٠٠٠	..	٥٦٠٠٠	٨٣٦٧٢	
٥٣- وزارة التخطيط/دائرة الاحصاءات العامة	٥٩٤	٣١٥	...	...	٩٠٩	
٥٤- وزارة السياحة	٦٣٤	٨١	١٣	...	٧٢٨	
٥٥- وزارة الشؤون البلدية والقروية والبيئة	١٢٢٧	٢٣٤	٣٦	...	١٤٩٧	
٥٦- وزارة الطاقة والثروة المعدنية	١٨٧	...	...	...	١٨٧	
٥٧- وزارة الطاقة والثروة المعدنية /سلطة المصادر الطبيعية	١٦٧٣	٩٠٨٣	٧	...	١٠٧٦٣	
٥٨- وزارة الاشغال العامة والاسكان	٣٨٥٦	٢٤٠٤٣	٣٠١٤	...	٢٩٩١٣	
٥٩- وزارة الاشغال العامة والاسكان/دائرة العطاءات المركزية	٥٩	...	...	...	٥٩	
٦٠- وزارة الاشغال العامة والاسكان/دائرة التطوير الحضري	٣٩٨	...	...	...	٣٩٨	
٦١- وزارة الزراعة	٥٣٧٥	١٤٥٣	٤٧	...	٦٨٧٥	
٦٢- وزارة الزراعة/مؤسسة التسويق الزراعي	٢٦٦	...	...	...	٢٦٦	
٦٣- وزارة المياه والري	٢٠	...	...	...	٢٠	
٦٤- وزارة المياه والري/سلطة وادي الاردن	٣٤٢١	٨١٠٠	...	٥٠٠٠	١٦٥٢١	
٦٥- وزارة التموين	٩٤٦	١٠	٣٧٧	...	١٣٣٣	١٥٤٣٥٨
الخدمات الاجتماعية ٧١- وزارة التربية والتعليم	٨٢٠٠٠	٤١٤٥	٨٥	....	٨٦٢٣٠	
٧٢- وزارة التعليم العالي	٨٩٠٠	٤٢٠	٣٠	...	٩٣٥٠	
٧٣- وزارة الصحة	١٧٠٠٠	٣٢١٢	٣٨	...	١٩٢٥٠	
٧٤- وزارة التنمية الاجتماعية	٢٥٧٤	١٢	٥٤	...	٢٦٤٠	
٧٥- وزارة العمل	٥٦٠	...	٩	...	٥٦٩	١١٨٠٣٩
الخدمات الثقافية والاعلامية ٨١- وزارة الاعلام	٩٢٠	...	...	...	٩٢٠	
٨٢- وزارة الاعلام/مؤسسة الاذاعة والتلفزيون	٨٢٨٢	٦٣٠	٥٨٥	...	٩٤٩٧	

تابع جدول رقم (٢)

الفصل: الخدمات / رقمه / عنوانه	الباب الاول: الجارية	الباب الاول: الرأسمالية: انمائية	الباب الاول: الرأسمالية: عادية	الباب الثاني: الرأسمالية انمائية	مجموع الفصل	مجموع الخدمات
٨٣- وزارة الاعلام/وكالة الانباء الاردنية	٤٦٠	...	...	...	٤٦٠	
٨٤- وزارة الشباب	١٢٢٠	٥٤٠	...	...	١٧٦٠	
٨٥- وزارة الثقافة والتراث القومي	٨٥٤	...	...	...	٨٥٤	
٨٦- وزارة الثقافة والتراث القومي/مديرية المكتبات والوثائق الوطنية	٩٥	...	...	...	٩٥	
٨٧- وزارة الثقافة والتراث القومي/دائرة الاثار العامة	٥١٣	٣١٥	...	...	٨٢٨	١٤٤١٤
خدمات المواصلات والنقل ٩١- وزارة النقل والاتصالات	١٥٠	٣٣٠	...	...	٤٨٠	
٩٢- وزارة النقل والاتصالات/المؤسسة العامة للبريد والتوفير البريدي	٤٧٣٣	٦٢	٦٨	...	٤٨٦٣	
٩٣- وزارة النقل والاتصالات/مؤسسة المواصلات السلكية واللاسلكية	١٠٢٧٥	٤٤٩٤	٦	...	١٤٧٧٥	
٩٤- وزارة النقل والاتصالات/سلطة الطيران المدني	٥٢٢٠	٤٤٥٩	٤١	...	٩٧٢٠	
٩٥- وزارة النقل والاتصالات/دائرة الارصاد الجوية	٦٨٤	١٩٨	٢	...	٨٨٤	٣٠٧٢٢
المجمـــــوع	٦٨٨٩٠٧	١٣٠٧٦١	١١٢٧١٨	١٠٣٠٠٠	١٠٣٥٣٨٦	١٠٣٥٣٨٦

جدول رقم (٤)

مقارنة الايرادات

(بالالف دينار)

الفصل رامه	عنوانه	اعادة تقدير الايرادات ١٩٨٧	اعادة تقدير الايرادات ١٩٨٨	الايرادات المقدرة ١٩٨٩
	الباب الاول			
	الايرادات المحلية			
١-	الضرائب على الدخل والارباح	٤٥٣٠٠	٤٤٨٠٠	٦٠٠٠٠
٢-	الضرائب الجمركية	١٦٦٨٠٠	١٧٧٠٠٠	١٥٥٠٠٠
٣-	الضرائب الاخرى	٣٠٢٠٠	٣٥٤٠٠	٤٧٠٠٠
٤-	الرخص	١٢٩٠٠	٣٥٥٦٠	٣٥٠٠٠
٥-	الرسوم	٥٠٣٠٠	٤٧٠٠٠	٥٤٥٠٠
٦-	البرق والبريد والهاتف	٤١٧٠٠	٥١٠٠٠	٥٨٠٠٠
٧-	العوائد والارباح	٢٤١٠٠	٢٤١٠٠	٣٠٠٠٠
٨-	الفوائد المستردة	١٢٩٠٠	١٢٠٠٠	٢٢٠٠٠
٩-	الايرادات المختلفة	١٢٧١٠٠	١١٤٤٠٠	٨٦٠٠٠
	مجموع الايرادات المحلية	٥٣١٣٠٠	٥٤١١٦٠	٥٤٧٥٠٠
١٠-	المساعدات المالية	١٢٧٢٠٠	١٦٤٠٠٠	٢٢٥٠٠٠
١١-	القروض المستردة	١٧٧٠٠	٢٣٠٠٠	٣٧٦٥٥
	مجموع ايرادات الباب الاول	٦٧٦٢٠٠	٧٢٨١٦٠	٨١٠١٥٥
	الباب الثاني			
١٢-	القروض والمساعدات الاقتصادية والفنية	٧٧٦١٥	٩٠٢٧٢	١٠٣٠٠٠
	مجموع ايرادات الباب الثاني	٧٧٦١٥	٩٠٢٧٢	١٠٣٠٠٠
	اجمالي الايرادات	٧٥٣٨١٥	٨١٨٤٣٢	٩١٣١٥٥

جدول رقم (٥)

مقارنة النفقات الجارية

(بالالف دينار)

الفصل رقمه عنوانه	المقدر ١٩٨٧	اعادة التقدير ١٩٨٧	المقدر ١٩٨٨	اعادة التقدير ١٩٨٨	المقدر ١٩٨٩
١- الديوان الملكي الهاشمي	٥٤٠٠	٥٢٦٦	٦١٨٠	٦٠٨٥	٦١٢٠
٢- مجلس الامة	١٠٣٦	٨٨٧	١٠٥٠	٨٢٥	٨١٨
٣- مجلس الوزراء وديوان الرئاسة	٦٠٦	٦٠٤	٦٥٢	٦٨٧	٦٩١
٤- ديوان المحاسبة	٦٣٧	٦٠١	٦٨٢	٦٧٢	٧٠٣
٥- ديوان الخدمة المدنية	٢٨٧	٢٤١	٣١١	٣٠٩	٣٠٦
١١- وزارة الدفاع	٢٠٩٠٠٠	٢٠٩٠٠٠	٢٠٩٠٠٠	٢٠٩٠٠٠	٢٠٤٠٠٠
١٢- المركز الجغرافي الملكي الاردني	...	...	...	...	٨٩٠
٢١- وزارة الداخلية	١٢٤٥	١٢٠٦	١٤٠٧	١٣٥٣	٥٤٥٤
٢٢- وزارة الداخلية/دائرة الاحوال المدنية والجوازات	١٦٠٦	١٤٩٩	١٧٩٣	١٥٩٢	٢٠٠٠
٢٣- وزارة الداخلية/الامن العام	٤٠١١٠	٤٠١١٠	٤٣٠٠٠	٤٣٠٠٠	٤٣٥٢٠
٢٤- وزارة الداخلية/الدفاع المدني	٣٧٤٠	٣٧٤٠	٤٠٠٠	٤٠٠٠	٤٠٠٠
٢٥- وزارة العدل	٤٩٤٢	٢٨٢٣	٣١٣٦٠	٣٠٠٦	٣٤٣٠
٣٦- دائرة قاضي القضاة	٩٨١	٩٦١	١٠٥١	١٠٢٣	١١٠٢
٣١- وزارة الخارجية	٦١٧٥	٥٨٧٣	٦٤٠٠	٦٣٠٥	٦٧٥٠
٣٢- وزارة الخارجية/دائرة الشؤون الفلسطينية	٢٨٨	٢٦٧	٢٩٤	٢٨٤	٢٩٠
٤١- وزارة المالية	١٧٠٢٧٦	١٧٠٢٣٧	٢١٠٦٤٥	٢٠٧١٩٦	٢٤١٢٥٦
٤٢- وزارة المالية/دائرة الموازنة العامة	١٣٥	١٢٦	١٤٠	١٣٠	١٣٠
٤٣- وزارة المالية/دائرة الجمارك	٢٥٢٠	٢٢٤٧	٢٥١٥	٢٤١٠	٢٥٥٣
٤٤- وزارة المالية/دائرة ضريبة الدخل	١٨٩٩	١٨٦٠	٢٠٩١	٢٠٧٦	١٩٩٦
٤٥- وزارة المالية/دائرة الاراضي والمساحة	٢٠٠٠	١٩١٨	٢١٥٠	٢٠٦٦	٢١٤٨
٤٦- وزارة المالية/دائرة اللوازم العامة	٩٧٢	٧٨١	١١٥٧	١٠١٠	١٠٠٠
٥١- وزارة الصناعة والتجارة	٩٠٨	٨٤٤	٩١٥	٩١٢	٨٨٢
٥٢- وزارة التخطيط/المجلس القومي للتخطيط	٦٣٩	٦٠٦	٦٥٩	٦٤٨	٦٧٢
٥٣- وزارة التخطيط/دائرة الاحصاءات العامة	٥٥٣	٥٢٦	٦٥٤	٥٨٣	٥٩٤
٥٤- وزارة السياحة	٦٢٨	٥٧٨	٦٣٥	٦٢٤	٦٣٤
٥٥- وزارة الشؤون البلدية والقروية والبيئة	١٠٤٩	٩٩٧	١١١٠	١١٠٧	١٢٢٧
٥٦- وزارة الطاقة والثروة المعدنية	١٩٩	١٧٠	٢١٠	١٩٠	١٨٧

الفصل رقمه عنوانه	المقدر ١٩٨٧	اعادة التقدير ١٩٨٧	المقدر ١٩٨٨	اعادة التقدير ١٩٨٨	المقدر ١٩٨٩
٥٧- وزارة الطاقة والثروة المعدنية/سلطة المصادر الطبيعية	١٢٨٠	١٢٦١	١٤٥٧	١٣٦٩	١٦٧٣
٥٨- وزارة الاشغال العامة والاسكان	٢٩٦٤	٢٧٦٨	٣٠٠٠	٢٨٢٢	٢٨٥٦
٥٩- وزارة الاشغال العامة والاسكان/دائرة العطاءات المركزية	...	٥٣	...	٤٣	٥٩
٦٠- وزارة الاشغال العامة والاسكان/دائرة التطوير الحضري	٤٥٢	٤٢٨	٤٥٣	٤٤٢	٣٩٨
٦١- وزارة الزراعة	٥١٨٣	٥١١٢	٥٥٠٩	٥٤٢٠	٥٣٧٥
٦٢- وزارة الزراعة/مؤسسة التسويق الزراعي	٢٠٧	١٣٩	٣٥٠	٢٦٤	٢٦٦
٦٣- وزارة المياه والري	...	...	...	...	٢٠
٦٤- وزارة المياه والري/سلطة وادي الاردن	٣٦٩٤	٣٤٧٩	٣٦٥٠	٣٥٩٦	٣٤٢١
٦٥- وزارة التموين	٩٠٥	٧٩٩	٩٦٠	٩٣٤	٩٤٦
٧١- وزارة التربية والتعليم	٧٣٦٢٥	٧٠٦٤٧	٨٠٠٠٠	٨٠٠٠٠	٨٢٠٠٠
٧٢- وزارة التعليم العالي	٦٩٩١	٦٦٤٧	٨١٠٠	٨٠٨١	٨٩٠٠
٧٣- وزارة الصحة	٢٧٥٩٥	٢٥٧٨٠	٢٨٠٠٠	٢٧٧٠٠	١٧٠٠٠
٧٤- وزارة التنمية الاجتماعية	٢٤٩٩	٢٤٢٣	٢٥٧٧	٢٥٢٩	٢٥٧٤
٧٥- وزارة العمل	٥٠٩	٤٩١	٥٣٨	٥٤٧	٥٦٠
٨١- وزارة الاعلام	٨٤٨	٨٠٨	٩٤٠	٨٨٩	٩٢٠
٨٢- وزارة الاعلام/مؤسسة الاذاعة والتلفزيون	٦٦٥٢	٦٤٥٦	٦٩٠٠	٦٨٩٥	٨٢٨٢
٨٣- وزارة الاعلام/وكالة الانباء الاردنية	٩٢٠	٣٩٨	٤٥٣	٤٥٠	٤٦٠
٨٤- وزارة الشباب	١١٥٤	١٠٢٣	١٣٣٨	١٣٣٥	١٢٢٠
٨٥- وزارة الثقافة والتراث القومي	٢٣٠	٢١٧	٢٣٠	٢٣٠	٨٥٤
٨٦- وزارة الثقافة والتراث القومي/مديرية المكتبات والوثائق الوطنية	٨٥	٧٨	٩٤	٩١	٩٥
٨٧- وزارة الثقافة والتراث القومي/دائرة الاثار العامة	٤٦٦	٤٤٣	٥٠٠	٤٨٤	٥١٣
٩١- وزارة النقل والاتصالات	١٤٧	١٢٩	١٦٠	١٣٠	١٥٠
٩٢- وزارة النقل والاتصالات/المؤسسة العامة للبريد والتوفير البريدي	٣٩٨٧	٣٩٠٤	٤٤٠٠	٤٣٣٤	٤٧٢٣
٩٣- وزارة النقل والاتصالات/مؤسسة المواصلات السلكية واللاسلكية	٨٩٨١	٨٩١٧	٩٦٤٠	٩٥٣٠	١٠٢٧٥
٩٤- وزارة النقل والاتصالات/سلطة الطيران المدني	٥٧٩٠	٥٤٣٥	٥٤٦٤	٥٢٥٠	٥٢٢٠
٩٥- وزارة النقل والاتصالات/دائرة الارصاد الجوية	٦١٠	٥٥٩	٦٣٤	٦٢٧	٦٨٤
المجموع	٦١١١٢٢٫٥	٦٠٢٤٧٢	٦٦٧٧٠٨	٦٦١٠٨٥	٦٨٨٩٠٧

جدول رقم (٦)

مقارنة النفقات الرأسمالية

(بالالف دينار)

الفصل (رقمه — عنوانه)	مقدر ١٩٨٧	اعادة تقدير ١٩٨٧	مقدر ١٩٨٨	اعادة تقدير ١٩٨٨	مقدر ١٩٨٩
٤- ديوان المحاسبة	...	...	٥٠	٥٠	٥٢
١٢- المركز الجغرافي الملكي الاردني	...	...	...	...	٤٠
٢١- وزارة الداخلية	٤٧٩	٣٠٠	٣٤٠	٣٤٠	٩٥
٢٢- وزارة الداخلية/دائرة الاحوال المدنية والجوازات	٢١٣	١٣٩	١٩٠	٧٠	٢٥
٢٣- وزارة الداخلية/الامن العام	٧٧٤٣	٧٤٨٠	٦٧٥٧	٦٧٥٧	٥٥٧١
٢٤- وزارة الداخلة/الدفاع المدني	١٢٠٠	١٢٠٠	١١٣٠	١١٣٠	٤٥٠
٢٥- وزارة العدل	٣٩٠	٢٦٥	٣٢٥	٢٩٥	١٤٠
٢٦- دائرة قاضي القضاة	...	..	...	...	٧٥
٣١- وزارة الخارجية	١٥٠٠	١٣٢٨	١١٩٠	٣٠٥	٢٠٢٥
٤١- وزارة المالية	٢٠٥١٠٥	١٧٧٩٢٧	٢١٩٩١٧	٢٠٠٩٣٣	١٨٣٣٤٩
٤٣- وزارة المالية/دائرة الجمارك	٩٠٠	٥٧٦	١٢٥٠	٨٠٠	٥٣٣
٤٤- وزارة المالية/دائرة ضريبة الدخل	٩٧	٩٧	٨٠	٢٨	٧٠
٤٥- وزارة المالية/دائرة الاراضي والمساحة	٢٣٠	١٥٩	٢٥٠	٢٥٠	١٧١
٥١- وزارة الصناعة والتجارة	٤٦٠	٣١٠	٥٠٠	٢٨٠	٣٣٥
٥٢- وزارة التخطيط/المجلس القومي للتخطيط	١٥١٩٥٣	٨٨١٤٣	١٣٥٥٥٢	٩١١٢٢	٨٣٠٠٠
٥٣- وزارة التخطيط/دائرة الاحصاءات العامة	٥٢٥	٥٢٧	٨٠٠	٤١٤	٣١٥
٥٤- وزارة السياحة	٢٥٠	١١٠	١٨٠	١٢٤	٩٤
٥٥- وزارة الشؤون البلدية والقروية والبيئة	٦٢٣	٥٢٧	٧٠٠	٥٥٦	٢٧٠
٥٧- وزارة الطاقة والثروة المعدنية/سلطة المصادر الطبيعية	١١٠٠٠	١٠٧٨٦	١٣٥٠٠	١٠٨٢٠	٩٠٩٠
٥٨- وزارة الاشغال العامة والاسكان	٣١٢٦٣	٢٩٠٠٠	٢٨٧٥٠	٢٨٧٥٠	٢٧٠٥٧
٦١- وزارة الزراعة	٢٤٧٤	٢٤٥٠	٢٨٠٠	٢٥٠٠	١٥٠٠
٦٤- وزارة المياه والري/سلطة وادي الاردن	٢٢٨٦٨	١٥٥٢٢	١٩٥٠٠	٥٣٣٣	١٣١٠٠
٦٥- وزارة التموين	٨٠	...	٥٠	٥٠	٣٨٧
٧١- وزارة التربية والتعليم	٦٢٥٠	٥٨٠٦	٥٠٠٠	٥٠٠٠	٤٢٣٠
٧٢- وزارة التعليم العالي	٥٠٠	٢٩٧	٧٧٥	٦٤٥	٤٥٠
٧٣- وزارة الصحة	٤٨٧٥	٣٢١٢	٥١٠٠	٤٩٠٠	٢٢٥٠
٧٤- وزارة التنمية الاجتماعية	٦٠	٣٥	١٣٤	٩٠	٦٦

تابع جدول رقم (٦)

الفصل (رقمه — عنوانه)	مقدر ١٩٨٧	اعادة تقدير ١٩٨٧	مقدر ١٩٨٨	اعادة تقدير ١٩٨٨	مقدر ١٩٨٩
٧٥- وزارة العمل	...	...	١٦	١٦	٩
٨٢- وزارة الاعلام/مؤسسة الاذاعة والتلفزيون	٢٥٠٠	٢٤٠٦	٢٢٠٠	١٧٢٤	١٢١٥
٨٣- وزارة الاعلام/وكالة الانباء الاردنية	٨٣	٦٤	٥٢	٥٢	...
٨٤- وزارة الشباب	١٠٠٠	٥٧٣	٧٤٠	٧٤٠	٥٤٠
٨٧- وزارة الثقافة والتراث القومي/دائرة الاثار العامة	٤٨٨	٤٨٨	٥٠٠	٤٤٥	٣١٥
٩١- وزارة النقل والاتصالات	٣٠٠٠	٢٩٩٠	٤٢٠٠	٤١٣٥	٣٣٠
٩٢- وزارة النقل والاتصالات/المؤسسة العامة للبريد والتوفير البريدي	٥٦٠	٣٩٥	٢٧٠	١٣٢	١٣٠
٩٣- وزارة النقل والاتصالات/مؤسسة المواصلات السلكية واللاسلكية	٦٦٠٠	٥٨٨٢	٥٥٠٠	٤٠٨٣	٤٥٠٠
٩٤- وزارة النقل والاتصالات/سلطة الطيران المدني	٣٥٠٠	٣٦٢٢	٣٧٠٠	١٥١٠	٤٥٠٠
٩٥- وزارة النقل والاتصالات/دائرة الارصاد الجوية	٩٤	٤٩	٢٧١	٢١٦	٢٠٠
المجموع	٤٦٨٨٢٣	٣٦١٦٦٥	٤٦٢٣٦٩	٣٨٤٥٩٥	٣٤٦٤٧٩

معالي رئيس المجلس: المادة التالية السيد الأمين العام .

السيد الأمين العام: ٢- قرار رقم "٤" تاريخ ١٩٩٠/١/٣٠ والمتضمن الموافقة على القانون المؤقت رقم "٢٩" لسنة ١٩٨٩ قانون تصديق اتفاقية قرض بين المملكة الأردنية الهاشمية والصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية للمساهمة في تمويل مشروع مناجم الفوسفات الشيدية ، كما ورد من الحكومة .

معالي رئيس المجلس: السيد المقرر

السيد المقرر عبدالله العكايلة

بسم الله الرحمن الرحيم

اللجنة المالية

لمجلس النواب

((قرار رقم - ٤ -))

اجتمعت اللجنة المالية لمجلس النواب بنصابها القانوني بتاريخ ١٩٩٠/١/٣٠ ، برئاسة معالي الدكتور عبدالله النسور رئيس اللجنة ، وبحضور اصحاب السعادة السادة : المقرر الدكتور عبدالله العكايلة ، أحمد الكفاوين ، سمير قعوار ، الدكتور ذيب مرجي ، فؤاد الخلفات ، والدكتور علي الحوامدة ، محمد العلاونة ، أحمد قطيش ، مطير البستنجي ، غطا الشهوان ، حمزة منصور ، بسام حدادين ، عيسى الريموني ، وتغيب عن الجلسة بدون عذر سعادة السيد عبد السلام فريحات وسعادة السيد جمال حداد .

ونظرت اللجنة في مشروع قانون مؤقت رقم (٢٩) لسنة ١٩٨٩ ، قانون تصديق اتفاقية قرض بين المملكة الأردنية الهاشمية والصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية للمساهمة في تمويل مشروع مناجم فوسفات الشيدية . والمحال اليها من المجلس الكريم ، وقررت التوصية للمجلس الكريم بما يلي :-

أولاً : الموافقة على القانون المؤقت المذكور .

ثانياً : التوصية للمجلس الكريم أن يقرر عدم الموافقة على أية اتفاقية قرض تتضمن قروضا للمملكة معروضة في صورة قوانين مؤقتة .

أمين عام مجلس الأمة

هاني خير

اللجنة المالية

معالي رئيس المجلس: الاستاذ الدكتور احمد الكوفحي ،

السيد احمد الكوفحي: بسم الله الرحمن الرحيم

الواقع اننا نضع انفسنا في داخل القفص ، ثم نفكر كيف نخرج من هذا القفص ، ان النظام الرأسمالي ليس حتماً لازماً ، لا يمكن التخلص منه ، فهناك ممارسات كثيرة خرجت من هذا القيد ، واثبتت جداوها ، ونحن نبحث عن حلول فينبغي ان نتخلص من هذه الويلات الماحقة ، ان نظام المشاركة ايها الاخوة ، يتميز عن نظام الربا بأمرين اثنين :

الامر الاول ، من حيث الابتداء ، نبحث فيه عن الكفاءة والامانة ومحصلتهما كما تعرفون الثقة ، واحجام اصحاب الاموال عن الاستثمار في بلدنا ، لعدم توفر عنصر الثقة ، واما من حيث الانتهاء ، فاذا لا قدر الله ، فشل هذا المشروع ، فهم شركاء في الغرم ، بدلاً ان نتحمل ربا القرض وربا القسط تراكمياً على حد سواء ، ومن هنا ونحن ولله الحمد مسلمون وأبدت الحكومة الاستجابة للتوجه الجاد ، نحوي تطبيق الشريعة الاسلامية ، وأبدت رغبتها في البحث عن الحلول ، ينبغي ان نفكر جدياً في التخلص من هذا النظام الرأسمالي واتباع نظام المشاركة ، والفرق بينهما ان المال ينمي المال ، والمحصلة الاجمالية واحدة ، بينما في هذا النظام الاسلامي ، الجهد ينمي المال ، بمعنى توجد ادوات انتاج جديدة، وتوجد اشياء ليست انتقالية من يد الى يد ولكنها تصب في محصلة المجموع زيادة في الثروة ، ينبغي ونحن نبحث عن حلول ، ونحن نتوجه توجهاً جاداً الى الشريعة الاسلامية ، ونحن نريد ان لا نستغل في اوقات الازمات ، ان نتخلص من الربا ، وشكراً .

معالي رئيس المجلس: الدكتور محمد ، بعد اما نطبع المواد ، اذا لكم وجهة نظر خليها في المواد ، اذا في وجهة نظر فنطرح القانون الأن يتلوا المقرر ، ونطرحه على مجلسكم الكريم تفضل ،

السيد محمد ابو فارس: لا شك انها اتفاقية مضت ، ويمكن ان نقول انقضت وانا افضل ان يكون نص الاتفاقية ببنودها ، موجوداً في الجدول حتى نقرامها ونعطي رأينا فيها ، فأرجو في المستقبل ان يكون هذا ان شاء الله ، ومع هذا اقول ان الاتفاقية المذكورة تتضمن ربا صراحة ، وهذا حرام في كتاب الله عز

وجل ، وفي سنة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ،

معالي رئيس المجلس: يا دكتور محمد ، وزعت الاتفاقية عليكم في الجلسة الماضية ، والذي بين ايدينا الأن هو القانون .

السيد محمد ابو فارس: انا اقترح ، اقتراحي واضح ان تكون في الجدول حتى يعود اليها الانسان ، وهذا ان شاء الله في المستقبل ، وجهة نظري بالنسبة الى الاتفاقية انها ستتضمن الربا صراحة ، وهذا في ديني وعقيدتي حرام ، لا يحل لي كمسلماً ان اوافق على شيئاً محرم سواء احل فيقر على سبيل التحرير او شيء سيفعل في المستقبل ، قد يرد سؤال ما هو البديل ؟ حقيقة ما ينتجه النظام الرأسمالي الذي يطبق في واقعنا ، لست كمسلم مكلف بحل وايجاد البديل لنظام رأسمالي احارب ولا اراه ... ، وانما الحل حين تطبيق الاسلام فأنه لا اجد في المجتمع الاسلامي ما يدعو الى التعامل الربوي ، ولقد اقام الاسلام دولته قروناً عديدة ، ولم يحتج نظام الاقتصادي ، ولم تحتج حياة المسلمين الى الربا مطلقاً .

بل ان الدول ، ان بعض الدول المعاصرة لا تتعامل في الربا بالربا في مؤسساتها ، ولهذا الحل في نظري والبديل في نظري ، ان نرفض هذا هذا النظام الرأسمالي الذي يسبب لنا من المشكلات ما حظر منها حتى علماء الاقتصاد غير المسلمين كدكتور شخت وغيره اقول موقفي من هذه الاتفاقية ومن كل اتفاقية غيرها ، ديني لا يسمح لي ان اوافق عليها ، بل يوجب علي ان ارفضها واقول هذا عذاراً الى الله وتبرئة لذمتي ان اريد الا الاصلاح ما استطعت ، وما توفيقي الا بالله عليه توكلت واليه أنيب ، وشكراً .

معالي رئيس المجلس: شكراً ، السيد المقرر ،

السيد المقرر عبدالله العكايلة: في رغبة يا دولة الرئيس ، بده ياني ادافع عن القرار ، انا لا ادافع عن ربا وانا اشجب الربا ، ولا ينبغي عقيدة لي ان اوافق على ربا ، لكن يا اخي ابو فارس هذا القانون ان صدقته او لن تصدقه ، لا قيمة لتصديقنا او عدم تصديقنا عليه ، كل الذي نريد ان تقول من الأن فصاعد ، لا نقر اتفاقية قرض مقدمة لنا في صورة قانون مؤقت ،

عندئذ ان قلنا لا ، كاأن لقولي اثر عملي ، اما دون ذلك ، فنحن نضرب الخيال ، هذا هو الذي اقصده فقط ،

قانون مؤقت رقم (٢٩) لسنة ١٩٨٩
قانون تصديق اتفاقية قرض
بين
المملكة الاردنية الهاشمية
و
الصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية
للمساهمة في تمويل مشروع مناجم فوسفات الشيديه

المادة ١- يسمى هذا القانون (قانون تصديق اتفاقية قرض بين المملكة الاردنية الهاشمية والصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية للمساهمة في تمويل مشروع مناجم فوسفات الشيديه لسنة ١٩٨٩) ، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

معالي رئيس المجلس: هذا المادة مطروحة على المجلس الكريم ؟ ما في وجهة نظر فيها ، بس فؤاد يمكن عنده وجهة نظر ، الاستاذ فؤاد

السيد فؤاد الخلفات: شكراً معالي الرئيس ،

بالنسبة لي القضية طرحها الاستاذ ابو فارس ، بالنسبة الى القروض والاتفاقيات ان تمر على المجلس ، اود ان الفت النظر الى قضية ، وهي ان الدول المقرضه او التي تريد ان تعمل اتفاقيات مع الاردن ، اصلاً هي تطلب في طرحها جزء القرض او الاتفاقية ، ان يعرض هذا على مجلس النواب ،حتى تعززه تشريعياً وقانونياً ، وعليه اقول في المرات القادمة وفي مستقبل ايام ان طالت بنا الايام ، ان تستمر مثل هذه القضايا ومثل هذه الاتفاقيات ومثل هذا القروض على المجلس ،

وانا اشارك الاخ ابوفارس حتى لا يحاجني في المستقبل ، انني لا اوافق على قضية الربا جملة وتفصيلاً ، فاذا جاءت الى الاتفاقيات في مستقبل الايام والقروض ، فستتحدث وسنقف منها موقف المسلم الملتزم، وشكراً .

معالي رئيس المجلس المادة التالية ، السيد المقرر

مقرر اللجنة

السيد عبدالله العكايلة المادة ٢- تعتبر الاتفاقية الملحقة بهذا القانون والمعقودة بين المملكة الاردنية الهاشمية والصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية صحيحة ونافذة بالنسبة لجميع الغايات المتوخاة منها .

معالي رئيس المجلس هل من وجهة نظر في هذه المادة ؟ الاستاذ سليم الزعبي

السيد سليم الزعبي شكراً معالي الرئيس ،يا ريت ارفقوا لنا الاتفاقية مع قانون المؤقت ، يعني الاتفاقية مش قدامنا .

معالي رئيس المجلس هي وزعت في الاسبوع اللي فات ،

السيد عبدالله العكايلة على كل الزملاء ،

معالي رئيس المجلس هل من وجهة نظر ؟ لا توجد المادة الثالثة السيد المقرر

السيد المقرر

عبدالله العكايلة المادة ٣- رئيس الوزراء والوزراء مكلفون بتنفيذ احكام هذا القانون .

الجميع موافقون .

معالي رئيس المجلس القانون برمته ، هل يوافق المجلس الكريم عليه ؟

الجميع موافقون .

(وهذا هو نص القانون كما أقره المجلس)

قانون مؤقت رقم (٢٩) لسنة ١٩٨٩

قانون تصديق اتفاقية قرض*

بين

المملكة الاردنية الهاشمية

و

الصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية

للمساهمة في تمويل مشروع مناجم فوسفات الشيديه

المادة ١- يسمى هذا القانون (قانون تصديق اتفاقية قرض بين المملكة الاردنية الهاشمية والصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية للمساهمة في تمويل مشروع مناجم فوسفات الشيديه لسنة ١٩٨٩) ، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة ٢- تعتبر الاتفاقية الملحقة بهذا القانون والمعقودة بين المملكة لاردنية الهاشمي والصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية صحيحة ونافذة لجميع الغايات المتوخاه منها .

المادة ٣- رئيس الوزراء والوزراء مكلفون بتنفيذ احكام هذا القانون .

١٩٨٩/٨/١٥

* الاتفاقية نشرت عند توزيعها على اعضاء المجلس بالجلسة رقم (   ) تاريخ   /   /١٩٩٠ .

السيد الأمين العام ٣- قرار رقم "٥" تاريخ ١٩٩٠/١/٣٠ والمتضمن الموافقة على القانون المؤقت رقم "٣٠" لسنة ١٩٨٩ قانون تصديق اتفاقية قرض بين المملكة الاردنية الهاشمية والصندوق العربي للانماء الاقتصادي والاجتماعي للمساهمة في تمويل مشروع مناجم الفوسفات الشيدية ، كما ورد من الحكومة .

معالي رئيس المجلس السيد المقرر

السيد المقرر

عبدالله العكايلة

بسم الله الرحمن الرحيم

اللجنة المالية

لمجلس النواب

((قرار رقم -٥-))

اجتمعت اللجنة المالية لمجس النواب بنصابها القانوني بتاريخ ١٩٩٠/١/٣٠ ، برئاسة معالي الدكتور عبدالله النسور رئيس اللجنة وحضور اصحاب السعادة السادة : المقرر الدكتور عبدالله العكايلة ، احمد الكفاوين ، سمير قعوار ، الدكتور ذيب مرجي ، فؤاد الملقات ، الدكتور علي الحوامدة ، محمد العلاونة ، احمد قطيش ، مطير البستنجي ، عطا الشهوان ، حمزة منصور ، بسام حدادين ، عيسى الربضي ، وتغيب عن الجلسة بدون عذرسعادة السيد عبد السلام فريحات وسعادة السيد جمال حداد .

ونظرت اللجنة في مشروع قانون مؤقت رقم (٣٠) لسنة ١٩٨٩ ، قانون تصديق اتفاقية قرض بين المملكة الاردنية الهاشمية والصندوق العربي للانماء الاقتصادي والاجتماعي للمساهمة في تمويل مشروع مناجم الفوسفات الشيدية . والمحال اليها من المجلس الكريم ، وقررت التوصية للمجلس الكريم بما يلي :

أولاً : الموافقة على القانون المؤقت المذكور .

ثانياً : التوصية للمجلس الكريم ان يقرر عدم الموافقة على أية اتفاقية قرض تتضمن قروضاً للمملكة معروضة في صورة قوانين مؤقتة .

أمين عام مجلس الأمة — اللجنة المالية

هاني خير

معالي رئيس المجلس: مواد القانون ، والقانون برمته مطروح على المجلس الكريم ؟ هل من وجهة نظر ، الرجاء الموافق يرفع يده ، هي نفس المادة نفسها ؟

السيد عبدالله العكايلة: نفس القصة ابو فادي ،

معالي رئيس المجلس: سنأتي لها ،

السيد محمد ابو فارس: .... في الموافقة ،

معالي رئيس المجلس: نحن في القانون الآن ،

السيد محمد ابو فارس: بحسب نوافق في المستقبل ، يجب ان نصوت على توصيتي كذلك ،

معالي رئيس المجلس: نحن في القانون الآن ، بس نخلص القوانين ، نرجع الى هذه التوصية ، من يوافق على هذا القانون ؟السيد سليم الزعبي

السيد سليم الزعبي: حقيقة الامر معالي الرئيس ، انا لا قلت لي وزعت الاتفاقية ، قدرت اني فعلاً ما قرأتش الاوراق تصلني ، سألت اكثر من زميل الاتفاقية لم توزع حقاً وأكد هذا المعنى الدكتور عبدالله النسور ، الذي وعد بتقديم تلخيص ، فحقيقة من العدل ، احنا وافقنا على القانون ، بس قانون منشور الاتفاق اوالقانون المؤقت ، لكن هذه الاتفاقية لم توزع علينا ، حقيقة يا اخوان هذه الاتفاقية حقيقة ما شفناهاش ، فأنا قدرت .... في غضرة من الأمر ، فالدكتور عبدالله مشكوراً يقدم للمجلس تلخيصاً عن هذه الاتفاقية ،

معالي رئيس المجلس: يا سيدي ، الامانة العامة قدمت ، وتقول انها وزعت هذه الاتفاقية في الاسبوع اللي فات ،

السيد سيم الزعبي: لم توزع معالي الرئيس ، لم توزع

السيد عبدالله العكايلة: وزعت عند الأحالة يا اخوان عند احالة القوانين من المجلس ،

السيد سليم الزعبي: هذه الاتفاقية ،

معالي رئيس المجلس: جدول الاعمال اللي فات ، دكتور عبدالله النسور

السيد عبدالله النسور: معالي الرئيس ، الاتفاقيات الثالثة المعروضة هذا الصباح ، لم توزع على المجلس ، وانما وزعت على اللجنة المالية ، تلخيص هذه الاتفاقية ما يلي :

اولاً، كل من القرضيين المبحوثين هو (ثمانية) ملايين دينار كويتي ، الفائدة مقدارها (٤٫٥٪) عن المبالغ المسحوبة من القرض وغير المسددة، يضاف اليها عمولة التزام مقدارها (٠٫٠٠٥) بالالف ، هدف المشروع هذا بالنسبة الى صندوق العربي المالي الاقتصادي ،

وبالنسبة الى صندوق الكويتي ، الفائدة اقل (٣٫٥٪) ،

هدف المشروع هو انتاج وتصدير (٣٫٢٣٠٫٠٠٠) طن من خام الفوسفات في منطقة الشيدية التي تقع حوالي (٥٠) كيلومتر جنوب شرق مدينة معان ، والانتاج السنوي المنشود يتكون من حوالي (٨٢٠) الف طن فوسفات ، تركيز خفيف (٦٨) الى (٧٠) و(١٫٠٠٠٫٧٥٠٫٠٠٠) طن تركيز اكبر (٧٣) (٧٥) (٦٦٠٫٠٠٠) طن اكثر تركيز في المنطقة وهو (٧٥) على (٧٧) ، المشروع يتضمن،

تزويد آليات ردم ، تشمل غارفتين كهربائيتين بطاقة (ستة) مليون متر مكعب في السنة ، الآت تعدين معدات وانظمة ومصانع لغربلة الخامات، مخازن للخامات ، ثم مرافق البنية الاساسية التي تشمل :
ايصال الطاقة الكهربائية وتحويلها وتوزيعها ، وانتاج المياه من حقل الجفر على بعد نحو (٣٥) كيلومتر ، ومعالجة المياه وأيصالها الى المشروع الى اخره ، هذا هو تلخيص المشروع بالنسبة الى الاتفاقيتين كلتاهما .

معالي رئيس المجلس شكراً دكتور ، الامانة العامة تقول انها وزعت مع (الثمانية وخمسين) قانون موزع علينا قبل فترة قائمة بالقوانين ، وزعت هذه الاتفاقيات مع هذه القوانين قبل ثلاثة اسابيع او اسبوعين ، وشكراً ،
هل يوافق المجلس الكريم على هذا القانون برمته ؟

السيد الأمين العام الأكثرية .

(وهذا هو نص القانون كما اقره المجلس)

قانون مؤقت رقم (٣٠) لسنة ١٩٨٩
قانون تصديق اتفاقية قرض
بين
المملكة الاردنية الهاشمية
و
الصندوق العربي للانماء الاقتصادي والاجتماعي
للمساهمة في تمويل مشروع مناجم فوسفات
الشيدية

المادة ١- يسمى هذا القانون (قانون تصديق اتفاقية قرض بين المملكة الاردنية الهاشمية والصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية والاجتماعية للمساهمة في تمويل مشروع مناجم فوسفات الشيديه لسنة ١٩٨٩) ، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة ٢- تعتبر الاتفاقية الملحقة بهذا القانون والمعقودة بين المملكة الاردنية الهاشمية والصندوق الكويتي للتنمية الاقتصاديةوالاجتماعي صحيحة ونافذة لجميع الغايات المتوخاه منها .

المادة ٣- رئيس الوزراء والوزراء مكلفون بتنفيذ احكام هذا القانون .

السيد المقرر
عبدالله العكايلة وافق المجلس الكريم على قرار اللجنة .

---

* نشرت الاتفاقية عند توزيعها على اعضاء المجلس بالجلسة رقم تاريخ / /١٩٩٠ .

معالي رئيس المجلس السيد الأمين العام

السيد الأمين العام ٤- قرار رقم "٦" تاريخ ٣٠/١/٩٩٠ والمتضمن الموافقة على القانون المؤقت رقم "٣٠ " لسنة ١٩٨٨ قانون تصديق اتفاقية قرض بين المملكة الاردنية الهاشمية والصندوق السعودي للتنمية للسماهمة في تمويل مشروع طريق وادي اليتم / ساحل العقبة الجنوبي ، كما ورد من الحكومة .

معالي رئيس المجلس السيد المقرر

مقرر اللجنة
السيد عبدالله العكايلة

بسم الله الرحمن الرحيم
قرار رقم (٦)

اللجنة المالية
لمجلس النواب

اجتمعت اللجنة المالية لمجلس النواب بنصابها القانوني بتاريخ ٣٠/١/١٩٩٠ ، برئاسة معالي الدكتور عبدالله النسور رئيس اللجنة ، وبحضور اصحاب السعادة السادة : المقرر الدكتور عبدالله العكايلة ، أحمد الكفاوين ، سمير قعوار ، الدكتور ذيب مرجي ، فؤاد الخلفات ، والدكتور علي الحوامدة ، محمد العلاونة ، أحمد قطيش ، مطير البستنجي ، عطا الشهوان ، حمزة منصور ، بسام حدادين ، عيسى الربضي ، وتغيب عن الجلسة بدون عذر سعادة السيد عبد السلام فريحات وسعادة السيد جمال حداد .
ونظرت اللجنة في مشروع قانون مؤقت رقم (٣٠) لسنة ١٩٨٨ ، قانون تصديق اتفاقية قرض بين المملكة الأردنية الهاشمية والصندوق السعودي للتنمية للمساهمة في تمويل مشروع طريق وادي اليتم/ ساحل

العقبة الجنوبي ، والمحال اليها من المجلس الكريم ، وقررت التوصية للمجلس الكريم بما يلي :-

أولاً : الموافقة على القانون المؤقت المذكور .

ثانياً : التوصية للمجلس الكريم أن يقرر عدم الموافقة على أية اتفاقية قرض تتضمن قروضا للمملكة معروضة في صورة قوانين مؤقتة .

أمين عام مجلس الأمة — اللجنة المالية
هاني خير

معالي رئيس المجلس القانون برمته ، مادة مادة مطروح على مجلسكم الكريم ؟ من يوافق عليه ؟

الجميع موافقون .

(وهذا هو نص القانون كما أقره المجلس)

قانون مؤقت رقم (٣٠) لسنة ١٩٨٨
قانون تصديق اتفاقية قرض
بين
المملكة الاردنية الهاشمية
و
الصندوق السعودي للتنمية
للمساهمة في تمويل مشروع طريق
وادي اليتم/ساحل العقبة الجنوبي

المادة ١- يسمى هذا القانون (قانون تصديق اتفاقية قرض بين المملكة الاردنية الهاشمية والصندوق السعودي للتنمية للمساهمة في تمويل مشروع وادي اليتم/ساحل العقبة الجنوبي لسنة ١٩٨٨) ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة ٢- تعتبر الاتفاقية الملحقة بهذا القانون والمعقودة بين المملكة الاردنية الهاشمية والصندوق السعودي للتنمية صحيحة ونافذة بالنسبة لجميع الغايات المتوخاة منها .

المادة ٣- رئيس الوزراء والوزراء مكلفون بتنفيذ احكام هذا القانون .

١٩٨٨/١/١١

* نشرت الاتفاقية عند توزيعها على اعضاء المجلس بالجلسة رقم تاريخ / /١٩٩٠.

معالي رئيس المجلس بقي الجزء الثاني من التوصية اللي تضمنتها التواصي الثلاثة ،الجزء الثاني ، التوصية للمجلس الكريم ان يقرر عدم الموافقة على اي اتفاقية قرض تتضمن قروضاً للمملكة المعروضة في صورة قوانين مؤقتة ، دولة الرئيس ،

دولة رئيس المجلس بسم الله الرحمن الرحيم ،
في الموضوع اللي اثاره الأخوين ، الدكتور احمد الكفاوين والدكتور محمد ابو فارس نتمنى أن يوجد محل في العالم يعطينا قرض بدون فائدة ، نتمنى ، بتلاحظوا كل القروض من جميع الجهات بدون تحديد ، العربية كلها ، هناك فائدة بسيطة جداً (٥ر٤٪) على عدة سنوات ، فائدة يمكن ان نسميها خدمة قرض ، عندما اعطى قرض (بثمانية ملايين) دينار كويتي ، يعني بيطلعولهم يمكن (ستة عشرة) مليون دينار اردني ، على كم سنة ، ما بعرف دكتور عبدالله قال سر، على عشرين سنة الصحيح بالحساب ، واقول بالحساب ، هذا القرض من دون فائدة ، وارجو من الاخوان انه لجنة تجتمع من مجلسكم الكريم إقتصادية ومالية ، لتحسب بانه في نهاية (العشرين) سنة إنه لم ندفع نحن فائدة ، وهو تقلبات اسعار الدولار وانخفاضه وارتفاع عملتنا ورقيه ، وليست ذهب بذهب ، وليست فضة بفضة ، محتفظة بقيمتها المعدنية هي قيمة ورقية ، كما هو معلوم لدينا جميعاً ، انه حتى رواتبنا اللي كنا نأخذها سابقاً ، ولو بقيت كما هي في السابق ، لا تسمن ولا تغني من جوع ، زيادة للراتب كان انخفاض هذه العملة ، بالدرجة الاولى ، نقول عنه غلاء بالدرجة الاولى هو انخفاض العملة ،يعني بمعنى اخر ،أنه لو تذكر مثلاً،

ليرة الذهب كانت تسوى دينار اردني سنة (٤٠) او جنيه فلسطيني ، الأن صارت نفس هذه لم تتغير ، اصبحت (بخمسين وستين) ، هل يا ترى الذهب غلي الذهب ذهب ، ولكن قيمة النقد الورقي انخفضت ، على مر (اربعين) سنة واصبحت ليرة الذهب قرضاً (ستين) ضعفاً ، فما بالكم في قرض من هذا النوع بعد (عشرين) عام ، كيف سيكون ؟
اتمنى على المجلس الكريم لهذه النقطة ، لأنه اذا توقفنا عن القروض ، لا تنمية في الاردن ، نحن عندنا الأن بعض الشركات ، لو ما كان موجود قروض من هذا السهل قروض بين دول ، وليست قروض بين افراد ، وليست مضاعفة ، ربما مضاعف لو كانت هذه القروض موقوفة علينا لن يحول ألف العمال يعملون في الفوسفات وألف العمال يعملون بالبوتاس ، وألف العمال يعملوا بالاسمدة ، ولدينا غور الاردن كاملة يعتاش منه عشرات الالوف .

اخواني اريد ان افتح هذا الموضوع بقلب مفتوح وبصدق ، عندما ذكرت في ردودكم عن البيان الوزاري وبحثت هذا الموضوع في البيان الوزاري ومناقشته ، اذا بدكم توقفوا هذه التنمية ، يمكن ان توقفوها بهذه القروض، عندما نأتي للمشاركة تتمنى اي دولة بدل ن تدفع قروض لهذه القيمة السهلة البسيطة ان تشارك وبالتالي بعد (عشرين) سنة ، لا تجد للأردن الا حصة بسيطة جداً من هذه المشاريع ، ونحن ولا اخفي شيئاً على المجلس الكريم في المناسبة ، نحن شاركنا بعض الدول وأخذت (٢٠٪) من شركة الفوسفات ، وجميع الاقتصاديين وجميع الابحاث التي وردت من جميع الماليين في مجلسكم الموقر ، كانت تلوم كيف فرطت الاردن بهذه الحصة الكبيرة ، أنه كيف بتفرطوا مشان قرض ما سنددوه تأخذ دولة ما او صندوق ما ، (٢٠٪) من شركة كبيرة ، وندخل [illegible] معها ، اذا اخذنا ضريبة اسمها (ضريبة الانتاج) تتعقد هذا حاصل عندنا ، اذا رفعنا سعر النفط تتعقد الامور معها لهذه الشركات أتوني اصحاب هذه الاسهم من الخارج ، ليحتجوا ويشكوا كيف تفرض الاردن ضريبة انتاج ، علماً بأن الارباح لشركة الفوسفات ، ارباح كبيرة

جداً ، كيف يمكن ان نعمل (٥ر٤٪) على (عشرين) سنة ، بطرح موضوع خارج ضبط الجلسة والجلسة ، اقتراح انه نعملها كلياتها قوانين مؤقتة ، مشان ما نحمل اخوانا شغلة دينية معينة على اكتافهم يعني ، كلياتها خلوها بظهرنا ، ما لجيبها لكم ياها ، هل هذا ما تريدون ، لأنه كيف نمشي ، نمشي بالتنمية كيف ، انا عم بيصحلي قروض في عملة صعبة وانا بأحوج ما اكون للعملة الصعبة ، يا ريت تيجينه دولة معينة مين ما كنت من ادنى العالم ، عربية او اسلامية ، وتيجي تقول لي والله انا ما بأخذ منك فائدة ، اتمنى ذلك ، ولكن شو طالع في ايدنا يعني ، ما بدنا نعمل للمستقبل بدنا المشاريع اتصير ، جميع هذه المشاريع في المناسبة ، جميعها بدون استثناء الذي أخذ منها قروض من هذه الصناديق ، هي ناجحة مثمرة وسكرت ، وأصبح عندما كانت تأخذ الدينار في (الثلاثين) قرش ، اصبح (بستين) ، يعني قيمة الدولار اتضاعفت ، الدولار اتضاعف ، صارت قروض ميتة يعني ، يعني ليس الفوائد ، وانما رأسمال من تلك الصناديق يمكن ذهب ايضاً ، من رأسمال القرض حتى ، اطرح هذا لاخواني ، لأنه عم بتردد كثير ، وانا مشاعري نفس هذه المشاعر ولكن للضرورة احكام ، وهذه من الضرورات ، والضرورات تبيح المحظورات في النطاق الضيق جداً ، في النطاق عندما اشعر واعيد توصيتي بأن تشكل لجنة منك ، لتجد هل كلامي دقيق أم لا ، ما هي قيمة هذه الفوائد بعد (عشرين) سنة ، هل هنالك فوائد صحيح ، انا اجيب لدي جواب بأني دارس هذا الموضوع ، انه بعد (عشرين) سنة لا تكون انت دفعت فائدة ابداً ، وشكراً .

معالي رئيس المجلس

تفضل

دولة رئيس الوزراء

.... ، القوانين المؤقتة ، قوانين مؤقتة حسب الدستور ، يعني نأخذ توصية الأن قانون مؤقت ، بيجوز لو عملنا موضوع من المواضيع ، فاتنا الشي معين ، لو فاتنا قرض بدون ربا قرضاً ، في مدة التعطيل يا بتوقعه في اسبوع يا بيروح عليك قرضاً ، والدستور يسمح في المناسبة في المواضيع المصروفات المستعجلة والى غيره ....
هل نأخذ القرار من الأن ، او نعطيه ، تعطى الحكومة التزاماً بحدود

اقصى امكانياتها ان لا تخرج قانون مؤقت ، اما من الأن تأخذ قرار انه لا يجوز على الاطلاق ، لا نعرف والمستقبل يخبىء لنا ، لا انا لا اعرف الصحيح لا اعلم ، أني أخذ من الأن هذا القرار ، اما خذوا وعد اننا سنحقق هذا التوجه ، ونحن مع هذا التوجه ، الا للضرورة القصوى فقط، ومستعدين هذه قوانين قديمة ، ومستعدين للأجابة والحساب والتحاسب معكم في هذا الموضع مستقبلاً ، وشكراً .

معالي رئيس المجلس

السيد المقرر

السيد المقرر عبدالله العكايلة

ما تفضل به دولة الرئيس حول القوانين المؤقتة ، نحن لا نتكلم عن حالة لا يكون المجلس فيها منعقداً ، نحن نتكلم عن حالة فيها المجلس منعقد ، فاذا اجيز هذ االمجلس وخرجت مدة الدورة العادية ، وقبل ان تنعقد الدورة العادية الجديدة ، برزت الحاجة الى تمويل من خلال قرضاً ما ، هذا الذي نتحدث عنه ، بأمكان الحكومة ان تدعو الى دورة استثنائية تضمن فيها مشروع هذا القانون ، اما ان قضية الاحتمال وعدم الاحتمال تقدر بأسبوع او ما شاكل ذلك ، فهو هذا الذي كان مدارالحديث في اللجنة ، وبالتالي اذا شعرت الحكومة بضرورة ماسة ملحة ، فعليها ان تضمن ذلك في دورة استثنائية او في برنامج دورة استثنائية لهذا المجلس ، وشكراً .

معالي رئيس المجلس

الدكور همام سعيد

السيد همام سعيد

بسم الله الرحمن الرحيم

الحقيقة ان موضوع القروض ، اذا نظرنا اليه ، سنجد انه كارثة وطنية ، لأنه وبعد استماعنا لكلام دولة الرئيس ، اذا كانت هذه القروض ، ذات فوائد يسيرة فأننا ندفعها ايضاً بالعملة الصعبة ، وان المبالغ اللذي اخذناها سابقاً ، كانت فوائدها يسيرة ، ولكن تراكمت علينا مليارات الدولارات بالعملات الصعبة ، اذن نريد ان ننظر هي الكارثة في المستقبل ، فعندما نأخذ (ثمانية) ملايين من الدنانير الكويتية مثلاً ، فعندما ندفعها مع تدني مستوى انتاجنا الاقتصادي ، فأننا سندفع عملات صعبة ايضاً ، ترهق مستقبل اقتصادنا الوطني .

ولذلك فأنني اقول لدولة الرئيس ، بأن هذه القروض ما دام الله قد حرمها قليلها وكثيرها ، فأن علينا جميعاً ان نتعاون ، وان نسعى جادين لأيجاد البدائل فمثلاً ، شركة الفوسفات وهي شركة رابحة ، كان من المفروض ان نستغل ارباحها في توسعة حجم انتاجها وتوسيع قاعدتها من خلال اموالها ، ايضاً يمكن ان تطرح هذه الاسهم شركات جديدة للناس، يشارك فيها ابناء المجتمع فيدفعون لتثمر هذه الشركات من اموالهم ، دون اللجوء الى القروض الربوية ، اما البدائل فيمكن ان تشكل لجان اقتصادية تسعى الى ايجاد بدائل عن هذه القروض . وشكراً

معالي رئيس المجلس

الدكتور احمد عناب .

السيد احمد عناب

لا شك ان القروض هي نتيجة لنظام رأسمالي عالمي ، اما المهم في الأمر ان يكون هناك امانة ، في جدوى هذه القروض في الأصل ، ان يكون هناك مديونية بسبب هذه القروض ، لن نستطيع ان نغير النظام الرأسمالي في العالم ، في الحقيقة كما قال رئيس الوزراء ، اما اذا كان هناك من ذنب يوم القيامة ، فلا بد ان رئيس الوزراء والرؤساء الاخرين سيكونوا معنيين في الامر ، وشكراً .

معالي رئيس المجلس

دولة الرئيس ،

دولة رئيس الوزراء

ارجو معالي الرئيس ،

ان يميز بين القروض التنموية مع الصناديق فقط تعليق ، وبين القروض التجارية ، انا اتكلم في موضوع قروض تنموي ، يعني احنا ما سكرناش قروض عن شركة بوتاس ولا عن شركة فوسفات ، هي بتسكر قروضها ، صح بيجي القانون ، لأن الصندوق مثل ما ذكر ، يشترط ان يكون هنالك قانون ، والا ما بيعطوا لنا قرض ، هذا قرض لشركة ، شركة ينطبق عليها قانون الشركات كاملاً .

فأميز اذا بسمح معالي الرئيس ، دكتور همام انه انا معه في القروض التجارية ، اما ما كان عنا في مشكلة على الاطلاق في قروض تنموية محددة ، ندفعها وبيكون استثمارنا ضخم جداً ، يمكن لو مطلع على القروض ، لجد قروض عمرها (ثلاثين) عام ، الأن موجودة ، لكن هذه القروض عملت مشاريع كبيرة في البلد ، لسه عم ندفع مبلغ (خمسة)

الآف في السنة تسديد لهذا القرض ، لا يعني انه هذا الثقل كاهلي ، الذي يثقل الكاهل شيئين ، القرض التجاري غير التنموي ، والخروج عن الخط الاحمر في مقدارهذه القروض ،

اما ما دمنا دون هذا الخط ، وما دامت القروض تسميها سهلة تنموية ، فلا غبار عليها من الناحية المالية والاقتصادية ، وشكراً .

معالي رئيس المجلس

الأن ، نمضي في الموضوع ، الحقيقة اذا بدنا نتحدث فيها طويلاً ، تفضل اخ نايف ثم الدكتور احمد ثم الدكتور يوسف ،

السيد نايف الحديد

بسم الله الرحمن الرحيم

على ما تفضل به دولة الرئيس والأخوة الزملاء ، اود ان اتكلم اذا بتسمحوا لي ثلاث او اربع دقائق بهذه الخصوص ، ان المديونية على كل شخص اردني تقريباً ، تعادل حوالي (اللفين) دولار ، اذا اردنا ان نكون على مستوى المسؤولية واذا اردنا ان نعطي مثل لكل دولة من دول العالم الثالث ، واذا اردنا ان نكون امة يشار لها في الحاضر والمستقبل ، واذا اردنا ان نرد على العدو والصديق ، ونحافظ عل بلدنا ووحدتنا ، ومقدساتنا في فلسطين وكرامتنا ، اقترح ان يدفع كل انسان قادر عنه وعن عائلته مديونته من الأن ، وأنا مستعد ان ادفع كل راتبي عن مديونتي وعن مديونية ابنائي وبناتي ، اكراماً لله وللفقراء والمعوزين ولكل اردني ، وارجوك جميعاً ان تحذو حذوي .

ثانياً: التبرع بالذهب والحلى واعطا ها قرضاً دون فوائد للحكومة تسدد بعد (خمس) سنوات ، ومقابل وصولات .

ثالثاً: توجيه نداء الى كل اردني غيور ويخاف الله ان يعيد نقوده الموجودة خارج هذا البلد لاستثمارها وتشغيلها ،

رابعاً: الاسراع بتحصيل اموال الدولة المذكورة في تقرير ديوان المحاسبة عام (١٩٨٨) ، (١٩٨٩) .

خامساً: ارسال وفود الدول العربية لتحصيل المبالغ التي وعدت بها ، وبنفس الوقت الاتصال مع الجاليات الاردنية وحثها على الاستثمار وتحويل الفائض .

سادساً: الاتجاه وبقوة الى الزراعة والأخذ بيد المنتجين وتوفيرالقروض

لهم ، واقترح تشغيل المجندين اجبارياً (ستة) شهور في (ستة) شهور الاخيرة .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

معالي رئيس المجلس

السيد حمزة منصور

السيد حمزة منصور

شكراً معالي الرئيس ، بسم الله الرحمن الرحيم

انا اشارك دولة الرئيس ، في اننا نعيش ظروف صعبة ، واننا بحاجة الى مصادر تمويل ، ولكني اقول ، ان ابواب التمويل الحلال لم تنعدم واهيب بضرورة تشكيل مجلس اعلى ، للاتصال او الانقاذ الاقتصادي في هذا البلد ، هنالك مدخرات كثيرة اردنية داخل الاردن ، تبحث عن وسائل استثمار حلال ، فاذا درست مشاريع استثمارية وفق قواعد الشريعة الاسلامية ، وسلمت مسؤولياتها لأناس امناء عليها ، وقادرين على استثمارها ، فأن هذه المشاريع ساتستقطب مداخراتنا في الداخل والخارج ولدى المغتربين الاردنيين الكثير مما هو في بنوك خارج الاردن ، فاذا وثقوا من امكانية نجاح المشاريع استثمارية وفق قواعد شرعية ، فأنهم لن يحجموا بأذن الله تبارك وتعالى ، وشكراً .

معالي رئيس المجلس

الاستاذ منصور مراد

السيد منصور مراد

سيدي الرئيس ،

حول موضوع القروض انا لست ضد أخذ قروض مدروسة وبفوائد قليلة ، ولكن وبنفس الوقت ، وبأسرع وقت ان تم دعوى لكل خبرائنا واختصاصيين وعمالنا وفلاحينا وممثلين عن النقابات والمؤسسات ، تمثل كافة شرائح مجتمعنا ، لدراسة حجم مواردنا في الاردن ، بكافة انواعها ، لوضع سياسات اقتصادية ووطنية مبنية على اولويات من شأنها الوصول لبناء قاعدة اقتصادية عامة ، مستقلة ، وبدعم من خبراء والآت من دول عربية ودولية صديقة ، وقرارات هذا المؤتمرتكون ملزمة للحكومة ، وشكراً .

معالي رئيس المجلس

شكراً ، اعتقد ان الموضوع بحثناه كثيراً الأن ، بحثناه كثيراً . الدكتور يوسف ، ما دام في اكثر من واحد رافع يده ، نعطي اللي ما تكلموا ، '

السيد يوسف الحصاونة

بسم الله الرحمن الرحيم

اعتقد انه ليس من العدل ان نتقدم هذا المجلس ، او يطلب من هذا المجلس ان يجد البدائل للقروض الربوية ، واعتقد ان اي رئيس وزراء ، لو جلس في هذا المكان الذي يجلس به رئيس الوزراء قبل (عشر) سنوات ، طلب منه ان يبرر الفوائد القليلة على القروض ، لسمعنا نفس الرد الذي سمعناه الأن .

واذا كان هذا صحيحاً ، وينمدرج على الواقع ، فكيف غرقنا الأن بخدمة الدين العام ؟

اما كانت كل القروض التي أخذتها المملكة الاردنية الهاشمية ، قروضاً تنموية ، وبفائدة قليلة ، ان نسبة التي ندفعها فائدة على الدين العام ، بمقدار النسبة التي نفترضها ، فأننا نتنازل عن قرارنا او استقلال قرارنا السياسي ، ولكن يكون معلوم لكل اخواني في مجلس النواب ، فأن النظام الاقتصادي العالمي ، قد خطط بطريقة ليحل الاستعمار الاقتصادي محل الاستعمار السياسي ، ومن بداية سنة (١٩٩٢) سوف لا تكون الاردن ، قادرة على خدمة دينها العام ، لأن تسديد الفوائد وتسديد الاقساط وسوف يبدأ ،

ويجب ان تسألوا انفسكم من أين سوف تدفع مملكتنا فوائد تلك الديون اذن نحن مجبرين على ان نسلك طرقاً ، تحافظ على كياننا ، هذه الطرق تسلمنا قرارنا السياسي وتؤمن لنا لقمة العيش ، أنا اثني على طرح اخواني النواب من ان دولة الرئيس المحترم والوزراء الموقرة ، مدعوة لأن تدعوا الى مؤتمر اقتصادي يشارك به كل الكفاءات الوطنية داخل هذه البلد ، والكفاءات الوطنية المهجرة خارج البلد ، وتوضع الحلول السليمة ، هذه واحده .

الثانية : يجب ان تتخذ اجراءات سليمة ، تطمئن ابناء هذا الوطن على سلامة الوضع ، وتزيد من ارتباط ابناء الوطن بوطنهم ، بحيث يبدوأ باعادة اموالهم الموضوعة بحسابات خارج الوطن ،

ثالثاً: على الحكومة الموقرة ان تبدأ بتطبيق قانون (من اين لك هذا) وأين ذهب بالثروة ، وتتصل بالبنوك المعروفة خارج الوطن ، والتي

محضر الجلسة الرابعة عشرة من الدورة العادية الاولى المنعقدة يوم السبت ١٠/٢/١٩٩٠ ميلادية.

توضع بها الحسابات (أناس معروفين في بلدنا ، ومحاولة استرجاع هذه الاموال أن امكن ، ان هذه امانة الأن بيدي الحكومة التي اعطيتموها الثقة ،

وأنني واثق بأذن الله انهم لم يخيبوا ظنا

والسلام عليكم

معالي رئيس المجلس

الأن الموضوع هذا يمكن اشبع بحثا ، وتكلم فيه وجهات النظر كلياتها الي طالبين الكلام كثيرين .

رئيس اللجنة المالية

السيد عبدالله النسور

السيد رئيس اللجنة

معالي الرئيس ، سيدي لا استطيع ان ادع هذه الجلسة تمر دون ان اجيب على ثلاثة نقاط ، عرضت وبسطت تبسيطاً شديداً .

النقطة الاولى:

الزميل الذي ذهب الى القول ، بأن من شأن تسديد هذه القروض ان يكون عامل ضبط على ميزان مدفوعاتنا وعلى احتياطياتنا من العملات الصعبة ، حين السداد ، وهذا صحيح ، ليس في هذا خطئا ، لكن ما اغفله الزميل انه في هذا الوقت بالذات ، الذي نعاني فيه من نقصاً بالعملات الاجنبية ، فأن القروض هي مصدر رئيسي لمد البنك المركزي بمزيداً من الاحتياطيات ، لدينا هذا الصباح ثلاث قروض ، واحد ب (ثمانية) ملايين دينار كويتي ، والثاني (ثمانية) ملايين دينار كويتي ايضاً ، والثالث (اربعين) مليون ريال سعودي ، هذه المصادر الثلاثة جميعاً ، حينما تصب في مشروعين ، احدهما طريق اليتم ، والثاني فوسفات الشيدية ، فتذهب هذه الاموال جزئياً لتكون مبالغ تصديرية ، بمعنى ان جزء من الدنانير الكويتية وريالات السعودية ، سيذهب الى الخارج لشراء الآت ومعدات ومواد تدخل في صلب المشاريع، لكن الجانب الاكبر ، يبقى محلياً ليردف البنك المركزي ، في هذا الاحتياط الذي تحدث عنه محافظ البنك المركزي في مناسبات شتى ، هذه هي النقطة الاولى ،

النقطة الثانية : سيدي الرئيس

هي موضوع ان قروضنا في معظمها كما قال الدكتور خصاونة ، هي قروض تنموية ، وهذا ليس دقيقاً ، الواقع انه حين تجاوزنا الخطوط الحمراء ، حين وصلنا الى الخطوط الحمراء ، كانت جميع القروض بلا استثناء ، ولا اي مناسبة على الاطلاق ؛ الا في مناسبة واحدة وزهيدة كانت جميع القروض تنموية وكانت طويلة فترة التسديد، طويلة فترة السماح ، متدنية الفائدة ، حسنة الشوط الا في حالة واحدة، بلغت (خمسين) مليون دولار كان لشراء نفط نقص علينا في فترة من الزمن ، وسدد بنفس السنة ، فيما خلى ذلك ، قبل ان نصل الخطوط الحمراء ، كانت جميع الديون وهذه حقيقة مؤكدة ، قروضاً تنموية تتهافت عليها الدول ، وهي نحتاجها دائماً ولا نستطيع التوقف عنها ابداً، لكن ما اشارك زميلي الكريم ، حين تجاوزنا هذا ، وما ادينه معه ولجئنا الى القروض التجارية لتمويل اما عجزاً في الخزينة ، واما صفقات ما كان من اللازم ان نقوم بها ، هذا التعليق الثاني ،

اما التعليق الثالث :

فهو متعلق بالفائدة ، وما ذهب اليه العدد كبير من الزملاء ، والاقتصاد العالمي لا احتاج الى ان اعرض وضع الاقتصاد العالمي ، وعدم وجود جهة على الاطلاق ، دولة كانت ام مؤسسة ، ان تقترضك دون فائدة ، لكن بين يدينا اليوم ، اتفاقية صندوق السعودي ، للتنمية الاقتصادية ، اللي هي (اربعين) مليون ريال ، التي لا تطلب منك فائدة بل تطلب منك كلفة الاموال فأملي معالي وزير التخطيط ، في مستقبل الاتفاقية ، ان يكون جزءاً من موقفه التفاوض ان يقدر الكلفة مع القرض ، وأن تكون على شكل كلفة وليس على شكل فائدة ، وشكراً سيدي الرئيس .

معالي رئيس المجلس الأن الموضوع هذا اعتقد انه ابشع بحثاً ، اخ سليم بدك تتكلم ، في القانون ، تفضل .

السيد سليم الزعبي شكراً ، التوصية رقم (ثانياً) مع اني ضد القوانين المؤقتة باعتباركانت قوانين ليست قوانين دورها ...... ، لكن هذه التوصية بهذا الشكل ، من قبيل وضع العربة من الحصان ، ان نوصي من الأن ، بأن هذا القانون، قانون يستحق ان يصدر كاقانون مؤقت ام لا ؟

هذا امر فيه ظلم ، الحقيقة ، وفيه مخالفة لاحكام المادة (٩٤) من الدستور ، يعني ان اقول ، ان هذه التوصية لو مرت علينا ، ووافقنا عليه كمجلس نواب ، بنكون ارتكبنا مخالفة دستورية ، نعم ، نعم ، نحن عانينا كثيراً من القوانين المؤقتة لكن ايضاً ، لا يجوز ان نخالف نحن الدستور ، ان نوصي من الأن ، بأن نرفض اي قانون مؤقت امرغيرعادل ، وغير صحيح ، وغير دستوري ،

وانا ارى ان هذه التوصية ، لا يجوز ان تقبل ، هذا رأيي دستوري وقانون ، النقطة الثانية الحقيقة ، الاقتراح الذي تفضل فيه عطوفة او سعادة الزميل الاستاذ نايف الحديد هو اقتراح يدل على مواطنه حقه ومجزيه ، وهو اقتراح جديد بأن يتبنى وجدير بأن نبحث عن تشكيل لجنة ولتكن برئاسة الاخ الاستاذ نايف الحديد ، ليكيفيه مساهمة المواطنين في مجهود تسدد اعباء المديونية ، انا اسميها من قبل المجهود الحربي حتى ، عثمان رضي الله عنه جهز الجيش من حاله ، فلحقيقة هذا اقتراح جيد ورائع ، فأرجو ان يأخذ مداه في النقاش .

وشكراً معالي الرئيس .

معالي رئيس المجلس يا سيدي خلينا ننهي هذا الموضوع ما ظل اقتراحات فيها ،

السيد احمد الكوفحي بسم الله الرحمن الرحيم ،

المعلوم في عالم البدل ، انه اذا اصيب بمرض ، احس بالألم ، واذا كان واقعياً ، في التعامل مع هذا المرض ، سعى نحوي العلاج ، وبغير ذلك لا يكون منتمياً الى بلدة ، ومن هنا اقول ، ان مجلس النواب وان الحكومة تشعر بهذا الألم الحاد ، الذي جاء نتيجة التعامل بالقروض الربوية ، هذا الحساس يدفعها الى ان تبادر الى وضع مشروع قانون اقتصاد بلا ربا ،

فكيف تضع مشاريع القوانين في قضايا لا تمس وجود الامة وكيانها ، ولا تضع مشروع قانون يتعلق بوجود الامة وكيانها ، وهي قادرة فكلية الشريعة وكلية الاقتصاد والكفاءات الخارجية في عالمنا العربي والاسلام والانسان موجودة من غير المسلمين حتى ، وقد قدر بعضهم ، بعض الطروحات للجامعات بعنوان (مساوئ الرأسمالي) بامكان الحكومة اذا

كانت جادة ان تسعى لوضع مشروع قانون ، **وكل العناصر متوفرة لأنجاح** مشروع هذا القانون ، فأن لم تفعل هي ، فعلى مجلس النواب ان يطالبها بوضع مشروع قانون اقتصاد بلا ربا ، وأملنا ان تبادر هي ، لتأخذ كل المثوبة ، وشكراً.

معالي رئيس المجلس استمر سيدي ، تفضل

مقرر اللجنة عبد الله العكايلة اريد فقط ان يعني ،

ليس في التوصية الثانية في قرارات اللجنة (٤/٥/٦) ما يخالف احكام المادة (٩٤) من الدستور ، كما اشار الزميل سليم الزعبي ، كل الذي ارادته اللجنة ان تقرر ، او ان توصي لهذا المجلس الكريم ان يقرر عدم قبول اي قانون مؤقت يقدم ويثني ، يقدم المجلس لاحقاً ويثنوا في فترة اجازته ، اذ بأمكان الحكومة ان تدرجه في دورة استثنائية ، ليقرّ المجلس قراره قبل تنفيذ الاتفاقية ذلك القرض ، هذا الذي ارادته اللجنة معالي الرئيس .

معالي رئيس المجلس طيب ، يا سيدي ، هذا قرار توصية اللجنة في رقم (ثانياً) هي توصية للمجلس نفسه .

فمطروحه على المجلس الكريم ، من يوافق عليه ؟

يا دكتور عبدالله هذا توصية رقم (اثنين) .

(٣١) من (٦٩) ، وتسقط التوصية .

مقرر اللجنة عبد الله العكايلة مش معقول مستحيل ، مستحيل

معالي رئيس المجلس الاقتراح الخاص (بثانياً) في التواصي السابقة ، التوصية للمجلس الكريم أن يقرر عدم الموافقة على اي اتفاقية قرض يتضمن قروضاً للمملكة ، معروضة في صورة قوانين مؤقتة ،

نالت (٣١) حسب كلام الأمين العام ، عد يا عطوفة الامين ،

السيد الأمين العام ،

(٣٧) من (٦٩).

السيد عبدالله العكايلة بس ، انا متأكد من (٤١) ، (٤١) ان عديتهم ، العدد (٤١)

معالي رئيس المجلس (٣٧) من(٦٧) ، كم يا هاني بيك ، كم ؟

(٣٧) من (٦٨) ، لحج

المادة التالية ، السيد الامين العام

السيد الأمين العام ٥- قرار رقم "٧" تاريخ ٣٠/١/١٩٩٠ والمتضمن الموافقة على المشروع قانون ملحق بقانون الموازنة العامة للسنة المالية ١٩٨٩ كما ورد من الحكومة .

معالي رئيس المجلس السيد المقرر

مقرر اللجنة عبد الله العكايلة

بسم الله الرحمن الرحيم

اللجنة المالية

لمجلس النواب

قرار رقم (٧)

قرار اللجنة المالية حول مشروع قانون رقم (   ) لسنة ١٩٨٩ ، بقانون ملحق بقانون الموازنة العامة رقم (٣) لسنة ١٩٨٩ .

اجتمعت اللجنة المالية لمجلس النواب بنصابها القانوني بتاريخ ٣٠/١/١٩٩٠ برئاسة معالي الدكتور عبدالله النسور رئيس اللجنة وحضور اصحاب السعاد ة السادة المقرر الدكتور عبدالله العكايلة/احمد الكفاوين/ سميرقعوار /الدكتور ذيب مرجي/ فؤاد الخلفات/الدكتور علي الحوامدة/محمدالعلاونة /احمد قطيش/مطيرالبستنجي/عطا الشهوان/حمزة منصور/بسام حدادين/عيسى الرموني.

كما تغيب عن الجلسة بدون علر سعادة السيد عبد السلام فريحات وسعادة السيد جمال حداد .

لما كان مشروع قانون رقم (   ) لسنة ١٩٨٩ قانون ملحق بقانون الموازنة العامة للسنة المالية ١٩٨٩ متعلقاً بالقانون المؤقت للموازنة العامة لعام ١٩٨٩ وينسحب ما ذكرناه في شأن ذلك القانون المؤقت على مشروع هذا القانون من أن ما تضمنه من الايرادات والنفقات وما ترتب عليه من اثار عمليه فقد اصبحت جميعا في حكم الماضي الذي لا ينبني على البحث فيه اثر عملي او نتيجة ذات جدوى فأن اللجنة توصي مجلسكم الكريم بتحرير مشروع هذا القانون ، علماً بأن اللجنة كانت قد اوصت المجلس الكريم في قرارها رقم (٢) الخاص بالموازنة ١٩٩٠، بعدم الموافقة على مشروع أي قانون ملحق بقانون الموازنة اذا تم الصرف على حسابه مسبقاً اعتباراً من ١٩٩٠ بأعتبار ذلك مخالفة دستورية .

اللجنة المالية

أمين عام مجلس الأمة

هاني خير

معالي رئيس المجلس: القانون مادة مادة ، برمته مطروح على المجلس الكريم ، هل يوافق المجلس الكريم عليه ؟

الجميع: موافقون .

(وهذا هو نص القانون كما اقره المجلس) .

مشروع قانون رقم (   ) لسنة ١٩٨٩
قانون ملحق بقانون الموازنة العامة للسنة المالية ١٩٨٩

المادة (١): يسمى هذا القانون (قانون ملحق بقانون الموازنة العامة للسنة المالية ١٩٨٩) ، ويقرأ مع القانون المؤقت رقم (٣) لسنة ١٩٨٩ المشار اليه فيما يلي بالقانون الاصلي كقانون واحد ويعمل به من تاريخ العمل بالقانون المذكور .

المادة (٢): أ- يضاف الى ايرادات الحكومة المدرجة في المادة (٢) من القانون الاصلي وفي الجدول رقم (١) وجداول فصول الايرادات الملحقة بالقانون المذكور مبلغ (٩٠٤٥٥٠٠٠) دينار وفقا لما هو مبين في الجدول رقم (١) - وجداول فصول الايرادات الملحقة بهذا القانون .

ب- يضاف الى نفقات الحكومة المدرجة في المادة (٢) من القانون الاصلي وفي الجدول رقم (٢) وجداول فصول النفقات الملحقة بالقانون المذكور مبلغ (١٠٤٣٥٣٥٠٠) دينار وفقا لما هو مبين في الجدول رقم (٢) وجداول فصول النفقات الملحقة بهذا القانون .

المادة (٣) : يضاف الى العجز الاصلي مبلغ (١٣٩٩٨٥٠٠) دينار .

المادة (٤) : رئيس الوزراء والوزراء مكلفون بتنفيذ احكام هذا القانون .

جدول رقم (١)
اجمالي الايرادات المقدرة للسنة المالية ١٩٨٩

الفصل – رقمه	الفصل – عنوانه	الايرادات المقدرة ١٩٨٩
	الباب الاول	
	الايرادات المحلية	
١-	الضرائب على الدخل والارباح	(٦٠٠٠)*
٢-	الضرائب الجمركية	١٦٠٠٠
٣-	الضرائب الاخرى	(١٨٠٠)*
٤-	الرخص	...
٥-	الرسوم	٦١٧٠
٦-	البرق والبريد والهاتف	٦٢٠
٧-	العوائد والارباح	٥٠٠٠
٨-	الفوائد المستردة	...
٩-	الايرادات المختلفة	٢٢١٢٠
	مجموع الايرادات المحلية	٤٢١١٠
١٠-	المساعدات المالية	٣٠٠٠٠
١١-	اقساط القروض المستردة	٢٣٤٥
	مجموع ايرادات الباب الاول	٧٤٤٥٥
	الباب الثاني	
١٢-	القروض والمساعدات الاقتصادية والفنية	١٦٠٠٠
	مجموع ايرادات الباب الثاني	١٦٠٠٠
	اجمالي الايرادات	٩٠٤٥٥

* (بين قوسين ، تعني نقص)

جدول رقم (٢)

اجمالي النفقات لملحق الموازنة للسنة المالية ١٩٨٩

رقم الفصل	الـوزارة / الدائـرة	الجارية	البـاب الاول - المائية	البـاب الاول - عادية	الباب الثاني الرأسمالية المائيـة	المجموع الكلي
١	الديـوان الملكي الهاشمي	١٣٥٩٠٠٠	...	...	...	١٣٥٩٠٠٠
٤	ديـوان المحاسبـة	٩٧٥٠٠	...	...	...	٩٧٥٠٠
٢١	وزارة الداخليـة	٨٠٠	٤٠٠٠٠	...	...	٤٨٠٠٠
٢٣	وزارة الداخليـة / الامـن العـام	...	...	١٢٥٠٠٠٠	...	١٢٥٠٠٠٠
٣١	وزارة الخارجيـة	١٢٥٧٠٠٠	...	...	...	١٢٥٧٠٠٠
٤١	وزارة الماليـة	٥٧٣٢٢٠٠٠	٦٠٠٠٠٠٠	١١٨٧٢٠٠٠	٤٠٠٠٠٠٠	٧٩١٩٤٠٠٠
٤٢	وزارة الماليـة/دائرة الموازنـة العامـة	٨٠٠٠	...	...	...	٨٠٠
٤٥	وزارة الماليـة/دائرة الاراضي والمساحة	٢٠٠٠٠	...	...	...	٢٠٠٠٠
٥١	وزارة الصناعـة والتجـارة	٢٣٠٠٠	...	...	...	٢٣٠٠٠
٥٢	وزارة التخطيط/المجلس القومي للتخطيط	...	...	...	١٢٠٠٠٠٠	١٢٠٠٠٠٠
٥٣	وزارة التخطيط/دائرة الاحصاءات العامة	٥٠٠٠	...	...	...	٥٠٠٠
٥٥	وزارة الشـؤون البلدية والقروية والبيئة	١٠٠٠	...	...	...	١٠٠٠
٥٧	وزارة الطاقـة والثـروة المعدنيـة / سلطـة المصـادر الطبيعيـة	١٨٠٠٠	...	...	...	١٨٠٠٠
٥٨	وزارة الاشغـال العامـة والاسكـان	...	٣٧٢٢٣٠٠٠	...	...	٣٧٢٢٣٠٠
٦٤	وزارة الميـاه و الري/سلطة وادي الاردن	١١٨٠٠٠	...	...	...	١١٨٠٠٠
٧١	وزارة التربيـة والتعليـم	٦٠٠٠٠٠٠	...	...	...	٦٠٠٠٠٠٠
٧٢	وزارة التعليـم العـالي	٣٧٠٠٠٠	...	...	...	٣٧٠٠٠٠
٧٣	وزارة الصحـة	١٣٢٩٠٠٠	...	...	...	١٣٢٩٠٠٠
٧٤	وزارة التنميـة الاجتماعيـة	١٥٠٠٠	...	...	...	١٥٠٠٠
٧٥	وزارة العمـل	٥٠٠٠	...	...	...	٥٠٠٠
٨٢	وزارة الاعلام/مؤسسة الاذاعة والتلفزيون	٥٩٠٠٠	...	...	...	٥٩٠٠٠
٩٤	وزارة النقـل والاتصـالات / سلطـة الطيـران المدنـي	...	(٢٤٥٠٠٠٠)	...	...	(٢٤٥٠٠٠)
٩٥	وزارة النقـل والاتصـالات / دائـرة الارصـاد الجويـة	٥٠٠٠	...	...	...	٥٠٠٠
	المجمـوع	٦٨٠١٨٥٠٠	٧٣١٣٠٠٠٠	١٣١٢٢٠٠٠	١٦٠٠٠٠٠٠	١٠٤٤٥٣٥٠٠

معالي رئيس المجلس: طيب الى (الواحدة والنصف) ترفع الجلسه (مكث ساعه) حتى (الواحده والنصف) ونعود

(وبعد رفع الجلسه لمدة ثلث ساعة عاد المجلس الى الاقتصاد) استئناف الجلسة .

معالي رئيس المجلس: نستأنف الجلسة
السيد الامين العام

السيد الامين العام: جـ- قرارات اللجنه القانونيه

١- قرار رقم " ٦ " تاريخ ١٩٩٠/١/٢٢ والمتضمن الموافقه على القانون المؤقت رقم (١٠) لسنه ١٩٨٩ قانون معدل لقانون الامانه وشؤون الاجانب كما ورد من الحكومه

معالي رئيس المجلس: السيد المقرر ، الدكتور محمد ابو فارس

مقرر اللجنه

السيد محمد ابو فارس: معالي الرئيس ، حضرات الاخوه الزملاء ، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، ثم اما بعد ،

بسم الله الرحمن الرحيم

اجتمعت اللجنه القانونيه لمجلس النواب بنصابها القانوني اجتماعين على النحو التالي :-

الاول :-

بتاريخ ١٩٩٠/١/١٥ برئاسة سعادة السيد حسين مجلي وحضور مقرر اللجنه سعادة الدكتور محمد ابو فارس واصحاب المعالي والسعاده الساده الاعضاء :-
فارس النابلسي ، سليم الزعبي ، محمد المرعر ، كامل العمري ، الدكتور ماجد خليفه الدكتور احمد الكوفحي ، الدكتور عبد اللطيف عربيات ، عبد العزيز جبر، الشيخ عبد المنعم ابو زنط ، الدكتور نايف ابرتايه ، عاطف البطوش ، هشام الشرارى ، الدكتور همام سعيد ، محمد فارس الطراونه ، ابراهيم الخريسات ، ونايف الحديد .
وقد حضر هذا الاجتماع معالي السيد سالم مساعده نائب رئيس الوزراء ووزير الداخليه .

الثاني :-

بتاريخ ١٩٩٠/١/٢٢ برئاسة سعادة السيد حسين مجلي وحضور أصحاب المعالي والسعاده الساده الاعضاء : الدكتور عبد اللطيف عربيات ، فارس النابلسي ، سليم الزعبي ، عبد العزيز جبر ، الدكتور ماجد خليفه ، عاطف البطوش ، هشام الشرارى ، نايف الحديد ، الدكتور همام سعيد ، ومحمد فارس الطراونه .

وتغيب بمعذره عن هذا الاجتماع اعضاء اللجنه الساده :

الشيخ عبد المنعم ابو زنط ، الدكتور نايف ابو تايه ، الدكتور محمد ابو فارس الدكتور احمد الكوفحي ، كامل العمرى ، وابراهيم الخريسات . وبدون معذره سعادة السيد محمد المعرعر .

ونظرت اللجنه في الاجتماعين القانون المؤقت رقم (١٠) لسنة ١٩٨٩ قانون معدل لقانون الاقامه وشؤون الاجانب وبعد دراسته مع الاسباب الموجبه له قررت اللجنه الموافقه عليه كما ورد من الحكومه .

وتوصي اللجنه المجلس الكريم بالموافقه على قرارها .

امين عام مجلس الامه بالوكاله

عدنان بعيون　　　　　　اللجنه القانونيه

الاسباب الموجبة

للقانون المؤقت رقم (١٠) لسنة ١٩٨٩

قانون معدل لقانون الاقامة وشؤون الاجانب

١- منح كل اجنبي يفد الى المملكة مدة اربعة عشر يوما بدلا من ثلاثة ايام ليراجع بعدها اذا ما رغب في الاقامة فيها اكثر من هذه المدة اقرب مركز امني وليقدم الاقرار المطلوب عن حالته الشخصية والغاية من حضوره ومدة اقامته ومكانه ، حيث ثبت ان مدة الثلاثة ايام غير كافية وتعذر تطبيقها .

٢- توحيد رسم اذن الاقامة السنوي بحيث يصبح (خمسة عشر) دينارا في السنة بدلا من (عشرة دنانير) في السنة الاولى (وستة دنانير) عند التجديد للسنوات اللاحقة ، وبما ان اذن الاقامة يصدر سنويا فقد ارتؤي أن تكون الرسوم المستوفاة عن الاذن موحده .

٣- لم ينص القانون الاصلي على استيفاء رسم عند اصدار بطاقة اقامة في حال فقدانها ولتغطية نفقات اصدار البطاقة ولضمان المحافظة عليها فقد اقترح فرض رسم مقداره (خمسة دنانير) مقابل اصدار بطاقة اقامة في حال فقدانها .

٤- زيادة غرامة عدم الحصول على اذن الاقامة من (عشرة دنانير) الى (ثلاثين دينارا) عن كل شهر ، وكذلك زيادة رسم عدم تجديد اذن الاقامة خلال شهر من تاريخ انتهائه الى (ثلاثين دينارا) عن كل شهر او الجزء من الشهر بواقع (دينار) عن كل يوم من ذلك الجزء ، ان هذا التعديل يؤدي الى عدم منح ميزة للوافد المخالف بدفعه غرامة اقل من الوافد الملتزم قانونا .

٥- رفع سقف صلاحية لجنة الاعفاء الى (مائة وثمانون) دينارا بدلا من (مائة دينار) ليتناسب وقيمة الغرامة المعدلة والتي تعطى مدة ستة اشهر .

لقد جاءت تلك التعديلات من حيث زيادة قيمة الغرامات لتتناسب مع ارتفاع رسوم تصاريح العمال والتي اصبحت تصل في بعض الحالات الى (٣٠٠) دينار كي لا يلجأ صاحب العمل او العامل الى دفع غرامة التجاوز عند مغادرة العامل للملكة بدلا من رسم تصريح العمل ، وللحد من تجاوز الوافدين بقصد الزيارة للمدة التي تمنح لهم والتي تؤدي الى متابعة امكنة تواجد الوافدين والحيلولة دون اشغال فرص العمل المتاحة للاردنيين .

هكذا من الأصل

قانون مؤقت رقم (١٠) لسنة ١٩٨٩ قانون معدل لقانون الاقامة وشؤون الاجانب

المادة كما وردت في القانون الاصلي	المادة كما وردت في القانون المؤقت	قرار اللجنة القانونية
	المادة (١) يسمي هذا القانون (قانون معدل لقانون الاقامة وشؤون الاجانب لسنة ١٩٨٩) ويقرأ مع القانون رقم (٢٤) لسنة ١٩٧٣ المشار اليه فيما يلي بالقانون الاصلي وما طرأ عليه من تعديل كقانون واحد ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .	موافقة كما وردت من الحكومة
المادة (١١) على كل اجنبي ان يتقدم بنفسه خلال ثلاثة ايام من تاريخ دخوله المملكة الى المديرية او احد فروعها او مركز الشرطة في الجهة التي يكون فيها وان يحرر اقرارا عن حالته الشخصية وعن الغرض من حضوره ومدة اقامته ومحل سكنه والمحل الذي يختاره لاقامته وتاريخ بدء الاقامة به وغير ذلك من البيانات التي يتضمنها النموذج المعد لذلك وان يقدم ما لديه من الاوراق الثبوتية المؤيدة لهذه البيانات ويستثنى من ذلك الاشخاص الذين يحملون تأشيرات مرورا او حج او سياحه ضمن المدة المسموح بها.	**المادة (٢)** يلغى نص المادة (١١) ويستعاض عنه بالنص التالي :- على كل اجنبي يرغب البقاء في المملكة اكثر من اسبوعين ان يتقدم قبل انتهاء تلك المدة الى المديرية او احد فروعها او مركز الشرطة في الجهة التي يكون فيها وان يحرر اقرارا عن حالته الشخصية وغير ذلك من البيانات التي يتضمنها النموذج المعد لذلك وان يقدم ما لديه من الاوراق الثبوتية المؤيدة لهذه البيانات ويستثني من ذلك الاشخاص الذين يحملون تأشيرات مرور او حج او سياحة ضمن المدة المسموح بها .	موافقة كما وردت من الحكومة

المادة كما وردت في القانون الاصلي	المادة كما وردت في القانون المؤقت	قرار اللجنة القانونية
المادة (٢٣) رسم اذن الاقامة عشرة دنانير لسنة الاولى وتجدد برسم قدره ستة دنانير عن كل سنة لاحقة.	**المادة (٣)** يلغى نص المادة (٢٣) من القانون الاصلي ويستعاض عنه بالنص التالي:- رسم اذن الاقامة السنوي خمسة عشر دينار سنويا ويتم استيفاء مبلغ خمسة دنانير مقابل اصدار بطاقة اقامة في حالة فقدانها.	موافقة كما وردت
المادة (٣٤) أ- كل اجنبي دخل المملكة بطريقة مشروعة ولم يحصل على اقامة مؤقتة او تجاوز مدة تلك الاقامة الممنوحة له يغرم مبلغ عشرة دنانير عن كل شهر من أشهر التجاوز او الجزء من الشهر. ب- كل اجنبي لم يتقدم بطلب تجديد اذن اقامته السنوي خلال مدة شهر من تاريخ انتهائها يغرم مبلغ خمسة عشر دينارا عن كل شهر من اشهر التجاوز او الجزء من الشهر. جـ- للوزير بتنسيب من لجنة مؤلفة من وكيل الوزارة ومدير ادارة الاجانب الاعفاء من هذه الغرامات اذا لم تتجاوز مائة دينار اما اذا تجاوزت مائة دينار فيتم الاعفاء بقرار من رئيس الوزراء بناء على تنسيب من الوزير وتوصية اللجنة.	**المادة (٤)** يلغى نص المادة (٣٤) من القانون الاصلي ويستعاض عنها بالنص التالي :- أ- كل اجنبي دخل المملكة بطريقة مشروعة ولم يحصل على اقامة مؤقتة او تجاوز مدة تلك الاقامة الممنوحة له او لم يتقدم بطلب تجديد اذن اقامته السنوي خلال مدة شهر من انتهائها يغرم بمبلغ قدره ثلاثون دينار عن كل شهر من اشهر التجاوز او الجزء من الشهر بواقع دينار عن كل يوم من ذلك الجزء. ب- للوزير بتنسيب من لجنة مؤلفة من امين عام الوزارة ومدير ادارة الاجانب والحدود الاعفاء من هذه الغرامات اذا لم تتجاوز (١٨٠) مائة وثمانون دينارا ، اما اذا تجاوزت مائة وثمانون دينارا فيتم الاعفاء بقرار من رئيس الوزراء بناء على تنسيب الوزير وتوصية اللجنة.	موافقة كما وردت

معالي رئيس المجلس السيد المقرر

السيد المقرر

محمد ابو فارس الحاله الاولى ، الماده كما وردت في القانون الاصلي ،

الثانيه ، الماده كما وردت في القانون المؤقت ، كما وردت في القانون المؤقت .

قانون مؤقت رقم (١٠) لسنة ١٩٨٩

قانون معدل لقانون الاقامة وشؤون الاجانب

المادة ١- يسمى هذا القانون (قانون معدل لقانون الاقامة وشؤون الاجانب لسنة ١٩٨٩) ويقرأ مع القانون رقم (٣٤) لسنة ١٩٧٣ المشار اليه فيما يلي بالقانون الاصلي وما طرأ عليه من تعديل كقانون واحد ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة ٢- يلغى نص المادة (١١) ويستعاض عنه بالنص التالي :-

على كل اجنبي يرغب البقاء في المملكة اكثر من اسبوعين ان يتقدم قبل انتهاء تلك المدة الى المديرية او احد فروعها او مركز الشرطة في الجهة التي يكون فيها وان يحرر اقرارا عن حالته الشخصية وغير ذلك من البيانات التي يتضمنها النموذج المعد لذلك ، وان يقدم ما لديه من الاوراق الثبوتيه المؤيده لهذه البيانات ويستثنى من ذلك الاشخاص الذين يحملون تأشيرات مرور او حج او سياحية ضمن المدة المسموح بها .

معالي رئيس المجلس الماده الثانيه مطروحه على المجلس الكريم ؟

موافقه

السيد محمد ابو فارس حقيقه انا لي يعني ملاحظه ، حول هذا لم اوقع عليه ، سوى القانون بين المخالف قانون المؤقت بين المخالف اللى جاء للعمل وبين المخالف اللى جاء للزياره وهو الحقيقه فرق شاسع بين من جاء ليعمل وجاي يزور اباويه واهله ولكن بحكم ظروفنا يعني استثنائيه ، لم يأخذ الجنسيه الاردنيه .

معالي رئيس المجلس مش الجنسيه ، الاقامه .

السيد محمد ابو فارس نعم .

معالي رئيس المجلس الاقامه .

السيد محمد ابو فارس فهو اجنبي ، لأ انا عايز اقول هيك ، ولم يأخذ الجنسيه الاردنيه ، صار وهو يعد بموجب القانون اجنبي ، ومن ثم يأتي يخالف فتأخرى تقديم تجديد الزياره فوق المدة المسموحة ، وكذلك اللى جاء ليعمل ، فسوى القانون بين الشخصين ، مع ان الحاله الاولى اللى هي الزياره ، تستدعى الرحمه والاشفاق على هذه الحاله ، هذه وجهة نظري في هذه القضيه .

وشكرا

معالي رئيس المجلس شكرا ، الماده الثالثه ، السيد المقرر

السيد المقرر محمد ابو فارس **المادة ٣-** يلغى نص المادة (٢٣) من القانون الاصلي ويستعاض عنه بالنص التالي :-

رسم اذن الاقامة السنوي (خمسة عشر دينارا) سنويا ويتم استيفاء مبلغ (خمسة دنانير) مقابل اصدار بطاقة اقامة في حالة فقدانها .

معالي رئيس المجلس مطروحه على المجلس الكريم الماده هذه ؟ موافقين !

معالي رئيس المجلس السيد ذوقان الهنداوى تفضل

السيد ذوقان الهنداوي معالي الرئيس ،

رسم اذن الاقامه السنوى (عشر دينار) سنويا ، اما ان تحذف كلمه سنويا او سنوى .

شكرا

معالى رئيس المجلس رسم اذن الاقامه السنوى (خمسه عشر دينار) ، السنوي بلاش منها

الماده التاليه ، السيد المقرر

السيد المقرر محمد ابو فارس **المادة ٤-** يلغى نص المادة (٣٤) من القانون الاصلي ويستعاض عنها بالنص التالي :-

أ- كل اجنبي دخل المملكة بطريقة مشروعة ولم يحصل على اقامة مؤقته او تجاوز مدة تلك الاقامة الممنوحة له ، او لم يتقدم بطلب تجديد اذن اقامته السنوي خلال مدة شهر من تاريخ انتهائها يغرم بمبلغ قدره (ثلاثون) دينار ، عن كل شهر من اشهر التجاوز او الجزء من الشهر بواقع (دينار) عن كل يوما من ذلك الجزء .

ب- للوزير بتنسيب من لجنة مؤلفه من امين عام الوزارة ومدير ادارة الاجانب والحدود الاعفاء من هذه الغرامات اذا لم تتجاوز (١٨٠) مائة وثمانون دينارا ، اما اذا تجاوزت مائة وثمانون دينارا فيتم الاعفاء بقرار من رئيس الوزراء بناء على تنسيب الوزير وتوصية اللجنة .

معالي رئيس المجلس: هذه المادة مطروحه على المجلس الكريم ، موافقين ؟
وجهة نظر ، السيد محمد العلاونه

السيد محمد العلاونه: الواقع فيما يتعلق في المادة (اربعه) من فقره (١) في موضوع تحصيل الغرامه في حالات كثير من العمال ، او القادمين بقصد العمل ، بيشرطوا على المتعاقد معهم ، رسوم الاقامه ، او اذا اقتضى التأخير رسوم التأخير على من استخدمه ، وانا اعرف حالات من النوع ، اجانب دخلوا السجن ، لان اصحاب العمل تركوهم ، وما سددوا هذه الغرامات للدوله ، وبالتالي المحكمه حكمت عليهم بالسجن مقابل هذه الغرامه ، فانا اعتقد اضافه التالي :
على من استقدمه او استخدمه ان يتحمل مسؤولية دفع الغرامه المترتبه ، اذا لم يبلغ الجهات المعينه حين تجاوزه مدة الاقامه ، مدة الاقامه المسموح له الاقامه بموجبها ، ولم يطلب تجديدها ،

معالي رئيس المجلس: هنالك اقتراح بتعديل النص ،
وعلى من استخدمه ان يتحمل مسؤوليه دفع الغرامه ،
سالم بيك ، هنالك في اقتراح بتعديل ، تفضل اخ محمد

السيد محمد ابو فارس: الحقيقه ، المخالف هو الذى طلب منه ان يقدم طلب بالتجديد ، وان يأخذ اذنا فما دام لم يأخذ ، فهو يعاقب ، ولا يعاقب صاحب العمل ، يعنى انت تعاقب صاحب العمل على مسؤولية ليست بمسؤوليته ، بموجب المواد الاولى تطلب من العامل الاجنبي الذى جاء ليعمل ان يقدم ، لم يقدم ، لم يستأذن ، فكيف تعاقب غيره ، عقد صاحب العمل ؟
فهذا غير منطقي ،

معالي رئيس المجلس: الاستاذ حسين مجلي ،

السيد حسين مجلي: شكرا معالي الرئيس
الواقع في القانون الاصلي ، هناك مخالفات ، اذا خالفها رب العمل يعاقب ، اما الحال اللي امامنا ، تتعلق بمخالفه المستخدم ذاته ، ومن غير معقول ان نوقع على رب العمل ، عقوبه بسبب مخالفه العامل ، القانون الاصلي محدد كل المخالفات التي يعاقب اذا خالفها رب العمل ، ....

معالي رئيس المجلس: من يوافق على هذه المادة كما جاءت من اللجنه؟

محضر الجلسة الرابعة عشرة من الدورة العادية الاولى المنعقدة يوم السبت ١٠/٢/١٩٩٠ ميلادية.

الجميع: موافقون

معالي رئيس المجلس: القانون برمته موافق عليه ؟
تفضل ،

السيد عيسى الريموني: هناك تساؤل واقتراح ، لدي تساؤل عن مدى دقه وصحه عبارة (اجنبي) الواردة في هذا القانون، وهل يجب ابقاء هذه العباره ، وهل وجودها يعني ان العربي اجنبي بعرف القانون ؟

معالي رئيس المجلس: نعم

السيد عيسى الريموني: تلافيا لهذا الاحراج والتفسيرات التي قد تنشىء عن استعمال كلمه (اجنبي) ، اقترح ان تستبدل حيثما وردت بعبارة (كل من هو غير اردني) وبذلك تشمل هذه العباره ، اخواننا العرب ، الذى لا يمكن ان يرضى احد بتسميتهم اجانب ، كما تشمل غيرهم ،
لهذا اقترح ان تستبدل عبارة كل (اجنبي) بعباره (كل من هو غير اردني) حيثما وردت في هذا القانون ،

معالي رئيس المجلس: كل من هو ، الاستاذ حسين طلبت الكلام انت ، بعتبارك رئيس اللجنه

السيد حسين مجلي: الواقع رغم يعني تقدير الناحيه الفكريه اللي بيثيرها زميلنا الاستاذ عيسى ، لكن بالمعنى القانوني ، الواقع وقانون الجنسيه معروف ولي كل دولة ، كل من لا ينتمي الى جنسيه الدوله فهو اجنبي ، فابتعرف عندنا في القانون انه كل من هو غير اردني فهو اجنبي ، وهذا يعني تحصيل حاصل يستخدم هذا التعبير في الذات ،

معالي رئيس المجلس: السيد المقرر

السيد المقررمحمد ابو فارس: واذا اخذنا باقتراح الاخ ،ينبغي الحقيقه ان نعدل كل القوانين ،وليس هذا القانون لانه في مواد كثيره جدا تتحدث عن الاجانب في مجالات كثيره.

معالي رئيس المجلس: شكرا يا سيدي ،
الان القانون برمته معروض على المجلس الكريم ، موافقين ؟

السيد المقرر محمد ابو فارس: انا مع ايضا ، مع الاقتراح الاستاذ معا ، ان تستبدل حيثما وردت ، وهذا ليس من اختصاصنا لان ننظر احنا في قانون المؤقت في هذه الماده ، ان ما يمكن ان يتقدم (عشره) بتعديل هذا الامر ، وحينئذ يستئناف النقاش فيه ،
وشكرا ،

معالي رئيس المجلس هل يوافق المجلس الكريم على هذا القانون ؟

السيد الامين العام الاكثريه .

(وهذا هو نص القانون كما أقره المجلس)

قانون مؤقت رقم (١٠) لسنة ١٩٨٩
قانون معدل لقانون الاقامة وشؤون الاجانب

المادة ١- يسمى هذا القانون (قانون معدل لقانون الاقامة وشؤون الاجانب لسنة ١٩٨٩) ويقرأ مع القانون رقم (٢٤) لسنة ١٩٧٣ المشار اليه فيما يلي بالقانون الاصلي وما طرأ عليه من تعديل كقانون واحد ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة ٢- يلغى نص المادة (١١) ويستعاض عنه بالنص التالي :

على كل اجنبي يرغب البقاء في المملكة اكثر من اسبوعين ان يتقدم قبل انتهاء تلك المدة الى المديرية او احد فروعها او مركز الشرطة في الجهة التي يكون فيها وان يحرر اقرارا عن حالته الشخصية وغير ذلك من البيانات التي يتضمنها النموذج المعد لذلك ، وان يقدم ما لديه من الاوراق الثبوتيه المؤيده لهذه البيانات ويستثنى من ذلك الاشخاص الذين يحملون تأشيرات مرور او حج او سياحية ضمن المدة المسموح بها .

المادة ٣- يلغى نص المادة (٢٣) من القانون الاصلي ويستعاض عنه بالنص التالي :

رسم اذن الاقامة خمسة عشر دينارا سنويا ويتم استيفاء مبلغ خمسة دنانير مقابل اصدار بطاقة اقامة في حالة فقدانها .

المادة ٤- يلغى نص المادة (٣٤) من القانون الاصلي ويستعاض عنها بالنص التالي :-

أ- كل اجنبي دخل المملكة بطريقة مشروعة ولم يحصل على اقامة مؤقته او تجاوز مدة تلك الاقامة الممنوحة له ، او لم يتقدم بطلب تجديد اذن اقامته السنوي خلال مدة شهر من تاريخ انتهائها يغرم بمبلغ قدره ثلاثون دينارا عن كل شهر من اشهر التجاوز او الجزء من الشهر بواقع دينار عن كل يوم من ذلك الجزء .

ب- للوزير بتنسيب من لجنة مؤلفه من امين عام الوزارة ومدير ادارة الاجانب والحدود الاعفاء من هذه الغرامات اذا لم تتجاوز (١٨٠) مائة وثمانون دينارا ، اما اذا تجاوزت مائة وثمانون دينارا فيتم الاعفاء بقرار من رئيس الوزراء بناء على تنسيب الوزير وتوصية اللجنة .

١٩٨٩/٢/٧

معالي رئيس المجلس المادة التاليه ، السيد الامين العام .

السيد الامين العام ٢ . قرار رقم " ٧ " تاريخ ١٩٩٠/١/٢٢ والمتضمن الموافقه على القانون المؤقت رقم " ٦ " لسنة ١٩٨٩ قانون معدل لقانون خدمه الضباط في القوات المسلحة الاردنيه ، كما ورد من الحكومه

السيد المقرر

معالي رئيس المجلس السيد المقرر

السيد المقرر محمد ابو فارس بسم الله الرحمن الرحيم

قرار رقم (٧) .

اجتمعت اللجنه القانونيه لمجلس النواب بنصابها القانوني بتاريخ ١٩٩٠/١/٢٢ ، برئاسة سعادة السيد حسين مجلي وحضور اصحاب المعالي والسعادة الساده الاعضاء :

الدكتور عبد اللطيف عربيات ، فارس النابلسي ، سليم الزعبي ، عبد العزيز جبر ، الدكتور ماجد خليفه ، عاطف البطوش ، هشام الشراري ، نايف الحديد ، الدكتور همام سعيد ومحمد فارس الطراونه .

وتغيب بمعذره اعضاء اللجنه الساده :

الشيخ عبد المنعم ابو زنط ، الدكتور نايف ابو تايه ، الدكتور محمد ابو فارس ، ابراهيم الخريسات ، الدكتور احمد الكوفحي وكامل العمرى .

وبدون معذره سعادة السيد محمد المعرعر .

ونظرت اللجنه في القانون المؤقت رقم ٦ لسنة ١٩٨٩ قانون معدل لقانون خدمة الضباط في القوات المسلحه الاردنية وبعد دراسته مع الاسباب الموجبه قررت اللجنه الموافقه عليه كما ورد من الحكومه .

وتوصي اللجنه المجلس الكريم بالموافقه على قرارها .

امين عام مجلس الامه بالوكالة — اللجنه القانونيه

عدنان بعيون

الاسباب الموجبة
للقانون المؤقت رقم (٦) لسنة ١٩٨٩
قانون معدل لقانون خدمة الضباط في القوات المسلحة الاردنية

١- عدلت المادة (٣) للاستعاضة عن لجنتي الضباط بلجنة واحدة شكلت برئاسة رئيس هيئة الاركان العامة على ان تمارس لجنة الضباط هذه صلاحيات . لجنة الضباط العليا) و (لجنة الضباط) المنصوص عليها في القانون الاصلي رقم (٣٥) لسنة ١٩٦٥ .

٢ اقتصار نص المادة (٥٦) على طريقة تعيين رئيس هيئة الاركان العامة والمساعدين له ، وذلك بعد الغاء منصب القائد العام للقوات المسلحة الاردنية .

قانون مؤقت رقم (٦) لسنة ١٩٨٩ قانون معدل لقانون خدمة الضباط في القوات المسلحة الاردنية

المادة كما وردت في القانون الاصلي	المادة كما وردت في القانون المؤقت	قرار اللجنة القانونية
	المادة (١) يسمى هذا القانون (قانون معدل لقانون خدمة الضباط في القوات المسلحة الاردنية لسنة ١٩٨٩) ويقرأ مع القانون رقم (٣٥) لسنة ١٩٦٦ المشار اليه فيما يلي بالقانون الاصلي وما طرأ عليه من تعديل كقانون واحد ويعمل به اعتبارا من تاريخ ٢٠/١٢/١٩٨٩. **المادة (٢)** يلغى نص المادة (٣) من القانون الاصلي ويستعاض عنه بالنص التالي:-	موافقة كما وردت من الحكومة
المادة (٣) يشكل في القيادة العامة للقوات المسلحة الاردنية لجنتان من الضباط حسب ما هو مبين تاليا:- أ- (١) لجنة الضباط العليا: القائد العام رئيسا رئيس هيئة الاركان عضوا مساعدة ورئيس هيئة الاركان اعضاء قادة الفرق اعضاء مدير شؤون الضباط عضو وسكرتير اللجنة	**المادة (٣)** أ- يشكل في رئاسة هيئة اركان القوات المسلحة الاردنية لجنة من الضباط على النحو التالي : رئيس هيئة الاركان العامة رئيسا مساعد ورئيس هيئة الاركان العامة اعضاء قادة الفرق اعضاء قائد سلاح الجو الملكي الاردني عضواً	

هكذا من الأصل

المادة كما وردت في القانون الاصلي	المادة كما وردت في القانون المؤقت	قرار اللجنة القانونية
المفتش العام للقوات المسلحة عضواً قائد سلاح الجو الملكي الاردني عضواً ب- (١) لجنة الضباط :- رئيس هيئة الاركان رئيساً مساعد ورئيس هيئة الاركان اعضاء قادة الفرق اعضاء مدير شؤون الضباط عضواً وسكرتيراً للجنة المفتش العام للقوات المسلحة الاردنية عضواً قائد سلاح الجو الملكي الاردني عضواً	المفتش العام للقوات الاردنية عضواً مدير شؤون الضباط عضواً وسكرتيراً للجنة ب- تمارس هذه اللجنة الصلاحيات المخولة للجنة الضباط العليا ولجنة الضباط المنصوص عليهما في القانون الاصلي وتستبدل عبارتا (لجنة الضباط العليا) و(لجان الضباط) حيثما وردت في هذا القانون بعبارة (لجنة الضباط).	موافقة كما وردت من الحكومة

المادة كما وردت في القانون الاصلي	المادة كما وردت في القانون المؤقت	قرار اللجنة القانونية
المادة (٥٦) يعين القائد العام ورئيس هيئة الاركان بارادة ملكية سامية	المادة (٣) يلغي نص المادة (٥٦) من القانون الاصلي ويستعاض عنه بالنص التالي : المادة (٥٦) أ- يعين رئيس هيئة الاركان العامة للقوات المسلحة الاردنية بارادة ملكية سامية. ب- يعين رئيس هيئة الاركان العامة عدداً من المساعدين حسبما تقتضيه الضرورة لممارسة الصلاحيات والاعمال التي يوكلها اليهم.	موافقة كما وردت من الحكومة

تابع

معالي رئيس المجلس المواد

السيد المقررمحمد ابو فارس الخانه الاولى كما هو موجود ، كما وردت في القانون الاصلي ، الماده كما وردت في القانون المؤقت ،

قانون مؤقت رقم (٦) لسنة ١٩٨٩

قانون معدل لقانون خدمة الضباط في القوات المسلحة الاردنية

المادة ١- يسمى هذا القانون (قانون معدل لقانون خدمة الضباط في القوات المسلحة الاردنية لسنة ١٩٨٩) ويقرأ مع القانون رقم (٣٥) لسنة ١٩٦٦ المشار اليه فيما يلي بالقانون الاصلي وما طرأ عليه من تعديل كقانون واحد ويعمل به اعتبارا من تاريخ ١٩٨٩/١٢/٢٠.

المادة ٢- يلغى نص المادة (٢) من القانون الاصلي ويستعاض عنه بالنص التالي :-

المادة ٣-

أ- يشكل في رئاسة هيئة اركان القوات المسلحة الاردنية لجنة من الضباط على النحو التالي :-

رئيس هيئة الاركان العامة	رئيسا
مساعدو رئيس هيئة الاركان العامة	اعضاء
قـادة الفـــرق	اعضاء
قائد سلاح الجو الملكي الاردني	عضوا
المفتش العام للقوات المسلحة الاردنية	عضوا
مدير شؤون الضباط	عضوا وسكرتيرا للجنة

انا اقترح بدل سكرتيرا امينا للسر ، لان هذه لفظها اجنبيه ، ونحن ندعوا للتعريب ،

معالي رئيس المجلس يوافق المجلس الكريم على قلبها الى امينا للسر، اميدا لسر اللجنه ، ؟ عضوا وامين سر اللجنه ، تعدل

الماده (الثانيه) مطروحه على المجلس الكريم ، موافقه ؟

موافقون

معالي رئيس المجلس الماده (ب) السيد المقرر

محضر الجلسة الرابعة عشرة من الدورة العادية الاولى المنعقدة يوم السبت ١٩٩٠/٢/١٠ ميلادية.

السيد المقررمحمد ابو فارس ب- تمارس هذه اللجنة الصلاحيات المخولة للجنة الضباط العليا ولجنة الضباط المنصوص عليهما في القانون الاصلي وتستبدل عبارتا (لجنة الضباط العليا) و(لجان الضباط) حيثما وردت في هذا القانون بعبارة (لجنة الضباط) .

معالي رئيس المجلس موافق المجلس الكريم ؟

موافقون

معالي رئيس المجلس الماده التاليه ، السيد المقرر

السيد المقررمحمد ابو فارس المادة ٣- يلغى نص المادة (٥٦) من القانون الاصلي ويستعاض عنه بالنص التالي :-

المادة ٥٦-

أ- يعين رئيس هيئة الاركان العامة للقوات المسلحة الاردنية بارادة ملكية سامية .

ب- يعين رئيس هيئة الاركان العامة عددا من المساعدين حسبما تقتضيه الضرورة لممارسة الصلاحيات والاعمال التي يوكلها اليهم .

معالي رئيس المجلس الماده (٥٦) مطروحه على المجلس الكريم ؟

الجميع موافقون

معالي رئيس المجلس القانون برمته مطروح على المجلس الكريم ؟

الجميع موافقون

(وهذا هو نص القانون كما أقره المجلس)

قانون مؤقت رقم (٦) لسنة ١٩٨٩

قانون معدل لقانون خدمة الضباط في القوات المسلحة الاردنية

المادة ١- يسمى هذا القانون (قانون معدل لقانون خدمة الضباط في القوات المسلحة الاردنية لسنة ١٩٨٩)ويقرأ مع القانون رقم (٣٥) لسنة ١٩٦٦ المشار اليه فيما يلي بالقانون الاصلي وما طرأ عليه من تعديل كقانون واحد ويعمل به اعتبارا من تاريخ ١٩٨٩/١٢/٢٠ .

المادة ٢- يلغى نص المادة (٣) من القانون الاصلي ويستعاض عنه بالنص التالي :-

المادة ٢-

أ- يشكل في رئاسة هيئة اركان القوات المسلحة الاردنية لجنة من الضباط على النحو التالي :-

رئيس هيئة الاركان العامة	رئيسا
مساعدو رئيس هيئة الاركان العامة	اعضاء
قــادة الفــــرق	اعضاء
قائد سلاح الجو الملكي الاردني	عضوا
المفتش العام للقوات المسلحة الاردنية	عضوا
مدير شؤون الضباط	عضوا وامينا لسر اللجنه

ب- تمارس هذه اللجنة الصلاحيات المخولة للجنة الضباط العليا ولجنة الضباط المنصوص عليهما في القانون الاصلي وتستبدل عبارتا (لجنة الضباط العليا) و (لجان الضباط) حيثما وردت في هذا القانون بعبارة (لجنة الضباط) .

المادة ٣- يلغى نص المادة (٥٦) من القانون الاصلي ويستعاض عنه بالنص التالي :-

المادة ٥٦-

أ- يعين رئيس هيئة الاركان العامة للقوات المسلحة الاردنية بارادة ملكية سامية .

ب- يعين رئيس هيئة الاركان العامة عددا من المساعدين حسبما تقتضيه الضرورة لممارسة الصلاحيات والاعمال التي يوكلها اليهم .

(وهذا هو نص القانون كما اقره المجلس)

معالي رئيس المجلس	السيد الامين العام
السيد الامين العام	٣٠ قرار رقم " ٨ " تاريخ ٥/٢/١٩٩٠ والمتضمن الموافقة على القانون المؤقت رقم " ٤٢ " لسنة ١٩٨٩ قانون معدل لقانون ملكية الطوابق والشقق ، كما ورد من الحكومة مع اجراء بعض التعديلات عليه .
معالي رئيس اللجنه	السيد المقرر
السيد المقرر	

اللجنة القانونية

لمجلس النواب

قــرار رقــم " ٨ "

اجتمعت اللجنة القانونية لمجلس النواب بنصابها القانوني اجتماعين للنظر في القانون المؤقت رقم (٤٢) لسنة ١٩٨٩ قانون معدل لقانون ملكيه الطوابق والشقق على النحو التالي :

الاجتماع الاول عقد

بتاريخ ٨/١/١٩٩٠ ، برئاسة سعادة السيد حسين مجلي وحضور مقرر اللجنة سعادة الدكتور محمد ابو فارس واصحاب السعادة السادة الاعضاء :

سليم الزعبي ، محمد المعرعر ، عبد العزيز جبر ، الدكتور احمد الكوفحي ، كامل العمرى ، فارس النابلسي ، محمد فارس الطراونه ، الدكتور همام سعيد ، ابراهيم خريسات ، الشيخ عبد المنعم ابو زنط ونايف الحديد .

وقد حضر هذا الاجتماع معالي السيد عبد الكريم الدغمي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة ، حيث استمعت اللجنه الى وجهة نظره ، كما حضر الاجتماع السيد سارى الفانك المستشار القانوني في دائرة الاراضي والمساحة والسيد علي عبد القادر مساعد مدير شؤون التسجيل واستمعت اللجنة الى شرح منهم ايضا . وبعد المداوله والمناقشة قررت اللجنة تأجيل النظرفي هذا القانون لاستكمال البحث فيه الى جلسة ثانية .

الاجتماع الثاني عقد

بتاريخ ٥/٢/١٩٩٠ برئاسة سعادة السيد حسين مجلي وحضور مقرر اللجنة سعادة الدكتور محمد ابو فارس واصحاب المعالي والسعادة السادة الاعضاء:

الدكتور ماجد خليفه ، عاطف البطوش ، عبد العزيز جبر ، سليم الزعبي ، الشيخ عبد المنعم ابو زنط ، الدكتور همام سعيد ، محمد فارس الطراونه ، محمد المعرعر ، نايف الحديد ، ابراهيم الخريسات وهشام الشرارى .

وقد حضر الاجتماع السيد سارى الفانك المستشار القانوني في دائرة الاراضي والمساحة والسيد علي عبد القادر مساعد مدير شؤون التسجيل ، وبعد ان استمعت اللجنة الى وجهة نظرهما ومناقشتهما من قبل اعضاء اللجنة . نظرت اللجنة في القانون المذكور وقررت الموافقه عليه كما ورد من الحكومة مع اجراء التعديلات التاليه عليه :

المادة " ٢ "

٠١ الفقرة " أ "

تعاد صياغة هذه الفقرة بالنص التالي :

أ. تعتبر عقود بيع الشقق والابنيه بالتقسيط عقودا قانونية وملزمه للمتعاقدين في حالة توثيقها لدى مديرية تسجيل الاراضي المختصة على ان يتضمن العقد وضعا للشقه او البنايه المراد بيعها

والثمن المتفق عليه وفق نموذج موحد تضعه دائرة الاراضي والمساحة خلال شهر من نفاذ هذا القانون، ويستوفى رسم مقداره عشرة دنانير مقابل التوثيق .

٢. الفقرة " ب " شطب عبارة (او من اي منهما) الواردة فيها .

٣. الفقرة " د " شطب هذه الفقرة .

وتوصي اللجنة المجلس الكريم بالموافقة على قرارها .

امين عام مجلس الامة   " اللجنة القانونية "

هاني خير

الاسباب الموجبة
للقانون المؤقت رقم (٤٢) لسنة ١٩٨٩
قانون معدل لقانون ملكية الطوابق والشقق

اضيفت المادة (٢١) الى القانون الاصلي رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٨ وذلك لتحقيق ما يلي :-

١- اضفاء الصفة القانونية على عقود بيع الشقق والابنية بالتقسيط واعتبارها ملزمة للمتعاقدين اذا تم توثيقها لدى مديريات التسجيل المختصة بحيث يترتب على ذلك عدم سماع الدعوى بالمطالبة ببطلان تلك العقود ، فقد تبين نتيجة للتطبيق العملي ان عددا كبيرا ممن يتعاقدون على شراء الشقق والابنية يعمدون الى الاستنكاف عن تنفيذ عمليه الشراء بعد استعمال الشقق والابنية لمدد قد تصل الى سنوات عديدة والمطالبة باسترداد ما دفعوه على حساب ثمن الشقة او البناية ، وتصدر المحاكم قراراتها باجابة طلبات المدعين بذلك ، مما اوقع المستثمرين في اقامة مثل تلك الشقق والابنية في خسائر واوضاع مالية سلبية ، ومقابل ذلك فانه لا بد ايضا من حماية حقوق المشترين للشقق والابنية تجاه مالكيها في حالة امتناعهم عن تسجيلها باسماء المشترين لها بعد ان اتم هؤلاء الايفاء بالتزاماتهم فجاءت هذه المادة المضافة الى القانون الاصلي لحماية حقوق الطرفين .

٢- ان يتم نقل ملكية الشقة او البناية بعد تنفيذ شروط العقد الخاص بها الموثق على ذلك الوجه وذلك بعد استيفاء الرسوم القانونية المقررة .
وان يعود الفصل في النزاع حول شروط العقد او تنفيذه الى المحاكم النظامية المختصة بما في ذلك اعطاء المحكمة صلاحية اصدار القرار بتسجيل الشقة او البناية باسم المشتري .

٣- شمول احكام هذه المادة عقود بيع الشقق والابنية السابقة التي ابرمت قبل العمل باحكام القانون باثر رجعي بحيث ترد الدعاوى المقامة او التي قد تقام لابطال تلك العقود اذا ما تم توثيقها لدى مديرية التسجيل المختصة خلال ثلاثة اشهر من نفاذ احكام القانون .

المادة كما وردت بالقانون الاصلي	المادة كما وردت في القانون المؤقت	قرار اللجنة القانونية
	المادة (١) يسمى هذا القانون (قانون معدل لقانون ملكية الطوابق والشقق لسنة ١٩٨٩) ويقرأ مع القانون رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٨ المشار اليه فيما يلي بالقانون الاصلي وما طرأ عليه من تعديل كقانون واحد ، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية. المادة (٢) تضاف المادة التالية برقم (٢١) الى القانون الاصلي ويعاد ترقيم المادتين (٢١) و(٢٢) منه بحيث تصبحان (٢٢) و(٢٣) على التوالي :- المادة (٢١) أ- تعتبر عقود بيع الشقق والابنية بالتقسيط عقود أ قانونية وملزمة للمتعاقدين في حالة توثيقها لدى مديرية تسجيل الاراضي المختصة ولا تسمع اي دعوى للمطالبة ببطلانها لدى أي جهة من الجهات على ان يتضمن العقد وصفاً للشقة او البناية المراد بيعها والثمن المتفق عليه ويستوفي رسم مقداره عشرة دنانير مقابل التوثيق. ب- بعد تنفيذ عقد البيع وفقا للشروط المتفق عليها يتم نقل ملكية الشقة او البناية موضوع العقد بناء على طلب من المتعاقدين او من اي منهما بعد استيفاء الرسوم القانونية المقررة.	المادة (٢) تعاد صياغة هذه الفقرة بالنص التالي: أ- تعتبر عقود بيع الشقق والابنية بالتقسيط عقوداً قانونية وملزمة للمتعاقدين في حالة توثيقها لدى مديرية تسجيل الاراضي المختصة على ان يتضمن العقد وصفاً للشقة او البناية المراد بيعها والثمن المتفق عليه وفق نموذج تضعه دائرة الاراضي والمساحة خلال شهر من نفاذ هذا القانون ، ويستوفي رسم مقداره عشرة دنانير مقابل التوثيق ٢- الفقرة (ب) شطب عبارة (او من أي منهما) الواردة فيها.

هكذا من الأصل

هكذا من الأصل

تابع

قانون مؤقت رقم (٤٢) لسنة ١٩٨٩ قانون معدل لقانون الملكية الطوابق والشقق

المادة كما وردت بالقانون الاصلي	المادة كما وردت في القانون المؤقت	قرار اللجنة القانونية
	جـ- يعود الفصل في أي نزاع يتعلق بالاختلاف حول شروط العقد او تنفيذه للمحاكم النظامية المختصة ، بما في ذلك اصدار القرار بالطلب الى مدير التسجيل المختص بتسجيل الشقة او البناية باسم المشتري . د- تسري احكام هذه المادة على عقود بيع الشقق والابنية التي ابرمت قبل العمل بهذا القانون اذا تم توثيقها لدى مديرية التسجيل المختصة خلال ثلاثة اشهر من تاريخ نفاذ احكامه بناء على طلب الطرفين في العقد او من قبل اي منهما وترد اي دعوى كانت قد اقيمت للمطالبة ببطلان اي من تلك العقود.	٣- الفقرة (د) شطب هذه الفقرة

معالي رئيس المجلس المواد ، السيد المقرر .

السيد المقرر محمد ابو فارس قانون مؤقت رقم (٤٢) لسنة ١٩٨٩

قانون معدل لقانون ملكية الطوابق والشقق

المادة ١- يسمى هذا القانون (قانون معدل لقانون ملكية الطوابق والشقق لسنة ١٩٨٩) ويقرأ مع القانون رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٨ المشار اليه فيما يلي بالقانون الاصلي وما طرأ عليه من تعديل كقانون واحد ، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

معالي رئيس المجلس المادة هذه ، ما عليها اعتراض .

السيد المقرر

السيد المقررمحمد ابو فارس المادة هذه تعاد ،

المادة ٢- تضاف المادة التالية برقم (٢١) الى القانون الاصلي ويعاد ترقيم المادتين (٢١) و (٢٢) منه بحيث تصبحان (٢٢) و (٢٣) على التوالي :-

المادة ٢١- معدله ،

أ- تعتبر عقود بيع الشقق والابنية بالتقسيط عقودا قانونية وملزمة للمتعاقدين في حالة توثيقها لدى مديرية تسجيل الاراضي المختصة ولا تسمع اي دعوى للمطالبة ببطلانها لدى اي جهة من الجهات على ان يتضمن العقد وصفا للشقة او البناية المراد بيعها والثمن المتفق عليه ويستوفى رسم مقداره عشرة دنانير مقابل التوثيق .

أ- تصبح بالشكل التالي :

تعتبر عقود بيع الشقق والابنيه بالتقسيط عقودا قانونيه وملزمه للمتعاقدين ، في حاله توثيقها لدى مديريه تسجيل الاراضي المختصه على ان يتضمن العقد وصفا للشقة او البنايه المراد بيعها والثمن المتفق عليه ، وفق نموذج موحد تضعه دائره الاراضي والمساحه ، خلال شهر من نفاذ هذا القانون ويستوفي رسم مقداره (عشره) دنانير مقابل التوثيق .

معالي رئيس المجلس الفقره (أ) من الماده (٢) تعتبر عقود بيع حسب اللى غيروه هنا في النص اللى تقدم من الحكومه ،

المبرر للشطب ، دكتور للهش شطبته ؟

السيد المقرر محمد ابو فارس: اما المبرر ، الحقيقه ، عدم سماع الدعوى ، يعني تحصين للقرار ، ومن اي حق ، ومنع الانسان من اللجوء للقضاء ، والحقيقه واقع يجب ان نفسح المجال لصاحب الحق ، او لمن يظن انه صاحب حق ، ان يتظلم بالرجوع للقضاء ، فحينما ترد ولا تسمع دعواه ، منعناه وحرمناه من حقا هو التقاضي .

معالي رئيس المجلس: الاستاذ سالم مساعده

معالي نائب رئيس الوزراء وزير الداخليه: شكرا معالي الرئيس ،

فيما يتعلق بان لا تسمع اي دعوى للمطالبه ببطلان تلك العقود ، فهو امرا منصوص عليه في كثير من القوانين ، جميع العقود التي تنظم لدى موظف مختص وفي هذا المجال ، الموظف المختص هو مدير دائرة التسجيل، لا يطعن بهذه العقود ، الا بالتزوير ، باعتبار الوثيقه الرسميه التي تصدر من الموظف المختص لا يجوز ان نخضعها للشك ، فلا يطعن بها الا بالتزوير ، وما يرد فيها يعتبر حكما بانه صحيح ، كما هو الحال في كثير من العقود ، العقود التي تصدر لدى كاتب العدل ، العقود التي تصدر لدى دائرة التسجيل في الاموال الاخرى ، لا يطعن فيها بالبطلان بل يطعن فيها بالتزوير ، ولذلك لا يجوز ان يطعن بها الا بالتزوير ولذلك النص في هذه الحاله هو ليس تجاوز على السلطه القضائيه ولا على الحق في المقاضاه ، بقدر ما هو ترسيخ وتثبيت لهذه الوثيقه التي تصدر ومصدقه من موظف المختص ، وان تعطى صفه الثبات ، بانها لا تكون معرضه للالغاء في اي شكل . وشكرا .

معالي رئيس المجلس: السيد المقرر ، هل هناك وجهة نظر ؟

السيد المقرر محمد ابو فارس: نعم ، الحقيقه بالنسبه يعنى بسبب الناقل الملكيه ، قد يختلف المتخاصمان فيه وحينئذ لو تجوز هذا ، فمن حق صاحب الشأن ان يرفع دعوى، حتى الاستاذ يعني كلامه ، يعنى يرد حتى ولا تسمع دعواه ، حتى بالالغاء ، لان النص على اطلاقه ولا تسمع اي دعوى للمطالبه ببطلانها بانه هذا الامر ،

الامر الثاني ، الذي نحن بصدد الحديث عنه فيما يتعلق في هذه القضيه، هناك فرق الحقيقه بين ، لانه اعتمد على القانون العقارات والاراضي ،

ارض موجوده لكن هذه الشقه ليست موجوده ، والشروط قد تختلف ، والالتزامات قد يخل احدهما ، وما الى ذلك من امور ، فالمقايسه حين الحديث عن تسجيل الاراضي يختلف اختلافا بين الشقق التي تباع وقد لا تكون موجوده ، وقد تكون على المخطط ، وقد تكون عظما ، لم يترتب اعمالها وما الى ذلك فالقياس الحقيقه بين الاراضي الموجوده المعروفه المحدوده اقساطها والموجوده يختلف اختلافا بين عن شقه ليست موجوده او ليست في تمامها ، وشكرا

معالي رئيس المجلس: السيد فخري قعوار

السيد فخري قعوار: شكرا معالي الرئيس ،

الحقيقه ان كثيرا من المواطنين الذين اقدموا على شراء شقق ، يتعرضون للاكراه على الموافقه على عقود يمكن وصفها احيانا بانها عقود أذعان او ما يشبه ذلك ، وخاصة ان بعض المؤسسات العقاريه ، تلزم المشتري برفع قيمه القسط المتفق عليه في العقد ، باخلاف ما هو متفق عليه في او بعد اتمام التعاقد ، ولذلك فانا اقترح ان يضاف الى البند (أ) الوارد في قرار اللجنه القانونيه ، بعد كلمة الثمن وصفا للشقه او البنايه المراد بيعها والثمن ان يضاف بعد كلمه الثمن ، على ان لا يكون ثمن الشقه او اقساطها قابلا للزيادة بعد اتمام التعاقد ،

معالي رئيس المجلس: الاستاذ حسين مجلي

السيد حسين مجلي: ارجو ان يكون في ذهن المجلس الكريم ان هذا القانون محصور في حالة بيع الشقق والابنيه بالتقسيط ، هذا يعالج هذا القانون المعدل فقط ، هذه الناحيه ، وشأنه ليس شأن كافه بيوع العقارات الاخرى ، اذ انة يحدث ان يتم البيع اما في المحل التجارى او احيانا في الشارع ، وكان القانون المعدل يلزم اذا تم هذا التعاقد في اي مكانا كان ، وذهب اي من المتعاقدين لدائرة التسجيل ، كان هذا القانون يلزم دائرة التسجيل بتوثيق هذا العقد .

معروف في بيوع العقارات ، انه هناك سند الملكيه الذي هو سند التسجيل وهناك العقد الذى يسبق سند الملكيه ، او السبب الناقل للملكيه ، في كل بيوع العقارات العقد الناقل للملكيه ، الذى يتم في

دائرة التسجيل هو عقد معد من دائره الاراضي والمساحه ، في دائرة الاراضي والمساحه ، ووفقا لمواصفات معده مسبقا ، ولان الامر كذلك ، اي ان العقد معد من دائرة التسجيل ويأتي المواطن ليملى هذا العقد ، وبناءا عليه يؤخذ سند التسجيل ، كان عقد التسجيل محصن ، لان كل العمليه سواء العقد او السبب الناقل للملكيه الذى يسبق سند التسجيل ، وسند التسجيل يتم بمعرفه دائرة الاراضي ، ولذلك كان طبيعي ان يحصن من الطعن سند التسجيل ، لكن ما دام الامر بحاله البيع بالتقسيط ، ان العقد يتم خارج دائرة الاراضي ، وفق شروط يتفق عليها المتعاقدين ونماذج تتفق عليها المتعاقدين من غير الطبيعي هذا الاجراء الذى لا يتم لدى دائره التسجيل ، ان لا يكون محصنا عندما يأخذ المواطن سند التسجيل ،

من الطبيعي ان تفتح مجال للتقاضى ، وان تفتح امام المواطن المحاكم امامه ، ليتظلم اما الحالة التي اشار اليها معالي وزير الداخليه ، فهي تتعلق بالطعن بالتزوير في كل ما يوثق امام الدوائر الرسميه ، هذه وفقا للقواعد العامه ،اي عقد يوثق امام اي جهه رسميه سواء دائرة التسجيل او غيرها ، الواقع في القواعد العامه لا يطعن به الا في التزوير ، وهذا ايضا يمكن ان ينطبق على سند التسجيل ذاته ، بصدوره ما يوثق على التوقيع التي يتم امام دائرة التسجيل ، يبقى وفقا للقواعد العامه ، لا يطعن به الا في التزوير ، اما العمليه كلها التي تتم قبل اخذ سندالتسجيل ، من غير المعقول ان احصنها امام المحاكم ، وان لا تتسع القضيه لدى القاضي ، ليفصل فيما اذا كان العمليه صحيح سليمه او غير سليمه ، واقع الحال ايضا ، ان دوائر التسجيل كانت تتظلم انها ملزمه بان توثق لدى اي متعاقد يأتي اليها عن عقد هو اعده ، ولا تعرف عنه شيئا ،

وكان ذلك يثير اشكالات مختلفه ، امام دائرة التسجيل ، فش تحديد للعقد ، فش وصف له ، من هنا جاء التعديل اللى طرح من قبل اللجنه القانونيه ، انه يجب ان يعد ايضا نموذج معروف للمواطن مسبقا ، انه اذا اراد نموذج موحد ومعروف لدى الكافه ، انه اذا اراد ان يشترى شقه

بالتقسيط عليه ان يعبئه نموذج معين ، كشأن كافه بيوع العقارات الاخرى ، معد من دائرة الاراضي ، لتضبط عمليه وصف الشقه ، كأن تطلب منه مخطط كاملا ، حتى لو كان الشقه مش مبنيه او العماره لحد الان مش مبنيه لكن هذه المواصفات تكون دقيقه ، وعندما يرفع سند التسجيل يعطى وفق مواصفات منضبطه ومحدده ودقيقه وبالتالي بيصير عمليه ضبط اكبر للملكيه اللى هي اهم انواع الاموال ،

معالي رئيس المجلس

الان ، تعديل الفقره اللى وارد من لجنه ،

تفضل معالي الوزير

سماحة وزير الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلاميه

شكرا معالي الرئيس ،

الحقيقه يلاحظه التعديلات التي طالبت اللجنه على اصل قانون ، يلاحظ ان هذا التعديل جاء خاليا من اي تحصين لهذه القيود وهذه السجلات الرسميه ، فلو الغيت فقره (جـ) او الفقره (د) من الماده (٢١) لكان من الممكن عندما يتم التعديل اول بناء على الملاحظه التي ابداها سعاده النائب حسين مجلي ، لكن الملاحظ ان التحصين مطلوب حتى تتم الثقه بما يصدر من قرارات وسجلات رسميه .

فما دام قد سلم بضرورة ان تكون هذه السجلات لا يطعن بها ولا حصانه ضد الطعن ، فينبغى ان نبقى على هذا الاصل منصوص عليه ، اما في فقره (أ) او في فقره (د) ، اما في التعديل الحالي فقد شطب هذا نهائيا وذلك مايخل الثقه بسجلاتنا وقيودنا من الطعن بها . وشكرا

معالي رئيس المجلس

الدكتور محمد ابو فارس

السيد محمد ابو فارس

ملاحظتان ،

الملاحظه الاولى على اقتراح الزميل فخري قعوار ، على ان لا يزاد في الثمن ، حقيقه هذا تحصيل حاصل ، لا يحق لاي طلب ان يزيد في الثمن، او ان ينقص منه، ولا معنى لهذه الزياده منه ، اما ما ذكره الزميل الاستاذ معالي وزير الاوقاف الحقيقه هنا ، المطالبه ببطلان العقد نفسه ، وليس التسجيل ، يعني ومن هنا ، يحق لكل انسان ان يطالب ببطلان العقد اذا وردت مبررات على ذلك ، يعني مش قضيه التسجيل هي هنا

التي ترفع الدعوى ضدها ، وانما ترفع الدعوى ضد ان هذا العقد باطل ، ويترتب عليه ان يلغى تسجيله . وشكرا .

معالي رئيس المجلس

الدكتور ماجد خليفه

السيد ماجد خليفه

شكرا معالي الرئيس ،

اريد ان اوضح باستطرااا لما تفضل به رئيس اللجنه ومقررها ، بان هذه القواعد قد وضعت بحالة معينه ، وهي البيع بالتقسيط ، ومراعاة لامر يشكو منه كثير من المواطنين ان بائع الشقه ، عندما يبيعها الشخص خارجي ، بموجب عقد خارجي يلجأ ذلك الى ان يبيعها مره اخرى وثانيه وثالثه لاشخاص اخرين ،

فهنا تحديدا لهذا الموقف ، يلجأ الى توثيق فقط مبدئي ، توثيق مبدئي لغايه ان تتم انتقال ملكيه فيما بعد ، ولذلك هو محصور بين نقطتين ، نقطه عقد مبدئي ابتداء ، ثم بالتالي ايضا توثيق هذا العقد كليا بسند تسجيل ، وملكيه لهذه الشقه ، ما بين المرحلتين تكون هذه المرحله ، واعتقد انه في هذه المرحله ، لا يكون هنالك مجال لتحصيل هذا التوثيق ضد اي ادعاء عامل معها ،

معالي رئيس المجلس

الاستاذ سليم الزعبي

السيد سليم الزعبي

شكرا معالي الرئيس ،

حقيقه ما اثاره معالي وزير الداخليه ، نعم ورد النص كثيرا في قوانين الاراضي ان لا تسمع الدعوى ضد المحررات الرسميه ، لكن انا ارى ان هذا النص ايضا ، غير عادل حتى في القوانين الموجوده ، لكن دعنا نناقش النص الذي امامنا ،

النص يقول ، لا تسمع اي دعوى يعنى حتى يفهم هذا النص ، انه لا تسمع حتى دعوة تزوير ، لذلك القضاء عندنا اجتهاد ، في مثل القوانين السابقه ، انه لا ، دعوة تزوير انا بقدر اسمعها لأن لا يمكن ان احصن الناس من ان يطعنوا بالتزوير ، النقطه الثانيه ، هذا البيع بالتقسيط ، عندما يوثق عند مدير تسجيل الاراضي معنى ذلك اصبح سندا رسميا ، ومن المعروف ان السند الرسمي لا يطعن به الا بالتزوير ، ثبت قانون خاص اسمه قانون البينات ، بيحدد قانون البينات قوة المستندات ،

السند العرفي قوته ، يدحض بسند عرفي ، السند الرسمي لا يدحض الا بالتزوير ،

لذلك احنا خشيه ان نربك القضاء ، في فهمي هذه الماده ، اقترحنا شطب ، فيما يتعلق فيما اثاره الاخ فخري ، الحقيقه يعنى العقد لما تحط فيه ثمنه، وتفاصيله ، الطرفين يتراضوا عن العقد ، خلص ارادته انصرفت من هذا الكلام ، وصار رسمي العقد ، لا يلغى العقد الا بموافقتهم ، هذا ما اشاره الزملاء .

شكرا

معالي رئيس المجلس

التعديل الذى ورد باقتراح من اللجنه القانونيه ، مطروح على المجلس الكريم ، هل موافقون على التعديل ؟

موافقه عليه ، وتعاد الصياغه

السيد المقرر

السيد المقررمحمد ابو فارس

ب - بعد تنفيذ عقد البيع وفقا للشروط المتفق عليها يتم نقل ملكية الشقة او البناية موضوع العقد بناء على طلب من المتعاقدين او من اي منهما بعد استيفاء الرسوم القانونية المقررة .

الفقره (ب)

شطب عبارة (او من اي منهما) الواردة فيها

معالي رئيس المجلس

مطروحه هذه الفقره على المجلس الكريم ؟

موافقون

معالي وزير الداخليه

معالي رئيس المجلس

معالي نائب رئيس الوزراء وزير الداخليه

شكرا معالي الرئيس ،

اذا عدنا لنص الفقره (ب) كما هو مقترح من الحكومه ، يقول بعد تنفيذ عقد البيع وفق للشروط المتفق عليها يتم نقل ملكيه الشقة او البنايه ، موضوع العقد بناء على طلب من المتعاقدين ، فاذا حصن حاله بأن احد المتعاقدين بده يطبق هو الاخر استنكف .

ماذا يكون مصير هذه الحاله ؟

والمطلوب ان يعقد حق في مثل هذه الحاله ، لأي من المتعاقدين ، قد يرد

من بعض الاخوه هناك تحفظ ، بأن يسبق ذلك نوع من الاشعار ، وقد يكون ذلك صحيحا اما ان تلغى الفقره كليا ، فأعتقد بأنها تشتمل على تعريض بحقوق بعض احد طرفي العقد ، لأن اذا اشتط احد المتعاقدين في مطلبه ، ورفض ان يذهب الى دائرة التسجيل ، يجب ان يكون هناك وسيله لالزامه ، على تنفيذ ذلك العقد ، فيمكن مع الاحترام لرأي اللجنه الموقره ، اذا كانت تصر بوضع تحفظ على هذا الوضع من اي منهما ،فيمكن ان يقال بنا ءا على طلب من المتعاقدين بعد استيفاء الرسوم القانونيه المقرره ، او بنا ءا على طلب اي منهما على ان يسبق ذلك اشعار لدى كاتب العدل ، لانه لا يجوز ان يترك احد الطرفين، تحت رحمة الطرف الاول واذا لم يتفق ، لا يصبح هناك تسجيل ، وشكرا

معالي رئيس المجلس — السيد المقرر .

السيد المقرر
محمد ابو فارس

هناك جهه يمكن ان تلزم هي القضاء ، يعني يقول له دعنا نذهب نسجل ، فيقول لا ، حينئذ يشتكي للقضاء ، ويحصل على قرار ، وحينئذ القضاء يوجه قراره الى دائرة التسجيل والاراضي ، فتسجل رغم انف الطرف الاخر ، فلا شك هو هذا ، هو الجهه الواضحه البينه اولى من ان ندع هذا ، يعني قد يأتي ويدعي وهو غائب ، لأن احد الطرفين غائب ولا يملك الدفع ، يعنى لا بد من وجود الطرف الثاني حتى يدفع ، وحينئذ يدعوا القاضى ، فيتدافع عنى ، ثم بعد ذلك يقرر ما هو صواب ، وبهذه الطريقه يعنى نستطيع ان نتلاشى كثير من السبل التى فيها احتيال وغمس لحقوق الاخرين ، وشكرا

معالي رئيس المجلس — السيد رئيس اللجنه .

رئيس اللجنه القانونيه
السيد حسين مجلي

الحقيقه معروف انه عمره بتاريخ يعنى ، بتاريخنا القانوني ، انه ما عمره كان تصدر دائرة التسجيل سند تسجيل ملكيه ، ملكية عقار ، وهو اهم انواع الاموال ، الا بحضور الطرفين لديها ، ليوقعوا العقد اصلا وابتداء لديها بعد ذلك يصدر سند تسجيل .

الواقع من اكثر الاشكالات ، من اكثر الاشكالات التى شاهدتها دائرة الاراضي ، بعد صدور هذا القانون ، انه يمكن لأي فرد ان يدعي وقد يكون هو الموقع على العقد نفسه ، على الطرفين ، يقول والله انا اشتريت ، شقه او طابق معين ، وبمجرد ما يروح على دائرة الاراضي لأنه منفردا ، يأخذ فيه سند تسجيل.

الامر الحقيقه اللى لا يمكن ان اصدر سند رسمي لدى دائرة رسميه ، له حجيه واكثر حجيه ممكنه ، لانها هي دائرة توثيق ملكيه العقارات ، واقول بنا ءا على ارادة منفرده ، هذا الامر اكثر موضوع يحدث اشكالات في دائرة تسجيل الاراضي ، واكثر موضوع تظلمت منه امام اللجنه دائرة الاراضي .

فأذن لازم يكون في انتساب قانوني ، مثل ما يبيع (خمسين) متر ، معه (خمسين) متر ، يفرض على المتعاقدين ان يأتوا لترى دائرة الاراضي ليأخذوا سند تسجيل ، من الطبيعي عندما واحد متملك طابق او شقه ، ان افرض عليه ان يأتي لدائرة التسجيل ليأخذ سند تسجيل بنا ءا على اتفاق الارادتين ، والا ممكن ان اصدر مثيل دون توافق ارادتين .

من هنا الواقع للاشكالات العمليه ، اللى عم تحدث امام دائرة الاراضي ، واللى شعرنا فيها كمجتمعين كلجنه بعد مناقشه طويله ، بجلستين مع المختصين في دائرة الاراضي حقيقة اوصلنا انه الى ضرورة شطب (او اي منهما) لكي لا يصدر اي ملكيه لعقار ، بنا ءا على ارادة منفرده ، وليكون هناك اتفاق تشريعي في كل ملكيه العقارات ، وكل انواع العقارات ، وشكرا

معالي رئيس المجلس — الدكتور علي الفقير

سماحة وزير الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلاميه

شكرا معالي رئيس ،

الحقيقه نحن لنا تجربه سابقه في موضوع افراز الاراضي ، الافراز بالتراضي والافراز بالتقاضي ، وغالب الناس لا يتفقون في افراز اراضيهم

فيما بينهم ، مما يضطر المتضرر من ايجاد الشيوع ، ان يلجأ الى القضاء ، والقضاء في هذه الحاله يماطل او يسوف او يؤجل القضايا ، اضافه الى الرسوم الباهظه والتكاليف الكثيره لايجاز هذا الافراز والقضاء علي الشيوع ،

من هذا المنطلق ، لو تركنا الامر بأرادة المتعاقدين ، ان تتفقا في هذه القضيه ، فمعنى ذلك ان الخلاف وهو الاكثر والاعم والغلب في هذه القضايا ، ان يتحكم في قضيه تسجيل وتقييد هذه العقود ، فما دام هناك عقدا ومتفق عليه ، وهو موثقا ايضا من قبل المتعاقدين فما المانع من ان يكون تسجيلا بهذا العقد ، ما دام قد تقدم به وفق الشروط المتفق عليها .

فلماذا نجعل الامر حكرا على طرف اخر ربما يكون كيديا في تمنعه عن تسجيل هذا العقار . وشكرا

معالي رئيس المجلس

السيد رئيس اللجنه

رئيس اللجنه

السيد حسين مجلي

ارجو ان اعود الى القانون ، اللى بيذكر معنى التوثيق ، الواقع لما المواطن بيروح لدائرة التسجيل ، ليوثق ارادته ، مفروض ان دائرة التسجيل تشهد ، ان التوقيع جرى امامها ، فكيف يمكن لمدير التسجيل، ان يشهد على توثيق عقدا لم يتم امامه .

انا برأي اذا اجزنا هذا الامر حقيقه ، معني التوثيق كله ننسفه ، ما هو هذه دائرة توثيق ، فكاني لما بارادة منفرده بيروح واحد لدى دائرة التسجيل ، وانا بشهد يا دائرة التسجيل ، انه تم امامي ، وهذا معني التوثيق ، كأني حقيقة بوثق شيء عن توقيعي كان علي الغيب ، ويلزمه شكل رسمي وهذا غير معقول وغير منطقي وغير صحيح ، وغير مسبوق برأيي .

معالي رئيس المجلس

السيد عاطف البطوش

السيد عاطف البطوش

شكرا معالي الرئيس .

بالاضافه الى ما تفضل فيه سعاده الاستاذ حسين مجلي ، القانون هو قانون معدل للبيع ، يعنى الضب على موضوع البيع بالتقسيط ،فما

الذي يعلم شؤون الاراضي او الذي يزيد التسجيل ان الثمن قد دفع كاملا، وان الشروط اللى التزم فيها المتعاقد الطرف الاول قد نفذها ، بحق الطرف الثاني .

اذا اجزنا لاي منهما ، فقد يكون دفع (الف) من (عشرين) الف ، ثم يسجل له العقار بأسمه ، ولم يلتزم ويفيء بشروطه ، اذن الحل في هذا النزاع ، كالفراز القضائي ، اذا اختلفوا ، ورفض احدهما ، وتعسف في استعمال حقه ان يحضر الى مسؤول التسجيل ان يذهبوا للقضاء ويفصل، ويصبح افراز وتسجيل قضائي بموجب القضاء .

معالي رئيس المجلس

الاستاذ عبد الحفيظ علاوي

السيد عبد الحفيظ علاوي

شكرا معالي رئيس ،

بسم الله الرحمن الرحيم ،

المقرر انه نرجع للقضاء ، يعنى هذا الحقيقه سيوقعنا في اشكال ، يعنى انسان ينتظر الحق وتصدر المحكمه في حق ، ويرد يروح عند دائرة التسجيل ، اعتقد ان هذه قضيه طويله وفيها تعقيد ، فاذا كانت الاضافه اللي ذكرها معالي وزير الداخليه حقيقه ، تحل هذه القضيه فانا مع هذه الاضافه ، اما ان كل مشكله نوديها على القضاء ، فهذه الحقيقه الانسان ممكن يتنازل عن حقه ؛ نتيجه لاجراءات القضاء الطويله الان ، في مجموعه من العوامل .

وشكرا

معالي رئيس المجلس

الاستاذ جمال حداد .

السيد جمال حداد

شكرا معالي الرئيس .

الحقيقه اذا اعتمدنا فقره فكرتين من الطرفين ، لو ان يحضر لدائرة التسجيل ، هناك قضايا طالما الشقق بقصد التقسيط ، قد تكون هذه الشقق لسه عظم ، وبصاحبها لا زال بحاجه الى قرض ، كيف سيستلف هذا القرض ان لم تكن على اسمه ، وقد تكون عائق ، لنفرض ان احد الاطراف توفى ، فكيف سيثبت حقه ، طالما احد الاطراف الثاني غائب ، وهو في عالم الغيب .

اذن ثبوت اي طرف من الطرفين ، حضور اي طرف من الطرفين ، يحل

اشكال اكثر من حضور طرفين ، لانه في هناك قضايا قد يتعند صاحب الملك احيانا ، يتجاوز متعمدا ، لان يضيف على هذا المبنى حتى لا يحصل على اشغال او اذن اشغال ، وتبقى عذره في وجه المشترى ،

معالي رئيس المجلس

السيد المقرر .

السيد المقرر محمد ابو فارس

الحقيقه هناك فرق بين التسجيل وبين نقل الملكيه بالعقد ، ونحن لم نناقش الفقره (ب) ، اذا اراد الحديث المتعلق الذى ذكره الاستاذ علي الفقير جزاه الله خيرا ، وفيمايتعلق الفقره (ب) ، انما اذا اراد اثنان ان يجريا عقدا ببيع بالتقسيط ، الاصل ان يذهبا الاثنان ، وان يوثقا ، وان يحدث هذا التوثيق بالعقد ولا يعنى نقل الملكيه ، انه نحن اتفقنا على عقد معين ، يترتب على هذا ، ان يعطى البائع ، ان يسلم البائع بعد استيفاء حقه من الاقساط ، او غير ذلك .

كذلك الاوساط للمبنى جاءت كما اتفق عليه ، هذا كله في الواقع يقتضى الى منازعه الخصومه ، انا في تصورى ، دائرة التسجيل ليس كبيع الاراضي ، شولون البلاط وكم حمام ، وكم كذا ، وكم كذا ، هى ليست قادرة في هذا الاختصاص بالذات على ان تبت ولذلك لا بد من جهه قضائيه تستذكر ، ويعنى تحقق في القضيه ومدى انطباق هذه الشروط ، ثم تحكم . وشكرا

معالي رئيس المجلس

السيد سليم الزعبي

السيد سليم الزعبي

شكرا معالي الرئيس

الحقيقه يعنى ، العدل ان يذهبوا الاثنان على دائرة التسجيل ، لان الفقره (ب) بتقول بعد تنفيذ عقد البيع ، من الذى سيقرر ان عقد البيع نفذ بشروطه ، الذى سيقرر ذلك ، الاثنان مجتمعان ، اللى هم المشتري والبائع ، امام مدير التسجيل المختص بنقل الملكيه ، وبالتالي حسما لاي خلاف يذهبوا الاثنان ، وبيقولوا يا عمي ان شروط البيع اتنفذت الدفع المبلغ المخصص ، واحنا الان بدنا ننقل الملكيه الاثنين مجتمعين .

قد يعنى يرد القول بأنه اذا يمكن واحد منهم ما يروحش يرفض يروح ، في

الماده الفقره اللى بعديها الفقره (جـ) بتقول بقدر يروح على المحكمه،الطرف المتضرر يروح على المحكمه ، كون يروح واحد منهم ويسجل ، ويأخذ سند التسجيل اصعب بكثير من انه يروح الطرف المتضرر على المحكمه يقينا ، فالاصل ان يتأكد مدير التسجيل ان شروط عقد البيع قد نفذت من قبل المتعاقدين المجتمعين . وشكرا

معالي رئيس المجلس

شكرا يا سيدي ، الدكتور علي ، ان شاء الله تكون اخر المتكلمين

سماحة وزير الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلاميه

شكرا معالي الرئيس

الحقيقه اذا وقفنا عند اشكاليات النص ، فالنص واضح بعد تنفيذ عقد البيع ، فقد اعترفنا بأنه عقد ، ومعلوم ان العقد هو تلاقي الارادتين ، ارادة البائع والمشتري ، وما دمنا قد اعترفنا به انه عقدا ، اذن اخذ الصفه القانونيه بانه ملزما ومترتب عليه نقل الملكيه ، لان العقد ما هو ؟ هو التقاء القبول مع الايجاب ، ويترتب على ايجاد العلاقه ما بين الايجاب والقبول نقل ملكيه المبيع الى المشتري ، ونقل الملكيه بالثمن الى البائع ، وما دمنا قد سلمنا بأنه قد تم عقد ، تبقى عمليه توثيق هذا العقد وتسجيله ونقل ملكيه هذا العقار او هذه الشقه ، ومعلوم ان هذا العقد يتحدث عن قضيه شقه ما تزال على المخطط ، يعني ليس طلب قد نفذت ، او بنيت على عظم وان شطب تشطيب نهائي ، حتى لا تتطرق الى القضايا التي تكلم عنها سعادة المقرر وهي قضيه هل هي موافقه للمواصفات والشروط ، او غيرموافقه ، نحن نتحدث في قضية ، ان هذا العقد قد تم ، ولا يتم عقدا الا اذا التقى الارادتان ، فما دام قد تم ايجاب وقبول بين المتعاقدين ، اذن الارادة المشتركه منهما قد حصلت ، يبقى تسجيل هذا العقد ، والاعتراف بنقل الملكية فاذا تحكم احد الفريقين وامتنع عندئذ بيكون متعسف استعمال حقه ، وهنا يجب ان ينص عليه حتى لا يكون المتعسف في استعمال هذا الحق وشكرا .

معالي رئيس المجلس

يا سيدي الان احنا الموضوع اشبع بحثا ، فانطرح اقتراح اللجنة بشطب عبارة (او من اي منهما) على المجلس الكريم ؟

تفضل اخ حسين

السيد حسين مجلي: مرة ثانيه ارجو ان اذكر الزملاء الكرام ، ان الفقره (الثانيه) بتقول : بعد تنفيذ عقد البيع وفقاً للشروط المتفق عليها ، يتم نقل الملكيه ، اذن احنا امام مرحله بده يتم فيها نقل ملكية ، بده نعطي سَند تسجيل لمالك ، فهل معقول نعطي سند تسجيل لمالك بناءا على ارادة واحد .

معالي رئيس المجلس: الان هذه الفقره ، الشطب مطروحه على المجلس الكريم ،من يوافق على شطبها ، شطب عبارة (او من اي منهما) وعد الاصوات ،(٤٦) مع الاخوة الاثنين اللى معي ، وتشطب العبارة .

السيد المقرر محمد ابو فارس: جـ . يعود الفصل في اي نزاع يتعلق بالاختلاف حول شروط العقد او تنفيذه للمحاكم النظامية المختصه ، بما في ذلك اصدار القرار بالطلب الى مدير التسجيل المختص بتسجيل الشقة او البناية باسم المشتري .

معالي رئيس المجلس: يوجد اعتراض عليها هذه الفقره .

السيد المقرر

السيد محمد ابو فارس: د . تسري احكام هذه المادة على عقود بيع الشقق والابنيه التي ابرمت قبل العمل بهذا القانون اذا تم توثيقها لدى مديرية التسجيل المختصة خلال ثلاثة اشهر من تاريخ نفاذ احكامه بناء على طلب الطرفين في العقد او من قبل اي منهما وترد اي دعوى كانت قد اقيمت للمطالبة ببطلان اي من تلك العقود . شطب هذه الفقره .

معالي رئيس المجلس: لماذا الشطب ؟

السيد محمد ابو فارس: لأنه لا فائده منه ، يعنى انقضت مدتها ، يعني لا طعم لها الان .

معالي رئيس المجلس: السيد عيسى الريموني

السيد عيسى الريموني: شكرا معالي الرئيس ،

بكل تقدير وارتياح ، ان اللجنة القانونية الموقره ، قد وفقت كل التوفيق في الغاء هذه الفقره وشطبها ، لأن وجود مثل هذه الفقرة ، والحكم الذي تتضمنه في فئات كبير على القواعد القانونيه المبادئ العامه ، انني اذ اوافق على التعديل الذي تفضلت به اللجنة القانونيه ، مقدر لها كل التقدير انتباهها وحرصها الشديد على تطبيق القواعد القانونيه الصحيحه . وشكرا.

معالي رئيس المجلس: سماحه الوزير ، الشيخ عبدالباقي

سماحة وزير الدولة للشؤون البرلمانيه: ارجو من الاخوان الذين يؤيدون ما يصوت عليه ، ان يكتفوا بالموافقه دون خطبة واكون شاكرا حتى نحترم الوقت .

معالي رئيس المجلس: مطروحة الفقرة (د) على الاخوه الكرام ، من يوافق على الفقرة (د) شطبها ؟ كما جاءت التوصية .

الجميع: موافقون

القانون برمته موافقه عليه .

معالي رئيس المجلس: القانون برمته معروض على المجلس الكريم ، من يوافق عليه ؟

السيد الامين العام: الاغلبية

(وهذا هو نص القانون كما اقره المجلس)

قانون مؤقت رقم (٤٢) لسنة ١٩٨٩
قانون معدل لقانون ملكية الطوابق والشقق

المادة ١ – يسمى هذا القانون (قانون معدل لقانون ملكية الطوابق والشقق لسنة ١٩٨٩) ويقراء مع القانون رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٨ المشار اليه فيما يلي بالقانون الاصلي وما طراء عليه من تعديل كقانون واحد ، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريده الرسمية .

المادة ٢ – تضاف المادة التاليه برقم (٢١) الى القانون الاصلي ويعاد ترقيم المادتين (٢١)و(٢٢) منه بحيث تصبحان (٢٢) و (٢٣) على التوالي : –

أ . تعتبر عقود بيع الشقق والابنية بالتقسيط عقودا قانونية ملزمه للمتعاقدين في حاله توثيقها لدى مديرية تسجيل الاراضي المختصة على ان يتضمن العقد وصفا للشقه او البناية المراد بيعها والثمن المتفق عليه وفق نموذج موحد تضعه دائرة الاراضي والمساحه خلال شهر من نفاذ هذا القانون ، ويستوفى رسم مقداره عشرة دنانير مقابل التوثيق .

ب . بعد تنفيذ عقد البيع وفقا للشروط المتفق عليها يتم نقل ملكية الشقة او البناية موضوع العقد بناء على طلب من المتعاقدين بعد استيفاء الرسوم القانونية المقرره .

جـ . يعود الفصل في اي نزاع يتعلق بالاختلاف حول شروط العقد او تنفيذه للمحاكم النظاميه المختصه، بما في ذلك اصدار القرار بالطلب الى مدير التسجيل المختص بتسجيل الشقة او البناية بأسم المشتري .

معالي رئيس المجلس
هل يرى المجلس الكريم ان نرفع الجلسه والى جلسة قادمه ؟
والا نكمل جدول الاعمال
تفضل السيد الامين العام

السيد الامين العام
د . قرارات اللجنة الادارية
١ . قرار رقم "٣" تاريخ ١٤/١/١٩٩٠ بشأن بعض الاقتراحات برغبة والشكاوي .

معالي رئيس المجلس
تفضل رئيس اللجنة الادارية ، لأن المقرر غائب

رئيس اللجنة
السيد جمال الخريشا

بسم الله الرحمن الرحيم
اللجنة الادارية لمجلس النواب
قرار رقم -٣-

اجتمعت اللجنة الادارية لمجلس النواب بناصبها القانوني بتاريخ ١٤/١/١٩٩٠ ، برئاسه سعادة السيد جمال الخريشا وحضور مقرر اللجنة سعادة السيد ليث شبيلات واصحاب السعادة السادة الاعضاء : ذيب أنيس ، محمود هويمل ، يعقوب قرش ، نواف الخوالده ، فيصل الجازي ، عبدالرحيم العكور ، فخري قعوار ، داود قوجق .

وتغيب بعذر سعادة السيد زياد ابو محفوظ ، وتغيب بدون عذر اصحاب السعادة السادة: احمد عويدي العبادي ، منصور مراد ، محمد علي الدردور ، نادر الظهيرات ، سلطان العدوان ، زياد الشويخ .

ونظرت اللجنة في بعض الاقتراحات برغبة وبعض الشكاوي المحالة اليها وتوصلت الى ما يلي :

أ – فيما يخص الاقتراحات برغبة توصي اللجنة المجلس الكريم بما يلي :

١ . الاقتراح برغبة رقم (١٦) المقدم من سعادة النائب المهندس جمال حداد بشأن السماح للمزارعين بازالة الاشجار الحرجية من اراضيهم الزراعية المملوكة في لواء عجلون (الى لجنة الشؤون الزراعية) .

٢ . احالة الاقتراح برغبة رقم (١٧) المقدم من سعادة النائب المهندس جمال حداد بشأن افراز الاراضي الزراعية بما يلائم مصلحة المواطنين (الى لجنة الشؤون الزراعية) .

معالي رئيس المجلس
موافقة الى اللجنة الزراعية ، موافق المجلس الكريم ؟
تفضل سماحه الوزير

سماحة وزير الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية
شكرا معالي الرئيس ،
الحقيقة عودا الى نقطة قد ذكرتها سابقا ، وهي قضية عرض هذه المقترحات برغبه على المجلس الكريم ، ثم احالتها الى اللجنة الادارية ، ومن ثم دراستها من قبل اللجنه الاداريه لتحويلها الى اللجنه المختصة . في اعتقادي ان هذا وان كان متفقا مع صراحة النص ، الا ان هذا النص يؤدي بنا الى ضياع الوقت ، وباعتقادي ان ثمن هذا الوقت وهذا المجلس، اكرم واعظم واقدر من ان يضيع مثل هذه الاجراءات الروتينية الشكلية ،

فارى من معالي الرئيس والمجلس الكريم اتخاذ اجراء ولو بتعديل هذا النص بما يتفق مع كرامة الوقت عندنا ، وهو ان تحال الاقتراحات برغبة الى اللجان المختصة مباشرة للبت فيها وعرضها على المجلس الكريم ، وشكرا

معالي رئيس المجلس: تفضل رئيس اللجنة الادارية

رئيس اللجنة: ٣ - احالة الاقتراح برغبة رقم (١٨) المقدم من سعادة النائب المهندس جمال حداد ، بشأن تثبيت جميع المهندسين المتدربين في الوزارات (الى اللجنة المالية) .

السيد جمال الخريشا

معالي رئيس المجلس: موافق المجلس الكريم ؟ السيد سليم الزعبي

السيد سليم الزعبي: الواقع النص اللى قرأناه قبل الفترة الصباحية ، بيعطى الحق انه فعلا مثل الاقتراح اللى قرأناه قبل شوى ، اقترح رقم (٢) هذا احيل للجنة الزراعية، اليوم في جلسة اليوم في اقتراح اخر ، في اقتراحات برغبة عن نفس الموضوع ، لذلك حقيقة هذه يا ريت نعمل فيها كشف هذه الاقتراحات ، حتى تحال فورا من معالي الرئيس الى لجنة زراعية مش ادارية ، تخفيفا عن الادارية ، فقط يعني .

معالي رئيس المجلس: المادة الرابعة ، السيد رئيس اللجنة

رئيس اللجنة: ٤ - احالة الاقتراح برغبة رقم (١٩) المقدم من سعادة النائب المهندس جمال حداد بشأن تحسين وتطوير المنطقة الحرجية في مثلث اشتفينا السياحي (الى اللجنة المالية) .

السيد جمال الخريشا

معالي رئيس المجلس: ليش الى الماليه ؟

السيد جمال الخريشا: لأنه يتوقف عليه جانب مالي ، .

معالي رئيس المجلس: الدكتور عبدالله النسور

السيد عبدالله النسور: معالي الرئيس

يعني شايف اللجان كلياتها هذه تحال الى اللجنة المالية ، يعني تثبيت جميع المهندسين في الوزارات ، شويه انا سأضطرالى رفع يدي سيدي الرئيس لما بده ينشئ مجمع دوائر حكوميه في لواء عجلون ، اللجنه

الماليه ، الان في احراج اشتفينا للجنة الماليه ، بعد شويه في تخفيض اسعار مواد غذائيه وجيه الى اللجنة الماليه ، لكن مش هيك العمل حقيقه، والله في اللجنة الماليه ما بستطيع تحمل كل هذا العمل .

معالي رئيس المجلس: هم لازم يدرسوه .

السيد عبدالله النسور: هم يدرسوه ، لذلك انا بقترح عدم الموافقه سيدي ، ويبقى في اللجنة الادارية يعنى (البند) ثلاثه ، اقترح على المجلس الكريم عدم الموافقة لجنة (ثلاثة واربعة) .

معالي رئيس المجلس: السيد جمال الخريشا

السيد جمال الخريشا: حقيقه يعنى انا اذا سمعت ، ردي على الدكتور عبدالله ، انه موضوع مالي .

السيد عبدالله النسور: لأ ، لأ

معالي رئيس المجلس: هي لا تملك مال ، هي لا تملك ، هي تعتبر هيك قوانين ماليه ،السيد عبدالله النسور

السيد عبدالله النسور: معالي الرئيس

سيدي ، خلينا نأخذ الاقتراح المعلق بتثبيت جميع المهندسين المتدربين في الوزارات ، تبدء اللجنة الادارية بدراسه وجاهه الاقتراح ، مش كل المهندسين بتثبتوا ، ربما نجد ان فئه منهم تستحق التثبيت ، وفئه تستحق الانتظار ، الان موضوع التخصيص يذهب الى الحكومه لتخصصه بالموازنه القادمه اما اللجنة الماليه لا تملك تخصيص جديد ، على الاطلاق يعنى ، هذا الكلام بس احنا نعني بنضحك على ذقون بعض ، بس احنا في اللجنة الماليه لا تملك اطلاقا هذا العمل ، ولذلك هي عمليه روتين ، وبدأنا احنا نخلق خياطان احنا بنعركس فيها ، ولا ننجح ابدا .

معالي رئيس المجلس: يمكن ان تقوله وزارة الماليه ، قاله اللجنه الماليه ، السيد فخري قعوار

السيد فخري قعوار: الحقيقه عطفا على ما تفضل به الدكتور عبدالله النسور ، يعني بدي ارجع لأقتراح معالي الدكتور علي الفقير ، يعني فعلا في اللجنة الاداريه تواجه معضله ، والأن الكل بيلاحظ .

معالي رئيس المجلس: يا اخي ، هذه مسألتها بسيطه ، اكتب لنا (عشرة) اشخاص طلب تعديل الفقرة في النظام وتدرس .

السيد فخري قعوار: معالي الرئيس ، انا بدي اوضح هذه النقطه بالذات ، انا اللى بدي اقوله بأن سلطه هذا المجلس ، اقوى من سلطة النظام الداخلي ، ونستطيع الأن ان نقرر هذه المسأله ، واحنا كل جلسه بناقش ان كل هذه الجلسه تحال على اللجنة الادارية .

معالي رئيس المجلس: يا سيدي ، اكتبوا فيها عندنا. بتكونوا مشيتم على النظام ، ولا يظهر من مشى على النظام ، بدل ما نيجي نقولها الان وخلص .

السيد فخري قعوار: معالي الرئيس ، طيب شو الحكمه من ان كل اقتراح بنشيله على اللجنه الادارية ؟

معالي رئيس المجلس: في نصوص هنا عندنا ، نصوص بتقول لازم انه اي تعديل فيه ، يتم عن طريق (عشرة) يتقدموا الى المجلس فيحال الى اللجنة القانونية ، لا اجتهاد لي .

السيد جمال الخريشا: وهذا نظام معيق للعمل يعني

معالي رئيس المجلس: الاستاذ ذوقان الهنداوي

السيد ذوقان الهنداوي: معالي الرئيس

اريد ان ا بحث في النظام من زاوية اخرى ، المادة التي تتكلم عن الاقتراح برغبات في النظام ، وهي المادة (٩١) ، التي تجيز المجلس على انه يحيل الى اللجنة الادارية الاقتراحات برغبات ، لكنها برأيي المتواضع تكلف اللجنة الاداريةان تقوم بعمل مغا ير العمل الذي تقوم به ، وهو التوصيه الى المجلس باحالة هذه الاقتراحات برغبة الى لجان معينه ، لجنة ماليه او غيرها ، مادة (٩١) بتقول : على اللجنة الادارية ان تقدم في مدى (خمسة عشر) يوما ، تقريرا مختصرا ، تقرير وليس فقط اقتراح باحالة هذا الموضوع على اللجنة الفلانية او اللجنة الفلانية ، تقريراً مختصرا عن الاقتراحات او رفضها ، وتقدم هذا التقرير الى المجلس انه لاحظ على ان اللجنة الادارية طبعا مع تقديمي الشكر الكامل لهذه اللجنة على جهودها، هي اللى عملته انه اقترحت على المجلس احالة هذه الاقتراحات الى لجان متعدده مختلفه ، مثلا، كنا نتوقع برأيي حسب تفسيري للمادة انه تقول لنا بشأن تحسين وتطوير منطقة الحرجية ، في مثلث اشتفينا ، هل هذا عمل جيد ، او غير جيد ، ويوصى برفضه او بحفظه او بتقبله ، اعتقادي

على ان اللجنة الادارية ، اذا قامت بهذا العمل من زاوية اخرى ، تستطيع ان توفر على اللجان الاخرى ، وعلى هذا المجلس الشئ الكثير ، لا فقط ان تقترح احالة الموضوع الى لجان اخرى ، وشكرا معالي الرئيس .

معالي رئيس المجلس: وشكرا ، يبدو ان اللى تفضل به ابو محمد صحيح ، بتقول لك تحال الى اللجنة الادارية جواز النظر فيها تعاد لنا او رفضها بس ، فاذا قرر المجلس ونظر فيها احالها على اللجنة المختصه بعد ذلك ، اللجنة الادارية كأنها لتصفيه الموضوع ، ان هذا بحث جادا وغير جاد ، ثم يحال الى المجلس ، هذا بيحق وهذا لا يستحق .

السيد جمال الخريشا: هذا صحيح ، انا بأعتقد ان اللجنة الادارية غير قادرة ان تدرس موضوع له علاقة كاملة في لجنة ثانية ، اللجنة المختصه .

معالي رئيس المجلس: المجلس هو اللى هو الجهه المختصه ، بالأحاله الى لجنة حسب صراحة النص في المادة (٩١) ، ولذلك رايح اقترح على المجلس الكريم ، اذا المجلس بيرغب ان نعيد هذه التوصيات الى اللجنة الادارية لتتلق قراراتها مع النص في المادة (٩١)، اللى فيها بس بتقول هذه المقترحات تحال وهذا لا تحال ، الاستاذ سليم الزعبي ، موافقين .

هل يوافق المجلس الكريم على توقيف البحث فيها الى ان تأتينا ما يلائم القرار حسب المادة (٩١) في النظام ؟

الجميع: موافقون

" وهنا قرر المجلس اعادة الاقتراحات الواردة بقرار اللجنة الادارية رقم (٣) تاريخ ١٤/١/١٩٩٠ الى اللجنة الادارية لاعادة دراستها " .

وهذه الاقتراحات هي :

١ . الاقتراح برغبة رقم (١٦) المقدم من سعادة النائب المهندس جمال حداد بشأن السماح للمزارعين بازالة الاشجار الحرجية من اراضيهم الزراعيه المملوكة في لواء عجلون (الى لجنة الشؤون الزراعية)

٢ . احالة الاقتراح برغبة رقم (١٧) المقدم من سعادة النائب المهندس جمال حداد بشأن افراز الاراضي الزراعية بما يلائم مصلحة المواطنين (الى لجنة الشؤون الزراعية) .

٣ . احالة الاقتراح برغبة رقم (١٨) المقدم من سعادة النائب المهندس جمال حداد ، بشأن تثبيت جميع المهندسين المتدربين في الوزارات (الى اللجنة المالية) .

٤ . احالة الاقتراح برغبة رقم (١٩) المقدم من سعادة النائب المهندس جمال حداد بشأن تحسين وتطوير المنطقة الحرجية في مثلث اشتفينا السياحي (الى اللجنة المالية) .

٥ . احالة الاقتراح برغبة رقم (٢٠) المقدم من سعادة النائب المهندس جمال حداد بشأن انشاء مجمع للدوائر الحكومية في لواء عجلون (الى اللجنة المالية) .

٦ . تأجيل النظر في الاقتراحات برغبة ذوات الارقام (٢١ ، ٢٢ ، ٢٣)، (٣٨) والمقدمة من سعادة النائب الدكتور احمد عويدي العبادي لحين حضور الدكتور العبادي جلسات اللجنة الادارية والتداول معه بخصوصها .

٧ . احالة الاقتراح برغبة رقم (٢٥) المقدم من خمسة عشر نائبا بشأن توجيه تعليمات من معالي وزير التربيه والتعليم الى جميع الهيئات الدراسية لعمل أنشودة موحده الى(لجنة التربية والتعليم)

٨ . احالة الاقتراح برغبة رقم (٢٦) المقدم من سعادة النائب نايف الحديد بشأن تشكيل لجنة من مجلس النواب لبحث ودراسة تخفيض اسعار جميع المواد الغذائية المدعومة الى (اللجنة المالية) .

٩ . الاقتراح برغبة رقم (٢٧) المقدم من سعادة النائب نايف الحديد بشأن تشكيل لجنة من مجلس النواب لبحث ضم بعض البلديات الى امانة عمان الكبرى .

توصي اللجنة ان يلتقي نواب محافظة عمان مع أمين عمان الكبرى ، لتقدم ايجاز لبحث موضوع امانة عمان الكبرى والبلديات التي تم الحاقها والمشاكل والشكاوى المتعلقة بهذا الاجراء ، تمهيدا للوصول الى اقتراحات محددة حول الموضوع .

١٠ . احالة الاقتراح برغبة رقم (٢٨) المقدم من سعادة النائب نايف الحديد بشأن تنشيط الحركة التجارية والاقبال على شراء وبيع العقار وتشكيل لجنة من مجلس النواب (الى اللجنة المالية) .

١١. احالة الاقتراح برغبة رقم (٢٩) المقدم من سعادة النائب نايف الحديد بشأن تشكيل لجنة من مجلس النواب لبحث قوانين شركات التأمين الى (اللجنة القانونية) .

١٢ . أحالة الاقتراح برغبة رقم (٣٠) مقدم من سعادة النائب السيد نايف الحديد المتعلق بزيارة القوات المسلحة والامن العام ، والتعرف على منتسبيها في مواقعهم لاستجابة الحكومة لهذا لاقتراح وبدءها في اجراء الترتيبات اللازمة لهذه الزيارة .

١٣ . فيما يخص الاقتراح برغبة رقم (٣١) مقدم من سعادة النائب السيد نايف الحديد بشأن تشكيل لجنة من مجلس النواب لبحث قضايا الاعلاف والمياه والثروة الحيوانية . ترى اللجنة ان هذا من اختصاصات اللجنة الزراعية وتوصي ان يحال الموضوع الى (لجنة الشؤون الزراعية) .

١٤ . إحالة الاقتراح برغبة رقم (٣٢) المقدم من سعادة النائب السيد نايف الحديد بشأن تشكيل لجنة لالغاء الضريبة المفروضة على ملاك الاراضي داخل حدود الامانة والبلديات الى (اللجنة المالية) .

١٥ . احالة الاقتراح برغبة رقم (٣٣) المقدم من سعادة النائب الدكتور عوني البشير بشأن وضع سياسة زراعية مدروسة على أسس علمية الى (لجنة الشؤون الزراعية) .

١٦ . احالة الاقتراح برغبة رقم (٣٤) ، المقدم من سعادة النائب السيد نايف الحديد بشأن تخفيض اثمان الاعلاف وتوفيرها وتوفير المياه للثروة الحيوانية وزيادة الكفاءة والقدرة لدائرة البيطرة والصحة الحيوانية الى (لجنة الشؤون الزراعية)

١٧. احالة الاقتراح برغبة رقم (٣٥) ، والفقرات (٢ ، ٣) المقدم من سبعة نواب بشأن تحقيق العدالة الاجتماعية في كافة مؤسسات الدولة واعادة النظر في رواتب الموظفين ، الى (اللجنة المالية) نظرا لارتباطهما بالموازنة العامة .

١٨ . احالة الاقتراح برغبة رقم (٣٦) المقدم من سبعة نواب بشأن الموافقة على انشاء مكاتب للشؤون النيابية في كل المحافظات البعيدة عن العاصمة الى (اللجنة المالية) .

١٩ . احالة الاقتراح برغبة رقم (٣٧) المقدم من سعادة النائب السيد محمد العلاونة بشأن اعادة النظر في جميع المؤسسات الزراعية الى (لجنة الشؤون الزراعية) .

٢٠ . احالة الاقتراح برغبة رقم (٣٩) المقدم من سعادة النائب السيد عبدالحفيظ علاوي بشأن ان يقوم التلفزيون الاردني بتغطية الانتفاضة بشكل كامل الى (لجنة فلسطين والاراضي العربية المحتلة).

٢١ . احالة الاقتراح برغبة رقم (٤٠) المقدم من سعادة النائب السيد عبدالحفيظ علاوي بشأن دراسة اوضاع المتقاعدين العسكريين القدامى والمدنيين الى (اللجنة المالية) .

٢٢ . احالة الاقتراح برغبة رقم (٤١) المقدم من ساعادة النائب السيد احمد الكفاوين بشأن دراسة ضم بعض المناطق الزراعية المروية في محافظة الكرك بسلطة وادي الاردن الى (لجنة الشؤون الزراعية).

٢٣ . احالة الاقتراح برغبة رقم (٤٢) المقدم من سعادة النائب السيد احمد الكفاوين بشأن دراسة حفر آبار ارتوازية من قبل الحكومة لاستغلال الاراضي في المناطق الشرقية لمحافظة الكرك الى (لجنة الشؤون الزراعية) .

٢٤ . احالة الاقتراح برغبة رقم (٤٣) المقدم من سعادة النائب السيد احمد الكفاوين بشأن توزيع بعض الاراضي الاميرية على موظفي الدولة من اجل رفع مستوى معيشتهم الى (اللجنة المالية) .

معالي رئيس المجلس ياسيدي الان

السيد جمال الحريشا تكمل ،

معالي رئيس المجلس لا ، خلص اخ جمال الى الجلسة القادمة ، بتكون جبتونياها اذا كان في

مواد اخرى ، هون عندهم قرارات في (ب) غير الاقتراحات فيما يختص بالشكاوي ، اقراء لنا اياها بالله استاذ جمال ، في صفحه (سته) .

السيد جمال الخريشا: ب . فيما يخص الشكاوي المحالة على اللجنة :

قررت اللجنة ما يلي :

١ . الشكوى رقم (١٤) المقدمة من المواطن خليل الجرمي بشأن فصله من كلية الاتصالات وتوصلت اللجنة مع مدير كلية الاتصالات الى امكانية قبول المذكور في الكلية في الفصل الثاني وعلى ضوء ذلك قررت اللجنة حفظ الشكوى .

٢ . الشكوى رقم (١٧) المقدمة من السيدة عائشة عطية ناصر زوجة المحكوم عليه " ابراهيم الخطيب " بشأن الحكم على زوجها ، قررت اللجنة حفظ الشكوى وعدم النظر فيها لتعلق الموضوع بصلاحيات السلطة القضائية .

٣ . الشوى رقم (١٩) المقدمه من المواطن عقيلان محمود عقيلان ، بشأن حجز بنك الاسكان على منزله ، قررت اللجنة حفظ الشكوى لتعلق الموضوع بأمور حقوقية تفصل فيها المحاكم النظامية .

وتوصي اللجنة المجلس الكريم بالموافقة على قرارها .

معالي رئيس المجلس: هل يوافق المجلس الكريم على قرارات اللجنة في هذا الموضوع ؟

الجميع: موافقون

معالي رئيس المجلس: وشكرا لكم .

السيد الامين العام

السيد الامين العام: هـ . قرار اللجنة الصحية وسلامة البيئة رقم "١" تاريخ ١٩٩٠/١/٢٣ والمتضمن انتخاب :

١ . سعادة الدكتور احمد عناب — رئيسا للجنة

٢ . سعادة الدكتور يوسف الخصاونة — مقررا للجنة

معالي رئيس المجلس: السيد المقرر

مقرر اللجنة

السيد يوسف الخصاونة: للجنة الصحية وسلامة البيئة

لمجلس النواب

محضر الجلسة الرابعة عشرة من الدورة العادية الاولى المنعقدة يوم السبت ١٩٩٠/٢/١٠ ميلادية.

بسم الله الرحمن الرحيم

قرار رقم "١"

اجتمعت اللجنة الصحية وسلامة البيئة لمجلس النواب بنصابها القانوني بتاريخ ١٩٩٠/١/٢٣ ، وقررت انتخاب : -

١ . سعادة الدكتور احمد عناب — رئيسا للجنة

٢ . سعادة الدكتور يوسف خصاونة — مقررا للجنة

" اللجنة الصحية وسلامة البيئة "

امين عام مجلس الامة بالوكالة

عدنان بعيون

معالي رئيس المجلس: هل يوافق المجلس الكريم على قرار اللجنة ؟

الجميع: موافقون

السيد الامين العام: و . قرار لجنة الحريات العامة وحقوق المواطنين رقم "٢" تاريخ ١٩٩٠/١/٣٠ والمتضمن انتخاب : -

سعادة السيد سليم الزعبي مقررا للجنة وذلك خلفا لسعادة السيد عبدالله الزريقات ، الذي اعتذر عن ذلك .

ملحوظة : -

رئيس اللجنة سعادة السيد احمد قطيش الازايدة انتخب سابقا .

معالي رئيس المجلس: السيد المقرر

مقرر اللجنة

السيد سليم الزعبي: لجنة الحريات العامة وحقوق المواطنين

لمجلس النواب

بسم الله الرحمن الرحيم

قرار رقم "٢"

اجتمعت لجنة الحريات العامة وحقوق المواطنين بنصابها القانوني يوم الثلاثاء الموافق ٣٠/١/١٩٩٠ ، وقررت بالاجماع انتخاب :

سعادة السيد سليم الزعبي مقررا لها خلفا لسعادة السيد عبدالله الزريقات الذي اعتذر بعد ان انتخب مقررا للجنة في الجلسة السابقة .

امين عام مجلس الامة بالوكالة
عدنان بعيون

" لجنة الحريات العامة وحقوق المواطنين"

معالي رئيس المجلس هل يوافق المجلس الكريم على قرار اللجنة ؟

الجميع موافقون

معالي رئيس المجلس السيد الامين العام

السيد الامين العام ٨ . اية امور اخرى مستعجلة يقرر المجلس بحثها (لمدة نصف ساعة فقط) .

معالي رئيس المجلس اية امور اخرى ، بدي اخليك تتطلعوا كلكم على الساعة (نصف ساعة) فقط حتى لا يعتب على ناس ، لأن المجلس كله بده يتكلم ، فعندي :

الاستاذ عيسى الريموني
الاستاذ نواف الخوالده
الاستاذ ماجد خليفه
الاستاذ منصور مراد
الاستاذ عبدالله زريقات
الاستاذ فارس النابلسي
الدكتور محمد ابو فارس
الدكتور احمد الكوفحي

عبدالمنعم ابو زنط
احمد عويدي العبادي

معالي رئيس المجلس الاستاذ عيسى الريموني تفضل ،

السيد عيسى الريموني بسم الله الرحمن الرحيم

معالي الرئيس ،

الاخوة الزملاء ،

اسمحوا لي ان اعرض على مجلسكم الكريم ما يلي : -

اولا : الاحداث تتطلب من دولة رئيس الوزراء الادلاء ببيان سياسي امام المجلس الكريم يبين فيه رأى الحكومه ازاء ما تردد من وجود خطط لاحياء الجبهه الشرقيه ، وحول مضاعفات وابعاد الهجره اليهوديه السوفياتيه واثارها المباشره وغير المباشره على امن المملكة الاردنية الهاشمية ، وحول المزاعم الاسرائيلية عن احداث التسلل واطلاق النار عبر خط وقف اطلاق النار ، وما تردد في اجهزة الاعلام الغربية بأن حكومة العدو الاسرائيلي قدمت تحذيرا الى الاردن بواسطة الولايات المتحدة بمهاجمة اهداف حيوية في الاردن اذا ما تكررت الحوادث المزعومة على خط وقف اطلاق النار ، وما اذا كانت الحكومة الاردنية قد اتخذت اجراءات سياسيه وميدانيه لمواجهه الاحتمالات ، كما نرجو ان يتضمن البيان عرضا لنتائج محادثات السيد محمود الزعبي رئيس وزراء الجمهورية العربية السورية مع المسؤولين الاردنيين .

ثانيا : ادانة الارهاب الاجرامي الذي اودى بحياة عدد من الدبلوماسيين السعوديين وآخر حلقاته مقتل الدبلوماسيين السعوديين الثلاثه في بانكوك وارسال برقية تعزية الى خادم الحرمين الشريفين والى الشعب السعودي الشقيق وأسر الدبلوماسيين . وشكرا .

معالي رئيس المجلس وشكرا ، الاستاذ نواف الخوالده ، مش اكثر من ثلاث دقائق .

السيد نواف الخوالده بسم الله الرحمن الرحيم

معالي الرئيس

بالرغم مما ورد بالبيان الوزاري وتصريحات المسؤولين والمطالبات المتكرره من الزملاء النواب وعند مناقشة مشروع الموازنة بطلب تخفيض وتحديد اسعار الحاجيات . الا اننا لم نرى اي دراسة جديه للعمل على تخفيض الأسعار او توضيح من الحكومه للمواطن عن سياستها في تخفيض الاسعار او تقديم مبررات تقنع المواطن ، لذا فانني اطالب الحكومه بتقديم المبررات من خلال وسائل الاعلام ، حتى لا يبقى المواطن ينتظر وتذهب المطالبات

ادراج الرياح ولا يفوتني في هذا المجال ان اطلب توضيح من الحكومه موقفها من كبار التجار المستوردين الذين ادى بهم الامر الى تخزين كميات كبيره من المواد التموينيه والسلع ، حيث تمضى شهور والبضائع مكدسه يدعون ان هناك خلافاً بين الحكومه وهولاء التجار ، وهذا يؤدي بدوره الى اخفاء الكثير من السلع والمواد التموينيه ، من اجل الاستفادة من تحديد الاسعار وأخذ الربح الفاحش مثل الشاي كما ان المواطن يشكو بعدم توحيد الاسعار عند التجار وشكرا .

معالي رئيس المجلس الدكتور ماجد خليفه

السيد ماجد خليفه شكرا معالي الرئيس ، في الحقيقه اريد ان اطرق موضوعين ، احدهما تفضل اخي الاستاذ نواف وطرحه ، وهو موضوع بالغ الاهمية ، ويعاني منه الشعب معاناة كبيره ، وهو مشكلة ارتفاع الاسعار ، واعتقد ان هذا الموضوع يهمنا بالدرجة الاولى ، ولذلك ومن حق هذا المجلس وبموجب المادة (٣٣) من النظام الداخلي ، المطالبة بسرعة الانجاز واعطائه الاولويه عن اي مشكلة اخرى ، طالما وانه قد احيل الى لجنة مختصة لأمر هذا الموضوع وحله ، وهو مشكله ارتفاع الاسعار ، اما الموضوع الاخر ، والذي اريد الحقيقه ان اشير اليه ، وهو موضوع المشاركه الشعبيه بأن يكون هنالك مجال للتلاحم بين السلطات الثالثة ، السلطة التنفيذيه والسلطه الشريعيه والسلطه القضائيه ، بالاضافه الى جموع الشعب لأجل ان نكون كلنا بصف واحد ، لتجاوز هذه المرحله الحرجه التي نمر بها ، وان ما طرحه الزميل النائب نايف الحديد ، في هذه الجلسه ، بالنسبه الى اجراءات يشارك بها الشعب ، تشارك بها الشعب ، لذلك فأني اثنى على هذا الاقتراح وارجو ان يكون مدرجا في جدول اعمال الجلسة القادمه ، وشكرا .

معالي رئيس المجلس الاستاذ منصور مراد

السيد منصور مراد سيدي الرئيس ، الزملاء المحترمون

مع احترامي لقرار وزارة العمل ، ، ، نحن الان بصدد مشكلة هامه وهي منع التراخيص للعمال الوافدين ، هذا الوضع سوف يسبب تعطيل المشاغل الكثيرة ومؤسسات عديدة يعمل بها اختصاصيون وفنيون من مهن مختلفة ، مثل مصانع ومشاغل الاحذيه - والادوات الجلديه والبلاستيك ومصانع البلاستيك وغيرها ومحلات المعجنات والحلويات ، المطاعم الكبيره والمطاعم المتوسطه ، بعض الافران الكبيره والتي تعتمد على الاجهزه الفنيه

وتضع مواد عديده ليس فقط وتبين لي ان عددا من اصحاب هذه المصالح قد طلب وراجع مكاتب العمل ولم يستطع المكتب تأمين اكثر الاختصاصات ولا سيما اذا كان عدد العاملين الذين يريدهم صاحب العمل ذات عدد كبير . المطلوب :-

١ . اعادة صياغة برامج ذات سياسات والتوعيه .
٢ . رفع مستوى التعليم والتدريب والتطبيق المهني وتبيان اهميته لتطور الانتاج في بلدنا واعطاء المهنه بعدا اجتماعيا ايجابي .
٣ . زيادة عدد المعاهد والكليات المهنيه ورفدها بإختصاصيين ذات كفاءة عاليه ، يمكننا ان ننهي تراخيص الالاف العمال الذين لا يحملون ايه اختصاصات مثل عمال محطات البنزين المراسلين الحراس والمزارعين الذين يعملون فقط بالحدائق ، حدائق البيوت وخدم البيوت ويمكننا ان ننهي تراخيص العمال ذوي الاختصاصات المتعدده عندما فعلا تطبق المبادئ التي ذكرتها بالبدايه .

في موضوع يا سيادة الرئيس ، اتمنى على الحكومه ايضا ان تبحث موضوع تمديد فترة التسجيل في الجامعات والمعاهد والطلاب وطلاب الضفة الغربيه لمده اسبوع لانه انتهى اول امبارح وذلك لان عددا من الطلاب لم يتمكنوا من الحضور للتسجيل بسبب الظروف المعروفه في الارض المحتله حيث تلجأ قوات الاحتلال الاسرائيلي الى محاصره بعض القرى والمدن لمحاصره الانتفاضه كذلك اتمنى على الحكومه رفع نسبه القبول للطلبه من الضفه الغربية حيث ان نسبه القبول هنا (٣٪) نسبه قليله جدا وشكرا .

معالي رئيس المجلس شكرا ، الاستاذ فارس النابلسي

السيد فارس النابلسي راجعني عدد كبير من اولياء امور الطلبة الذين تقدموا لامتحان الثانويه العامه هذا العام وظهرت نتائج الفصل الاول في الاسبوع الماضي يشكون من النتائج .
اقترح على وزارة التربيه والتعليم اخذ عينه عشوائيه من اوراق الاجابه واعادة تصليحها ، واعلامنا بالنتائج وشكرا .

معالي رئيس المجلس شكرا الاستاذ عبدالله الزريقات

السيد عبدالله الزريقات شكرا معالي الرئيس

معالي الرئيس ، الاخوة الزملاء
ملاحظه اود من خلالها مناشدة كل قائد اداري ومسؤول اوصلته الصدفه او الواسطه او حتى قدراته ان يرقى بفعله وقوله وعمله بما يخدم المصلحه الوطنيه العليا ، ان اكثر انحدار خلقي وسلوكي وصلنا اليه في اكثر

مواقعنا هو لجؤ الكثيرين ممن تسلموا مواقع المسؤوليه الى الاستغلال البشع وغير المبرر او المقبول بلجوئهم في التعيينات او الترقيات او اية حوافز اخرى باقتصارها على الاقارب والمحاسيب والقادرين على حمل مواصفات الواسطه ، متى تتوقف هذه التداعيات الخطيره بعد ان دفع الكثيرين من ابناء هذا الوطن الثمن الباهظ نتيجة لمثل هذه الممارسات ، متى يتوقف اللعب بمقدرات الوطن وابنائه متى تتوقف هذه الآفات الخطره عن التكاثر والنمو متى تخرج من انانيتنا الضيقه متى تكبر صورة الوطن في اذهان ابنائه ، ليس ما اقوله واطرحه امامكم من قبيل التجني على مسؤول بعينه لكنها ممارسات حقيقيه تعود عليها الكثيرين في ظل غياب المساءله والمراقبة تمارس جهرا نهارا ليس اليوم او امس انما منذ سنوات طويلة . فليست الخيانه لامانه المسؤولين ان تمتد الايادي بسرقه المال العام او التطاول عليه بحق لكن ما هو اخطر من ذلك كله ان تتحول مؤسسه اثناء الوظيفه الى مجرد مزرعه تدار بطريقه عائليه كعمله عليها اصحاب الحضوه والحضور ، فما دامت الحكومه عازمه على ايقاف اي متلاعب او مستغل لموقع مسؤوليته من خلال تقديم كشف حساب قبل وبعد استلامه لموقع مسؤوليته فإنني اقترح ايضا معرفه عدد اقارب المسؤول في الدائره التي سيقوم بادارتها وعدد المحسوبين عليه مقارنه بعددهم بعد تركه لموقع مسؤوليته ان هناك ممارسات خطيره يلجأ لها الكثيرين تصيب بنتائجها معادله الانتماء والتي نحن احوج ما نكون لها في مثل هذه الايام فالوطن ما كان مزرعه ولن يكون فهو ملك لكل ابنائه وليس لفئه دون اخرى فلنرحم الوطن ولنطرح جانبا كل مساوئنا وممارساتنا المخجله حتى ضاع الوطن او كاد يضيع نتيجة لهذا الفهم القاتل . اناشد كل مسؤول وصل او سيصل الى موقع المسؤوليه ان يضع نصب عينيه مصلحة الوطن وكل ابنائه قبل مصلحته الذاتيه، كما اناشد دولة الرئيس ان تصل عيون الدولة وادواتها لمراقبة مثل هذه الآفات ان وجدت لاجتثالها من جذورها حتى تستمر مسيره الخير ونصل مع قائد المسيره الى كل ما من شأنه تدعيم قدرات بلدنا حتى يظل قادرا وشامخا في وجه المحن والشدائد ، وشكرا .

معالي رئيس المجلس الاستاذ بسام حدادين

السيد بسام حدادين انا اود في نقطه ، تحدث فيها الزميل منصور اللى هى الطلب من الحكومه بتمديد فترة التسجيل لطلبه الضفه ، المسأله الثانيه وهي هامه، اولا : اود ان اثمن الخطوه الجريئه التي اقدمت عليها وزارة العمل ، بوقف التصاريح للعمال الوافدين ، واعتبر ان هذا قرار صائب وبالاتجاه الصحيح لمعالجة مشكله البطاله اتمنى على الوزارة ، ان تعالج قضيه اخرى ملحه وهي قضيه الفصل التعسفي لعدد من العمال ، راجعني بالأمس عمال مصنع الاسمنت الابيض ، وعمال مصنع التعليب وهناك عشرات من العمال ، يرمون بالشارع ، وهذا يعني يؤثر على مستوى معيشتهم ويعقد قضيه البطاله وشكرا .

معالي رئيس المجلس شكرا سيدي ، الدكتور محمد ابو فارس تفضل

السيد محمد ابو فارس اريد ان اتحدث عن نقطتين ، النقطه الاولى عن : الاسعار التي فاجئتنا الحكومه برفعها مفاجأه ، ان تقدم التعليل لذلك واقترح ان يكون هناك تنسيق على الاقل بين الحكومه والمجلس ، على ان يعرض هذا الامر للتداول فيه ، لا ان تفاجئ كما يفاجئ الناس وهذا امرا نعم وقد وعدنا به ، الا انه لم تفي الحكومه بذلك .

الامر الثاني

ان العدو اليهودي يغلق جامعاتنا والمعاهد ، وهذا يعرض ابنائنا للتجهيل ومن هنا اقترح ان ترفع نسبه المقبولين من طلاب الجامعات والمعاهد الى (١٠٪) حتى نعوض بعض ما فقده . وشكرا .

معالي رئيس المجلس الدكتور احمد الكوفحي

السيد احمد الكوفحي بسم الله الرحمن الرحيم

لا بد وان نعيش مع مستوى التحديات التي تواجهنا ، وكلنا يعلم التهديدات اليهودية ومن هنا لا بد من العمل على احياء الجهه الشرقيه ، ولا بد ان تتحمل الحكومه مسؤوليتها للاتصال بالمعنيين ، واقترح ان يرسل المجلس برقيات الى سيادة الرئيس صدام حسين والرئيس حافظ الاسد ، وقبلها جلالة الملك ، من اجل ان تبرز هذه الفكرة الى حيز الوجود ، وانتم تعلمون ان كل بحثنا مع وجود هذا العدو المتربص ، يذهب هدرا ونحن قادرون ولله الحمد ، لا على ان ندافع ، ولكن على ان نسترد كل شبر من ارض فلسطين ، ونطهرها من دنس الاحتلال ، وشكرا

معالي رئيس المجلس الشيخ عبد المنعم ابو زنط

السيد عبد المنعم ابو زنط بسم الله الرحمن الرحيم.

معالي الرئيس - حضرات الاخوة النواب ١٩٩٠/٢/١

اعرض على حضراتكم قضيتين الاولى تربوية والأخرى عقائدية وسياسية.

أما التربوية : فقد كانت النتائج متدنية للفصل الاول ، وبخاصة لمادة التربية الأسلامية فأرجو معالي الأخ وزير التربية والتعليم العالي مزيدا من التوجيه والترشيد لأجهزة التربية والتعليم العالي ، حرصا على حاضر جيلنا القلق ومستقبله المحفوف بالمخاطر حيث ان التدني في الجانب التربوي سيفرز اجيالا تمثل خطرا على اخلاق

الامة وخطرا على تخصصاتها العلمية والفنية والتربوية والانتاجية ومن ثم سينعكس ذلك الخطر على امن المجتمع واستقراره الاجتماعي والامني حيث ستتصاعد فيه انتشار الجريمة.

لأجل ذلك ادعو الاخ الفاضل وزير التربية والتعليم العالي الى دعوة إخوانه النواب لزيارات ميدانية تربوية للمدارس والمعاهد والجامعات كي نسهم في بناء الجيل .

اما القضية العقائدية السياسية :

لقد اقترف الد اعدائنا واعداء الانسانية اليهود جرائم متعددة ضد اسلامنا الحنيف وقرآننا المجيد ونبينا الحبيب صلى الله عليه واله وسلم . حيث حرقوا القرآن الكريم ومسجد بورين- قضاء نابلس اواخر الشهر الماضي. وفي السنة الفائتة حرقوا القرآن الكريم في مدرسة دير بلوط قضاء نابلس جبل النار ثم تجمروا القرآن الكريم في المراحيض .

ومنذ ايام قليلة من هذا الشهر مزق اليهود القرآن الكريم في وادي الهرية من مدينة الخليل وداسوا عليه بنعالهم ورسموا على صفحة نجمة داود كما رسموا على صفحة اخرى علم اسرائيل . ولم يكتفوا بهذه الجرائم الخسيسة بل كتبوا على المصحف الشريف الذي مزقوه بأن النبي محمدا بغي تمارس معه فحشاء اللواط والعياذ بالله .وسبق لهؤلاء اخوة القردة والخنازير ان قذفوا السيدة مريم العذراء عليها السلام بأنها بغي ، كما قذفوا النبي عيسى بن مريم عليه السلام بأنه ابن زنا والعياذ بالله لأجل ذلك : اطالب على جناح السرعة بما يلي :

١- اهيب بالمجلس الكريم بتأليف وفد من الأخوة الاعضاء ليجوب الدول التي تقف مع اسرائيل حتى نعرض حقيقة هذا العدو الخبيث والكيان السرطاني .

٢- نرفع الى مقام جلالة الملك التماسا بتوجيه دعوة لعقد مؤتمر اسلامي ويحضر ذلك المؤتمر مندوبون عن الجاليات العربية والاسلامية في دول العالم كي يسهموا في فضح مخططات اسرائيل العدوانية .

٣- اصدار بيان باسم مجلس النواب لستنكر فيه جرائم دولة اسرائيل المزعومة .

٤- ان تعميم وزارة الاوقاف خطباء الجمعة والوعاظ ضد جرائم اليهود ومكرهم ضد الاسلام والقرآن وسادتنا الانبياء والمرسلين عليهم الصلاة والسلام .

٥- نبارك عملية الباص الجريئة الشجاعة على خط القاهرة الاسماعيلية حيث كانت الرد الأول على جرائم اسرائيل المزعومة وقذيفة الحق الأول للثأر والذود عن عرض النبي صلى الله عليه وآله وسلم حيث نفدي غبار نعليه بدمائنا وارواحنا .

٦- وفي الختام ندين كل من تعاطف مع اسرائيل في عملية الباص خاصة وتناسوا الالاف الذين يقتلون ويجرحون ويعتقلون ويبعدون وتنسف بيوتهم . تناسى اولئك المتعاطفون مع اسرائيل الاف النساء الاتي اجهضن في ارض الانتفاضة المباركة .اجل تعاطفوا مع الاعداء ونسوا الاصدقاء والاقارب ، حتى خشينا انهم سيطالبون العلماء وائمة المساجد بين المحيط والخليج بأداء صلاة الغائب والتعازي على ارواح قتلى اليهود في الباص . والسلام عليكم .

معالي رئيس المجلس

السيد احمد عويدي العبادي

الدكتور احمد عويدي العبادي

بسم الله الرحمن الرحيم ،

لا اريد الاطالة فقط ، قضية الاسعار التي ارتفعت في الاسبوع الماضي نذكر الحكومة الموقرة في انها وعدت نواب المجلس الكريم ، بأنها لن ترفع اية اسعار مستقبلا الا بعد عرضه على مجلس النواب ، او عرضها على مجلس النواب والاتفاق على ذلك .

ونخشى ايضا من موجة اخرى من ارتفاع الاسعار .

النقطة الثانية :

هي قضية التوجيهي ، حقيقة فجعت كثير من القرى وكثير من التجمعات السكانية والمدارس ، بأنه لم ينجح منها لا طالبا ولا طالبة ، وان اثني على رأي الزملاء الذي يقول ، بضرورة اعادة تصحيح عينات محددة ، لنرى اين يكمن الخطر ولا شك ان نظام التعليم برمته ، سواء كان في الجامعات او المدارس بحاجة الى اعادة نظر واعادة دراسة .

النقطة الثالثة :

هي التأمين الصحي لكبار السن ، الذين لا يشملهم اي نوع من التأمين ، سواء كان تأمين مدني او عسكري ، وهم عندما يعانون من المرض اما ان يعانوا ، واما ان يذهبوا ويدفعوا كل ما لديهم من اجل الطبيب .

النقطة الرابعة :

تقاعد العسكريين ، الحقيقة هنالك عدم تناسب بين تقاعد العسكريين السابق وبين الظروف الحالية ، وباعتقادي ان هذا الامر بحاجة الى دراسة ، واذا تعذر تنفيذه هذا العام ، وليكن في العام القادم .

الشيء الاخر :

هنالك عديد من الاساتذة في الجامعات والفنيين والموظفين والخبراء ، والذين يتقاضون رواتب عالية جدا في الجامعات وفي اماكن اخرى ، وهنالك كثير من الاردنيين الذين لا يجدون عمل ، ويحملون نفس الاختصاص ونفس الشهادات ، فحبذا نعني نطلب الى الحكومة الموقرة ومعالي وزير التعليم العالي ، انهاء عمل مثل هؤلاء لوجود الاردنيين الذين يستطيعون ان يحلوا مكانهم .

الامة وخطرا على تخصصاتها العلمية والفنية والتربوية والانتاجية ومن ثم سينعكس ذلك الخطر على امن المجتمع واستقراره الاجتماعي والامني حيث ستتصاعد فيه انتشار الجريمة.

لأجل ذلك ادعو الاخ الفاضل وزير التربية والتعليم العالي الى دعوة إخوانه النواب لزيارات ميدانية تربوية للمدارس والمعاهد والجامعات كي نسهم في بناء الجيل .

اما القضية العقائدية السياسية :

لقد اقترف الد اعدائنا واعداء الانسانية اليهود جرائم متعددة ضد اسلامنا الحنيف وقرآننا المجيد ونبينا الحبيب صلى الله عليه واله وسلم . حيث حرقوا القرآن الكريم ومسجد بورين- قضاء نابلس اواخر الشهر الماضي . وفي السنة الفائتة حرقوا القرآن الكريم في مدرسة دير بلوط قضاء نابلس جبل النار ثم تجمروا القرآن الكريم في المراحيض .

ومنذ ايام قليلة من هذا الشهر مزق اليهود القرآن الكريم في وادي الهرية من مدينة الخليل وداسوا عليه بنعالهم ورسموا على صفحة نجمة داود كما رسموا على صفحة اخرى علم اسرائيل . ولم يكتفوا بهذه الجرائم الخسيسة بل كتبوا على المصحف الشريف الذي مزقوه بأن النبي محمدا بغي تمارس معه فحشاء اللواط والعياذ بالله .وسبق لهؤلاء اخوة القردة والخنازير ان تذفوا السيدة مريم العذراء عليها السلام بأنها بغي ، كما قذفوا النبي عيسى بن مريم عليه السلام بأنه ابن زنا والعياذ بالله لأجل ذلك : اطالب على جناح السرعة بما يلي :

١- اهيب بالمجلس الكريم بتأليف وفد من الأخوة الاعضاء ليجوب الدول التي تقف مع اسرائيل حتى نعرض حقيقة هذا العدو الخبيث والكيان السرطاني .

٢- نرفع الى مقام جلالة الملك التماسا بتوجيه دعوة لعقد مؤتمر اسلامي ويحضر ذلك المؤتمر مندوبون عن الجاليات العربية والاسلامية في دول العالم كي يسهموا في فضح مخططات اسرائيل العدوانية .

٣- اصدار بيان باسم مجلس النواب نستنكر فيه جرائم دولة اسرائيل المزعومة .

٤- ان تعبئ وزارة الاوقاف خطباء الجمعة والوعاظ ضد جرائم اليهود ومكرهم ضد الاسلام والقرآن وسادتنا الانبياء والمرسلين عليهم الصلاة والسلام .

٥- نبارك عملية الباص الجريئة الشجاعة على خط القاهرة الاسماعيلية حيث كانت الرد الأول على جرائم اسرائيل المزعومة وقذيفة الحق الأول للثأر والذود عن عرض النبي صلى الله عليه وآله وسلم حيث نفدي غبار نعليه بدمائنا وارواحنا .

٦- وفي الختام ندين كل من تعاطف مع اسرائيل في عملية الباص خاصة وتناسوا الالاف الذين يقتلون ويجرحون ويعتقلون ويبعدون وتنسف بيوتهم . تناسى اولئك المتعاطفون مع اسرائيل الاف النساء الآتي اجهضن في ارض الانتفاضة المباركة .اجل تعاطفوا مع الاعداء ونسوا الاصدقاء والاقارب ، حتى خشينا انهم سيطالبون العلماء وائمة المساجد بين المحيط والخليج بأداء صلاة الغائب والتعازي على ارواح قتلى اليهود في [illegible] والسلام عليكم .

معالي رئيس المجلس

السيد احمد عويدي العبادي

الدكتور احمد عويدي العبادي

بسم الله الرحمن الرحيم ،

لا اريد الاطالة فقط ، قضية الاسعار التي ارتفعت في الاسبوع الماضي نذكر الحكومة الموقرة في انها وعدت نواب المجلس الكريم ، بأنها لن ترفع اية اسعار مستقبلا الا بعد عرضه على مجلس النواب ، او عرضها على مجلس النواب والاتفاق على ذلك .

ونخشى ايضا من موجة اخرى من ارتفاع الاسعار .

النقطة الثانية :

هي قضية التوجيهي ، حقيقة فجعت كثير من القرى وكثير من التجمعات السكانية والمدارس ، بأنه لم ينجح منها لا طالبا ولا طالبة ، وان اثني على رأي الزملاء الذي يقول ، بضرورة اعادة تصحيح عينات محددة ، لنرى اين يكمن الخطر ولا شك ان نظام التعليم برمته ، سواء كان في الجامعات او المدارس بحاجة الى اعادة نظر واعادة دراسة .

النقطة الثالثة :

هي التأمين الصحي لكبار السن ، الذين لا يشملهم اي نوع من التأمين ، سواء كان تأمين مدني او عسكري ، وهم عندما يعانون من المرض اما ان يعانوا ، واما ان يذهبوا ويدفعوا كل ما لديهم من اجل الطبيب .

النقطة الرابعة :

تقاعد العسكريين ، الحقيقة هنالك عدم تناسب بين تقاعد العسكريين السابق وبين الظروف الحالية ، وباعتقادي ان هذا الامر بحاجة الى دراسة ، واذا تعذر تنفيذه هذا العام ، وليكن في العام القادم .

الشيء الاخر :

هنالك عديد من الاساتذة في الجامعات والفنيين والموظفين والخبراء ، والذين يتقاضون رواتب عالية جدا في الجامعات وفي اماكن اخرى ، وهنالك كثير من الاردنيين الذين لا يجدون عمل ، ويحملون نفس الاختصاص ونفس الشهادات ، فحبذا نحني نطلب الى الحكومة الموقرة ومعالي وزير التعليم العالي ، انهاء عمل مثل هؤلاء لوجود الاردنيين الذين يستطيعون ان يحلوا مكانهم .

واخر نقطتين : الحقيقة انا ارى ضرورة البعث او ارسال برقية تعزية لخادم الحرمين الشريفين ، بمقتل الدبلوماسيين ، وايضا برقية شكر اخرى للقيادة التركية، التي افرجت عن مياه الفرات ، وهذا ساعد كلا من سوريا والعراق ، على ان لا تكونا عطشا . وشكرا

معالي رئيس المجلس شكرا ، الشيخ محمد العلاونة

السيد محمد العلاونة بسم الله الرحمن الرحيم ،

وتثنية لما ذكره الزملاء ، واعتقد انه امر يستحق البحث ، والمعالجة السريعة . هناك تظلمات كثيرة من طلاب الثانوية العامة واوليائهم بخصوص نتيجة الثانوية العامة للفصل الأول الذي جرى مؤخرا .

وكل هذه التظلمات تجمع على ان هناك خطأ في امر ما يتعلق بالنتائج الأمر الذي احدث ردود فعل شديدة عند الطلاب وآوليائهم حتى ان كثيرا منهم اصيب بصدمات نفسية ادت الى انقطاع بعض الطلاب عن الدراسة وكثير منهم يعربون عن الاستياء الى حد عدم القدرة على الاستيعاب والتفاعل مع الدرس . والخطورة في الموضوع ان رئيس قسم الامتحانات في وزارة التربية قد اغلق الباب امام كل من يريد الاستيضاح بإصداره بيان في الصحف يمنع فيه مراجعة الوزارة بهذا الخصوص لذا فإني اطلب من وزير التربية تصويب هذا الوضع وتمكين الطلاب المعترضين من مراجعة الوزارة والاطلاع على نتائجهم ، ولو من خلال فرض رسوم معينة لجدية طلب الاستيضاح وبهذا نرفع هذه المظلمة عن طلابنا وتطمئن بذلك نفوسهم ونفوس ذويهم . وشكرا .

معالي رئيس المجلس شكرا يا سيدي ،

الاستاذ يوسف العظم

السيد يوسف العظم بسم الله الرحمن الرحيم

١- يشكل العمال في بلدنا جزءا رئيسا من العمود الفقري لاقتصادنا ولا بد ان تكون الحركة العمالية في بلدنا حركة بناء وعطاء ينسجم مع الدور الهام الذي يرجوه الشعب على يديها ، الا ان متسللين في بعض النقابات وصلوا الى مراكز قيادية عاثت في النقابات فسادا واشاعت روح الانتهازية والنفعية والتسلط المقيت على الحركة العمالية ، الامر الذي يقتضي تشكيل لجنة عمالية في مجلس النواب ، مهمتها دراسة

اوضاع العمالة واوضاع نقاباتهم لتصحيح المسيرة ووضعها في المسار الصحيح لتحقيق النفع للوطن وانصاف العمال واقامة تعاون بناء بينهم وبين اصحاب العمل ، بعيدا عن التسلط الرسمي والاستغلال البشع ومزايدات الغوغائية اللادستورية على حد سواء واولى خطوات هذا الاصلاح رفض تعيين الهيئات الادارية للنقابات بالتزكية وضرورة اللجوء الى الانتخابات الحرة النزيهة التي غابت عن معظم النقابات منذ سنين طويلة .

وبهذه المناسبة سعد قطاع كبير من ابناء الوطن للقرارات التي اتخذتها وزارة العمل باجراء انتخابات في بعض النقابات التي مضى على هيئاتها الادارية اكثر من (خمسة وثلاثين عاما) وهي مستمرة في موضع القيادة القرار دون انتخابات حرة بل بتعيين انتهازي متسلط .

٢- بعيدا عن العاطفة والارتجال ....

بالرغم من موقفنا الذي طالبنا به عبره بافساح المجال للعامل الاردني ، والتعامل مع العمال والوافدين وفق حاجتنا ولكن هذا يحتاج الى دراسة متأنية قبل اتخاذ القرارات العاجلة في وزارة العمل بحيث يبقى على رأس عمله كل عامل وافد مرخص من الصعب ان يحل محله عمالة محلية لأن اصحاب العمل يتضررون في حالة تطبيق هذا القرار تطبيقا عاجلا مرتجلا .

ارجو اعادة النظر في قرار وزارة العمل في هذا المجال وتطبيق ما هو ممكن بدقة وتجنب الاضرار المتوقعة على كثير من اصحاب العمل من المواطنين كالأفران وتوزيع الغاز ومعمل الطوب وغيرها وفق تفهم واع ومواءمة بين المحافظة على حقوق العامل المحلي وصاحب العمل . وشكرا

معالي رئيس المجلس الدكتور عبدالله النسور

السيد عبدالله النسور شكرا معالي الرئيس ،

ثلاث نقاط سريعة ،

النقطة الاولى :

قرأت في صحف اجنبية ، ان ثمة مخالفات ضخمة ، وقعت في بعض شركات التأمين عن طريق تزوير بوالص تأمين شكلية ، الامر الذي دعى الى الذي ادى الى استنزاف نحوى (سبعة وعشرين) مليون دينار ، البيانات التي نشرت في الخارج ليست كافية وليست اكثر مما ذكرت ، ولكن لعلى لدى الحكومة بيانا في هذا الموضوع .

النقطة الثانية سيدي الرئيس ،

منذ حوالي (شهرين) منع رعاة الماشية في منطقة الغور ، من شماله الى جنوبه ، من الاقتراب من منطقة الحجاب ، وهي مناطق راعية

خصبة ، ولا ارى سببا لمنع الروعاة بسبب دواعي امنية ، علما بأن هؤلاء الناس ، مستقرون هناك منذ فترات طويلة .

النقطة الثالثة سيدي الرئيس

منع صيادي الاسماك وعددهم ، وهم جماعة مرخصون ، ومرخصون من وزارة الداخلية ومرخصون من الجهات الامنية منذ نحو (اربعين) عاما ، منعوا مؤخرا من الاقتراب من الشريعة ، وصيد الاسماك هناك ، الامر الذي عطل مصالحهم وحرم السوق من كميات ضخمة من السمك ، ولا ارى سببا امنيا يحول ، ما دام هؤلاء الناس هم انفسهم ، ولا يوجد طارئون عن المنطقة ، وأمل من الوزارة ان تتصل بالجهات العسكرية المختصة ، وخاصة الفرقة (الرابعة) لاستصدار قرار سريع لأن مصالحهم معطلة ولا تنتظر اي تأجيل اخر . وشكرا .

معالي رئيس المجلس

شكرا ، الدكتور فوزي الطعيمة

السيد فوزي الطعيمة

شكرا معالي الرئيس ، فيما يتعلق بقرار وزارة العمل الاخير

نحن نثمن خطوة الحكومة بايقاف التصاريح للعمالة الوافدة كخطوة اولى نحو معالجة مشكلة البطالة ونحو تعزيز احتياطي المملكة من العملة الصعبة حيث اننا بهذه الخطوة سنوفر على الاردن عشرات الملايين من الدولارات .

وفي نفس الوقت فانني من خلال هذا المنبر اناشد ابناء وطننا بالتوجه لسد الهوة التي ستنجم عن هذا القرار ، والتضحية من اجل الحصول على فرصة عمل ولو كانت في مناطق نائية عن اماكن السكن .

لكنني اريد ان اوجه الانظار الى قطاعا اساسيا وهام ، في بلدنا الا وهو القطاع الزراعي ، فمن خلال التجوال في منطقة الاغوار ، ومن خلال الوفود التي جاءت لتعبر عن وجهة نظرها بهذا القرار فأنني ارى بأن هذا القرار يمكن ان يؤثر على هذا القطاع في حالة عزوف ، كما انني اخص بالذكر القطاع الزراعي الذي قد يتأثر في حالة عزوف عمالتنا الاردنية عن العمل في هذا المجال . لذا فأنني اتمنى ان يتم تقييم هذا القرار واثره على القطاع الزراعي بعد فترة زمنية لا تزيد عن شهرين حيث اذا ما تبين أن هناك نقصا في العمالة في هذا القطاع ان يعاد النظر في هذه

الخطوة على ان تحكم ضمن اسس ومعايير توفق بين مصلحة المزارع والوطن .

وفي هذه المناسبة ، فانني اطالب بالنظر في وضع الخبرات الاجنبية وغير الاردنية التي تتقاضى رواتب باهضة واستخدام الكفاءات الاردنية مكانها

كما اود معالي الرئيس ، اذا سمحتم ، ان اشير الى برقية وردت الى هذا المجلس ولا اعرف ما الاجراءات التي اتخذت بشأنها من قبل الامانة العامة لهذا المجلس ، برقية من مجموعة من المزارعين في منطقة الاغوار الوسطى ، حول اثر موجة الصقيع الاخيرة ، التي اتلفت نسبة كبيرة من مزارعهم ، والتي تذكرنا الحقيقة في فكرة انشاء صندوق للتأمين ضد الكوارث ، التي ينتظرها المزارعون وينتظرها المعالجة مثل هذه القضايا .

وشكرا

معالي رئيس المجلس

الاستاذ نايف الحديد

السيد نايف الحديد

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي الرئيس ،

قضية اللحم في هذا البلد ، الاسعار متفاوتة بين جبل واخر ، نرجو من معالي وزير التموين ، ان يتخذ الاجراءات الضرورية لوضع حدا لهذه الاسعار المتفاوتة لأن الفقراء لا يمكن ان يتقدموا للشراء كيلو اللحمة ما بين (ثلاثة دنانير وعشرين قرش) الى (اربعة) دنانير ، هذا شيء مجحف ، اضف الى ذلك انني نبهت سابقا بأن بعض مربين الأغنام ، واللحميين يذبحون الذبائح خارج المسالخ ويطرحونها في الاسواق ، ويذبحون الأن الحملان التي تزن (سبعة عشرة) كيلو غرام من اللحمة ، وهذه خسارة كبيرة على الوطن ، هذا من ناحية .

اما في مجال السياسة الخارجية ، فأنني مع الاخوة الذين تكلموا عن جرائم الاغتيال البشعة التي اودت بحياة ابناء المملكة العربية السعودية في تايلندا وتستحق منا السعودية التي تقف معنا دائما وفي كل مجال ، ان نقف معها دائما هذا من ناحية ..

اما الناحية الثانية فان الدول الافريقية جميعها ، دائما وابدا تقف مع العرب ، في قضيتهم العادلة ، قضية فلسطين ،

١- ان وقوفنا مع منظمة المؤتمر الوطني الافريقي وعلى رأسها المناضل نلسون مانديلا تستحق هي والشعوب الافريقية كافة منا التأييد والمباركة بعد ان توصلت الى الأعتراف بجهادها المرير ضد العنصرية البيضاء المؤيدة للصهيونية والتي هي عبارة عن حقل تجارب للصواريخ ، صواريخ اسرائيل .

النقطة الثالثة

٢- استنكار موقف الرئيس الاميركي الغير عادل والذي يحث روسيا على الأسراع بتهجير اليهود الى فلسطين ، وبنفس الوقت يعد هذا الكلام وهذا الحديث انتهاك لحقوق الانسان .

٣- استنكار موقف وزير الدفاع الأميركي ريتشارد دشيني الذي اعلن فيه تغير سير الأستراتيجية الأميركية في الشرق الأوسط بعد ان حدث ما حدث من المتغيرات الدولية في الدول الأوروبية الشرقية ، وذلك كما يدعي هو من اجل حماية المملكة العربية السعودية ودول الخليج المعتدلة من الاعتداءات المتوقعة من دول مجاورة معينة ان هذه التصاريح وهذه الكلمات وهذه الاشياء التي نسمعها ، هي عبارة بث جذور الفرقة وبث الخلاف بين الدول العربية .

فأرجو من الأخوة الزملاء تأييدنا في هذا الموقف .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

معالي رئيس المجلس
السيد احمد الكفاوين

السيد احمد الكفاوين
بسم الله الرحمن الرحيم

هناك قضية هامة ، وهي قضية فصل العمال من اسمنت الجنوب ، وخاصة مصنع الاسمنت الابيض ، حيث زاد عدد العمال المفصولين عن (عشرين) عاملا بحجة توقف المصنع ، وهذه السياسة الخاصة بعمال الاسمنت في منطقة الجنوب مصنع الاسمنت الابيض ، وهذا يخالف كل ما يجري مع العمال في باقي مصانع الاسمنت ، اذ ان عامل مصنع الاسمنت يجب ان يتطور ليكون عاملا ماهرا ولكن بهذه الطريقة لا يمكن ايجاد مثل هذه الكفاءات ، وقد ذكر لي ذلك المهندس فؤاد الخلفات ، حيث انه قريب في سكنه من مصنع الاسمنت .

ثم اثني على موضوع الاسعار ، الذي اثقل كاهل المواطنين ، الاسعار ترتفع بسرعة ، وهناك مواد غيرمواد تموينية، ارتفعت الى (عشرة) اضعاف منها قطع غيار السيارات ، والناس كلهم يلمسون ذلك ، ويئن من ذلك البدوي في باديته ، حيث ان ابنه ينتقل بالباصات ، واجرة النقل قد تزداد يوما بعد يوم ،

وقد اخذنا وعدا من دولة الرئيس بأن لا يرتفع سعر اي مادة ، الا بعد ان يتشاور مع المجلس ، ولكننا نفاجئ مع المواطنين ايضا بارتفاع الاسعار ، واذكر الاخوان الذين دعوا الى تسديد القروض ، التي تثقل كاهل المملكة من جيوب الناس ،ومن حلي النساء ومشاكل ذلك .

بأننا لا بد ان نحقق اولا ، في اسباب هذه المديونية ، قبل ان ندفع فواتير الطعام الذي اكله غيرنا ، المشاريع الباهضة ، مشاريع الضغط العالي المتوازية (٤١٣٢) متوازية ، مشاريع البث التلفزيوني العبثي ، مباراة كرة القدم مخصص لها (١٥٠,٠٠٠) الف دينار ، العالمية لنقلها الى الاردن ، ثم بعد ذلك الحدائق العامة والساحات والمتنزهات ، مهرجان جرش ونفقاته ، وقروض مشاريع الصفر الدولي في بعض المناطق ، يدفعها المواطن البسيط . وشكرا

معالي رئيس المجلس
شكرا يا سيدي الاستاذ جمال حداد ثم الاستاذ حسين مجلي اخر المتكلمين .

السيد جمال حداد
شكرا معالي الرئيس

الحقيقة نثمن لوزارة العمل القوانين التي قامت فيها في الأونة الاخيرة ، الا انه برضه بنفس الوقت نتأمل انها تعطي فرصة لاصحاب العمل انهم يهيئوا انفسهم ، فمدة شهر لا تفي بالحاجة من ناحية .

الناحية الثانية ، نرجوا ان يكون في تنسيق بين وزارة العمل ووزارة الداخلية ، حيث ان عمال الانشاءات المقصودة ، العمال الفنين في بلدنا الان ما بيقدروا ياكلوا خبز ، ليش لأن العمال الوافدة اصبحت هي تشتري مواد تدخل في الانشاءات ، وصارت هي متعهدة في البلد ، هي اصبحت تشتري الخشب هي الكهربجي هي الموسرجي هي البليط ، وبالتالي اصبحت المفاوضات مباشرة مع هذه العمالة لتنفيذ كثير من المشاريع.

نتأمل من وزارة العمل ووزارة الداخلية اول ما تتخذ في هذا القطاع بشكل حازم ، كما انه ما تكون قوانينها على غرار السنين الماضية حيث كانت انية ، كانت تطلع قوانين لفترة (شهر ، شهرين) بعدين تذوب الامور ، صاروا بالتالي هؤلاء المهنيين يلجؤا الى اصحاب المزارع ، ويحصلوا على عشرات التصاريح عن طريق اصحاب المزارع ، وبالتالي يشتغلوا كعامل مهنيين.

نأمل من وزارة العمل ووزارة الداخلية ، اتخاذ الاجراءات السريعة مع اعطاء اصحاب العمل فترة مناسبة ، وبعد ان يثبتوا بأنهم اعلنوا عن عمال مهنيين ليتقدموا مكان العمل الاجانب في البلد ، بعد تحقيق هذا ما بيتخذوا اجراءات مناسبة بحق العمالةالوافدة فهو حق اما ان نفصلهم قبل ان نجد بديلا ، هذا بيوقف عجلة العمل .

معالي رئيس المجلس: شكرا ، الاستاذ حسين مجلي

السيد حسين مجلي: في هذه المرحلة وفي هذه الايام بالذات ، ارى ان هناك امرين عاجليين وملحيين .

تفرض طبيعة المرحلة اخذ موقف منهما ، وتحدث عدد من الزملاء ، حول هذين الموضوعين.

الموضوع الاول : يتعلق بما اسميه ، حماية حق البقاء لشعبنا الواحد ، في الشرق العربي المواجه لاسرائيل ، وكأمرا عاجلا اقترح اصدار نداء من هذا المجلس الكريم ، يوجه لقادة الدول الثلاث ، الاردن ، وسوريا ، العراق لدعوتهم للعمل للألتحام كقادة ، للألتحام ارضا وشعبا كشعب واحد في مواجهة العدو الواحد اسرائيل ، وان يكون لهم موقف قومي واحد في مواجهة اسرائيل لا مواقف اقليمية متصارعة .

الأمر الثاني : طرقه الزملاء وهو موضوع الغلاء وعلى الأخص موضوع رفع اسعار الشاي الذي يعتبر لحم الفقراء وقوت الفقراء الاساسي ، ويجب حماية المواطن والفقراء على الأخص من تفاقم غول الاسعار ، الذي يهدد حياة المواطن باستمرار وكل يوم .   وشكرا.

معالي رئيس المجلس: شكرا، الدكتور محمد الحاج

السيد محمد الحاج: شكرا معالي الرئيس

محضر الجلسة الرابعة عشرة من الدورة العادية الاولى المنعقدة يوم السبت ١٠/٢/١٩٩٠ ميلادية.

بسم الله الرحمن الرحيم

لقد توقفت الحكومة عن استيراد اللحوم الطازجة البلغارية او غيرها ، وصار على المواطن ان يشتري اللحم البلدي بأربعة دنانير على الأقل لكيلو اللحم . او ان يشتري اللحم المجمد الذي لا يستسيغه المواطن لأنه لا يعرف كيف ولا متى ذبح .

وقد تناهى الى اسماعنا استعداد تجار القطاع الخاص باستيراد الأغنام الحية وبيع لحومها بسعر (١٦٠ قرشا) للكيلو . اذا رفعت الجمارك مبلغ الثمانية دنانير التي فرضتها على كل رأس غنم .

بل وسمعت ان المتعهد السابق الذي كان يزود وزارة التموين باللحوم البلغارية ابدى استعداده لبيع لحوم الاغنام المستوردة بسعر ربحه اذا رفعت الجمارك رسومها عن الاغنام الحية وبنفس السعر السابق .

ارجو ان تستجيب الحكومة الى هذه العروض ، مع مراعاة ازمة اللحوم التي تحدث دائما في شهر رمضان المبارك .   وشكرا.

معالي رئيس المجلس: شو نقطة النظام ؟

تفضل الاستاذ سليم الزعبي

السيد سليم الزعبي: المادة (١٠٥) في الجلسة الصباحية تكلمنا عن تخصيص جلسة لمناقشة ما ورد في طلب المناقشة ، اللي هو تصريحات شامير وهجرة اليهود ، المادة (٢٠٥) بتقول يجب على المجلس ان يحدد خلال (عشرة) ايام جلسة لمناقشة هذا الموضوع ، ويجب ان نحدد ذلك اليوم ، هكذا تقول مادة (١٠٥) من النظام .

معالي رئيس المجلس: نطيت عن شغلة ، المادة (١٠٥) بتقول ، يقدم الطلب كتابا الى الرئيس.

السيد سليم الزعبي: قدم معالي الرئيس ،

اللذي يعرضه على المجلس في اول جلسة لتحديد موعد هذه ، سأخبركم انا بعد الاتفاق معكم ،

السيد سليم الزعبي: معالي الرئيس كمل لي المادة رجاء .

معالي رئيس المجلس: نعم

السيد سليم الزعبي: المادة لو كملناها بتقول :

ويحدد المجلس ، المجلس اللذي يحدد ، ويحدد المجلس ميعادا لذلك ،

بحيث لا يتجاوز (عشرة ايام) الا اذا رأى اعتبار الموضوع غير صحيح المناقشة ، فقد يقرر استبعاده .

احنا المجلس بإجماع نقرر فيه كتابة

معالي رئيس المجلس هي جاءت كتابةً ؟

السيد سليم الزعبي نعم

معالي رئيس المجلس اين ؟

السيد سليم الزعبي قدم الاقتراح ، قدم معالي الرئيس في الجلسة الصباحية

معالي رئيس المجلس اللي قلنا بنأجله بعدين

السيد سليم الزعبي في الجلسة الصباحية مع جدول الاعمال ، طلب مناقشة معالي الرئيس .

معالي رئيس المجلس طيب

السيد سليم الزعبي ثانيا معالي الرئيس

اريد ان اثني على النداء الذي اقترحه الاستاذ حسين مجلي ، بتوجيه نداء لقادة الدول العربية الثلاث الاردن والعراق وسوريا .

معالي رئيس المجلس تفضل اخي

السيد عبد العزيز جبر بسم الله الرحمن الرحيم

يتم بعد حين واخر ، زيارات يقوم بها المسؤولون في المملكة الاردنية الهاشمية الى مسؤولين في اقطار عربية اخرى وبالعكس ، وتشير وسائل الاعلام الى مثل هذه الزيارات اشارات يفهم منها الكلام العام ، وبحث القضايا العامة التي تهم البلدين ، ولا نعلم عن حقيقة الامر شيء .

نرجو ان يتاح للمجلس الاطلاع على ما يدور في مثل هذه الزيارات من محادثات ، ولو بعقد جلسات سرية اذا لزم الامر ، وذلك لما يتوقع من احداث خطيرة ، قد تتعرض لها المنطقة ، فلا يجوز المرور عنها دون المشاركة في معالجتها بما يدفع الضرر عن امتنا ويحقق لها النفع .وشكرا

معالي رئيس المجلس شكرا يا سيدي الموضوع اللي موضوع المناقشة ، احنا الحقيقة جرت العادة ان نشوف وقت الحكومة ، فاذا سمح لي المجلس الكريم ، اذا كان موافق على مبدأ المناقشة خلال (عشرة) ايام ، ان نعلمهم عن ذلك الموعد بعد التشاور مع الحكومة .

خلال (عشرة) ايام ماشي ، موافق المجلس الكريم ؟

الجميع موافقون

معالي رئيس المجلس دقيقة بالله يا اخوان ، ما رفعت الجلسة ،

معالي وزير التربية والتعليم بده يرد على بعض الشغلات المستعجلة اللي اثيرت ، ماذا يا استاذ حسين ؟

السيد حسين مجلي واطلب توجيه نداء للدول الثلاث للألتحام واخذ سياسة قومية واحدة ، بدلا من سياسات اقليمية متصارعة .

معالي رئيس المجلس بعد ما يرد زميلنا الدكتور ، بعديها سأطرح البرقية .

تفضل معالي الوزير .

معالي وزير التربية والتعليم والتعليم العالي بسم الله الرحمن الروحيم

شكرا معالي الرئيس ، على اعطائي الفرصة ، ليس رد وانما اعطاء الفضل لاصحابه .

امتحان شهادة الدراسة الثانوية العامة ، يتمتع بمؤسسية دقيقة ، بنيت على مدى سنين طويلة ، وبيننا هنا من المربين ومن اصحاب الفضل في ذلك عدد من الزملاء النواب المحترمين ، ولكن للحفاظ على مصداقية هذا الامتحان وبعدما اثير بعض النقاش حوله ، وربما تكون قد وردت بعض الشكوك حول هذا الامتحان ،

ارى لزاما علي ، ان اذكره ولو بشكل موجز ، الدقة التامة التي يدار بها هذا الامتحان ، واضعوا الاسئلة يختارون من خيرة الكفاءات ، في وزارة التربية والتعليم ، عملية تدقيق وتصحيح الاسئلة ، تمر بمراحل عديدة ، ليس على قضية المعاينة بلغة الاحصائيين ، وانما على طريق الشمول وتكرار التصحيح ، ان صحح السؤال من مصححا اولا ثم يصحح من مصححا ثاني ، وتدون علامة السؤال على ورقة الاجابة ، وبعد ان تصحح الاسئلة جميعها في الورقة الواحدة تشكل لجنة خاصة ، لتدقق في دفتر الأجابة كاملا ، فتمر عليه صفحة صفحة ، حتى لا يكون هنالك مجال ان ترك جزء من اجابة ، في ركنا ما ، حتى بعض الاحيان الاشياء التي يشطبها الطالب ، تمر عليها اللجنة الخاصة ، ثم تدقق هذه اللجنة الخاصة ، العلامات الفرعية ضمن السؤال ، ان كانت قد جمعت كلها ودون مجموعها الصحيح على غلاف دفتر الأجابة .

بعد ذلك تجمع علامات الاسئلة ثلاث مرات ، مرة اولى ومرة ثانية ومرة ثالثة ، ثلاث مرات تجمع علامات الاسئلة المختلفة ليخرج المجموع النهائي، توضع اوراق الأجابة بعد ذلك كل (١٥٠) دفتر في صندوق يعطي رقم ، تفرغ على كشفا محدد (١٥٠) دفتر بعلامات كل سؤال مستقل ، ثم يجمع ذلك الكشف ثلاث مرات ، مرة اولى ومرة ثانية ومرة ثالثة ، هنالك (ست) عمليات جمع للعلامات ، وعندما تدخل في الحاسوب في الوزارة بعد ان ترد ، تدخل اولا العلامات من الكشف ، علامات السؤال ، السؤال الاول الثاني الثالث السابع ، وتجمع ايضا مرة ثانية ، ثم تدخل بطريقة يدوية من الدفاتر نفسها اي تدخل اولا من الكشف الذي يحوي (١٥٠) دفتر ، ثم يستخرج دفترا دفتر وايضا تدخل مرة ثانية ، وتدقق ايضا المجاميع لهذه الاوراق .

هذه عمليات متكررة من التدقيق ، بحيث ان الوزارة على مدى السنوات، تتأكد من انه لا يوجد هنالك خطئا .

في السنوات الماضية ربما حتى في العام الماضي ، معالي الاستاذ ذوقان الهنداوي ، يذكر انه هنالك حالة لطالب ، تقدم وقال ان علاماته ، علاماته متدنية جدا (٢٧٫٤٪) وانه هذا غير معقول ، لأن هذا الطالب من الطلبة المتميزين في المدرسة .

في مثل هذه الحالات الصارخة ، الوزارة تستخرج الدفاتر والاوراق ، وتدقق مرة ثانية ، طبعا الوزارة منها طوعا قامت بذلك ، واعلم الطالب ولكن الطالب قال هذا غير معقول ، اوتي بالطالب والمسؤولين في مديرية التربية وولي امره ، ودققت الاوراق مباشرة امام الطالب ، ادعى الطالب ان الاوراق هي ليست بخط يده ، هذه ليست اوراق اجابة ، طلبت اوراق الطالب ، بمذكراته التي يكتبها من المعلمين في المدرسة ، ودققت الخط ، فقيل بأن هذه ليست اوراقه وارسلت الى الأمن العام ، الى المختبر الجنائي، وجاء تقرير يقول بأن الخط مطابق ومتفق معه اتفاقا كاملا .

المؤسسية الموجودة في امتحان شهادة الدراسة الثانوية العامة ، التي نحن جميعا من مخرجاتها ، لا ادري اذا كان احد منا ، اكبر سنا من انه لم يمر في هذه المؤسسية ، بنيت على مدى سنين طويلة ، بتدقيقا وتدقيقا

متكرر التشكيك في ذلك فيه ضرر ، ليس ضرر داخلي ولكن ايضا ضرر على طلبتنا في الخارج المعاينة التي طلبها سعادة النائب فارس النابلسي ممكنة ، وسنقوم بهذه المعاينة ، على الرغم من انه لا حاجة لمعاينة ، لأننا كما قلت نكرر النظر في الاوراق جميعها .

لذلك يا اخواني ، عندما نتكلم عن هذا الامتحان ، والمؤسسية التي فيه يجب ان يكون هذا في خلفية اذهاننا جميعا .

في هذا العام ، اسئلة التاريخ واسئلة اللغة الانجليزية واسئلة التربية الدينية ، واضعوا الاسئلة الذي قلت انهم من خيرة الكفاءات ، وضعوا بعض الاسئلة التي تحتاج الى تحليلا يعتمد عليه الطلبة ، هذا الذي ادى الى بعض التدني في علامات التربية الدينية وعلامات التاريخ .

وانا كنت في جولات ميدانية لزيارة قاعات الامتحانات ، وقد اخذنا ذلك في عين الاعتبار ، اما النتائج احب ان انهي كلامي بأن اقول النتائج التي تصدر في منتصف العام ، هي نتائج ليست نهائية ، ولا يستخرج في منتصف العام نسب للنجاح ، لأن هذه ليست مؤشرات ، قد يجمع في وسط العام ، علامة لا تجمع في نهاية العام ، نحن نعلم مثلا في العلمي، ان الكيمياء والاحياء ، قد تجمع مادة الكيمياء او تجمع مادة الاحياء ، ايهما اعلى ، فقد يكون في منتصف العام مادة الكيمياء ، حصل الطالب في الكيمياء اعلى من الاحياء ، فيجمعها هو عندما يأخذ نتائجه من المدرسة ، وانما في نهاية العام قد تكون علامته في الاحياء اعلى ، فالذي تجمع علامة الاحياء وليس علامة الكيمياء .

فلذلك لا تستخرج نسب للنجاح في منتصف العام ، وحتى المجموع الذي يستخرجه الطالب بنفسه ، بعد ان يأخذ علاماته من مدرسته مجموعا لا يدل على النتيجة النهائية .

المعالجة للعلامات ، تتم في الفصل الثاني بعد ان تكتمل نتيجة الطالب ، الرجاء كل الرجاء من الاخوة ان يعلموا ذلك ، وانا مستعد ونحن على استعداد لدعوة السادة النواب او اي مجموعة منهم ، لزيارة مديرية الامتحانات العامة ، في وزارة التربية والتعليم ، للأطلاع على الخطوات المتعاقبة التي تجري في هذه المديرية لأستخراج نتائج الامتحانات ، هذه الامتحانات دقيقة ، نحن متأكدون منها .

نقطة اخيرة اود ان اقولها ، معالي الرئيس ، متأسف اني اطلت بحماس عن الدفاع عن هذه الامتحانات ، ان الأمر حساس ودقيق جدا ، وما يقال هنا ينشر وهذا يؤثر على طلبتنا في الداخل والخارج عندما يذهبون للدراسة ، لو اننا عدلنا التشريعات ، ووضع التشريعات انه يحق لكل طالب يرغب لقاء رسوم يدفعها ، ان يراجع ورقته .

نحتاج الى جهاز لذلك ، هنالك اسلوبان : -

اسلوب ان تكون الرسوم رمزية ، حتى لا نثقل على كاهل الطالب ، وفي هذه الحالة (٦٦) الف طالب بدهم يراجعوا اوراقهم في الامتحانات ، كل واحد له (سبعة) اوراق ، او نكون حتى نثبط همة الطالب اللي بده بس يزود علامته . بعلامتين ثلاث ، يرهق والده ويضغط ، حتى يراجع اوراقه ، تكون الرسوم مرتفعة نوعا ، نحن نعلم بأن هذا سيرهق فعلا ميزانية كل عائلة من العائلات وبالدقة المتناهية والتكرار والمراجعة التي تتم في وزارة التربية والتعليم هذا جهد لا لزوم له .

شكرا سيدي الرئيس .

معالي رئيس المجلس شكرا ، معالي وزير العمل .

معالي وزير العمل شكرا معالي الرئيس

احببت ان اوضح للمجلس الكريم بعض الحقائق التي تتعلق بالبطالة وسوق العمل الاردني ، والامور التي تتعلق ايضا بالنقابات ، يوجد لدينا حاليا اكثر من (٢٢٠,٠٠٠)الف عامل وافد ، منهم حوالي (٤٣,٠٠٠) الف فقط يحملون تصاريح عمل مشروعة ، والبقية يعملون عمالة سائبة. القرارات التي اتخذت او التعليمات لم تظلم احدا ، ولم تظلم احدا حقيقة، تعليماتنا واضحة الى جميع مكاتب العمل ، بأنه لن يجري تسفير اي عامل وافد حتى نهاية هذا الشهر ، حتى نقوم بدراسة شاملة ، على احتياجات السوق الاردني القطاع الزراعي مستثنى من هذا الموضوع ، والتعليمات بهذا الخصوص واضحة لم نتعرض ولن نتعرض مستقبلا في القطاع الزراعي ، لأننا سوف نبقى بحاجة الى العمالة الوافدة فيما يتعلق بالقطاع الزراعي ، وايضا قطاع التنظيفات وربات المنازل ، هذه مستثناه.

نحن قلنا بأنه سوف لا يجدد ، وسوف لا يعطى اي تصريح عمل جديد في بعض القطاعات ، التي نرى بأن للاردنين الاولوية ، بأن يشغلوا انفسهم محل العمالة الوافدة ، هناك حقيقة التفاف على قانون العمل ، من ارباب العمل هذه حقائق واضحة ، الاقبال على العمالة الوافدة ، وهذا برأي من اسباب مشكلة البطالة ، وتفاعل البطالة ، السبب الاول هو ان الايدي العاملة تعرض نفسها بشكل رخيص على ارباب العمل ، والسبب الثاني عدم تقيد العمالة الوافدة وعدم تقيد ارباب العمل بالساعات المقررة، والتي حددها قانون العمل ، الا وهي (ثماني) ساعات .

وحتى في هذا القصور ، عندما بحثنا ، انا شخصيا بحثت كثيرا ، وفي ايام طويلة مع اخواننا من العمال الاردنيين ، او الباحث عن العمل ، اذ وجدت هناك مصلحة واقتضت الضرورة بأن يعملوا زيادة عن (ثماني) ساعات ، وقبلوا مثل هذا الامر ، على ان يدفع لهم ، عن كل ساعة اضافية مبلغ (٣٥) قرش ووافقوا على مثل هذه القرارات ، او مثل هذه التعليمات .

التحايل مزدوج من ارباب العمل اولا ، ومن العمالة الوافدة ثانيا ، هذه حقيقة اما فيما يتعلق في موضوع النقابات العمالية ، واخص بالذكر المفصولين ، لقد قمنا ويعلم كثير من الاخوان حقيقة ، خلال (الشهرين) الماضيين ، باعادة جميع المفصولين ، الذين فصلوا لاسباب تعسفي او لأسباب سياسية .

اما فيما يتعلق بموضوع عمال الاسمنت الابيض ، فاعتقد بأن هذه وتوافقون الرأي بأنها حالة مستجدة طرأت مجددا ، ولم اعلم بها سوى اليوم ، وقد بحثت الموضوع مع بعض الزملاء ، ومع بعض المفصولين ، واتفقنا على ان يشرفوني بزيارتهم غدا ، الى مبنى الوزارة لبحث هذا الموضوع ، وحله ان شاء الله ، حلا جذريا عادلا . وشكرا .

معالي رئيس المجلس شكرا .

الأن عندنا اقتراحين ، اقتراح ببرقية اللي تفضل به الاستاذ حسين مجلي واقتراح تفضل به اخوة كثيرون وثني عليه ، ببرقية اخرى للسعودية معزين بضحايا الارهاب؟

هل يوافق المجلس الكريم ؟

	البرقية الاولى للدول الثلاث ، لرؤساء الدول الثلاث ، الاردن والعراق وسوريا ، نتشاور في صياغتها ، اذا المجلس اوكل الينا هذه الصيغة .
اصوات	ومنظمة التحرير
معالي رئيس المجلس	ومنظمة التحرير
	هل يوافق المجلس الكريم على هذا النداء ؟
الجميع	موافقون
معالي رئيس المجلس	البرقية الاخرى الى السعودية معزية بضحايا الارهاب هل يوافق المجلس الكريم على ارسال برقية الى السعودية .
الجميع	موافقون
معالي رئيس المجلس	السيد الامين العام
السيد الامين العام	(٩) تعيين موعد وموضوع الجلسة القادمة .
معالي رئيس المجلس	وترفع الجلسة الى يوم السبت القادم الساعة العاشرة صباحا الموافق ١٩٩٠/٢/١٧.

امين عام مجلس الامة	رئيس مجلس النواب
هاني خير	سليمان عرار

وقائع العدد

حضرة خادم الحرمين الشريفين

الملك فهد بن عبد العزيز المعظم

استمع مجلس النواب الاردني الى انباء الاعتداء الغادر على ثلاثة من أعضاء السلك الدبلوماسي السعودي سقطوا شهداء الواجب والوطن .

ان مجلس النواب الاردني اذ يستنكر ويشجب مثل هذه الاعمال الارهابية الاجرامية . يتقدم الى خادم الحرمين الشريفين بأعمق مشاعر التعازي وجميل المواساة بالحادث الاليم ويهيب بالامة العربية والاسلامية ان تقف امام هذه الهجمة الاجرامية فقد حان الوقت لرد هذا المد الارهابي للطغمة الحاقدة المتآمرة التي لم تكتف بترويع وتهديد الامن في منطقة الشرق الاوسط ووضعه في حالة توتر دائم قابل للانفجار في اي وقت بل امتدت لتطعن بايد آثمة غادرة ابرياء عزل .

ان هذه الاعمال تخالف ما جاء بتعاليم ديننا الحنيف وشريعتنا السمحاء التي تدعو الى حياة ملؤها الحب والتقوى وقوامها السلوك المستقيم والسيرة العطرة .

فأمتنا العربية والاسلامية في أمس الحاجة اليوم الى نشر بذور المحبة ورفع رايات التآلف والتآزر وجمع الشتات حتى تعود هذه الامة الى سابق عزتها وتاريخها المجيد .

سائلين المولى جل وعلا ان يتغمد الشهداء الابرياء بواسع رحمته ورضوانه وان يسكنهم فسيح جنانه وان يجنب المملكة العربية السعودية كل مكروه وان يديم عليها نعمة الامن والاستقرار . في ظل قيادتكم الحكيمة .

سليمان عـرار

رئيس مجلس النواب الاردني

حضرة صاحب الجلالة الهاشمية الملك الحسين المعظم

بعد توجيه اسمى آيات الاحترام والتقدير والشكر لجلالتكم على جهودكم المتواصلة المبذولة على جميع المستويات الوطنية والعربية والدولية والهادفة لتحقيق تطلعات الأمة العربية القومية والتصدي لاعداء العروبة والاسلام ، أرفع لجلالتكم توجه مجلس النواب الأردني ، الذي يعكس بتطلعاته ضمير الجماهير العربية وآمالها والذي قرر وبالاجماع ان يوجه صرخة من أعماق هذه الجماهير العربية تستنهض الارادة العربية لان تتحركوا تحركا واحدا وتتخذوا موقفا قوميا واحدا لحماية الأمن القومي العربي الذي لا يتجزأ ، ولحماية حق البقاء للشعب العربي المواجه لعدو واحد هو العدو الاسرائيلي الصهيوني آملين ان تكون هذه الصرخة من ساحة الأردن بالذات معنى خاص لانها تأتي من ساحة عربية تمثل خط الدفاع الأخير عن المشرق العربي .

ان مجلس النواب في الأردن ، شعر بعمق وفي هذه المرحلة بالذات اننا كشعب واحد تصهرنا جميعا في موقف جديد يقوم على الالتحام الكامل فيما بين عرب المواجهة مع اسرائيل ، هذا الالتحام الذي هو اختيار للحياة في مواجهة الموت .

اننا نستصرحكم بأن تتخذوا الخطوات الفعلية لتصفية الخلافات ، وتنقية العلاقات من أجل بناء موقف عربي واحد قادر على مواجهة التحديات التي تواجه أمتنا ، ومن أجل ترسيخ شراكة المصير بين الأردن وسوريا والعراق في كل المجالات وخاصة المجال الدفاعي الذي يجب ان يبرز كخط مصيري تلتزم به البلدان الثلاثة لتكون جبهة شرقية واحدة تدعمها الدول العربية مجتمعة .

والله يوفقكم ويسدد على طرق الوحدة والمنعة خطاكم .

سليمان عرار

رئيس مجلس النواب الاردني

فخامة الأخ الرئيس حافظ الاسد المعظم

رئيس الجمهورية العربية السورية

بعد توجيه اسمى آيات الاحترام والتقدير والشكر لفخامتكم على جهودكم المتواصلة المبذولة على جميع المستويات الوطنية والعربية والدولية والهادفة لتحقيق تطلعات الامة العربية القومية والتصدي لاعداء العروبة والاسلام ارفع لفخامتكم توجه مجلس النواب الاردني الذي يعكس بتطلعاته ضمير الجماهير العربية وآمالها والذي قرر وبالاجماع ان يوجه صرخة من اعماق هذه الجماهير تستنهض الارادة العربية لان تتحركوا تحركا واحدا وتتخذوا موقفا قوميا واحدا لحماية الامن القومي العربي الذي لا يتجزأ ، ولحماية حق البقاء للشعب العربي الواحد المواجه لعدو واحد هو العدو الاسرائيلي الصهيوني ، آملين ان تكون هذه الصرخة من ساحة الأردن بالذات لها معنى خاص لانها تأتي من ساحة عربية تمثل خط الدفاع الاخير عن المشرق العربي .

إن مجلس النواب في الأردن يشعر بعمق وفي هذه المرحلة بالذات اننا كشعب واحد في مواجهة العدو الواحد نواجه الاختيار بين البقاء او الفناء ، بين الوجود او الاندثار وهذا الاختيار يفرض علينا جميعا صياغة استراتيجية جديدة واحدة تصهرنا في موقف جديد يقوم على الالتحام الكامل فيما بين عرب المواجهة مع اسرائيل، الالتحام الذي هو اختيار للحياة في مواجهة الموت .

اننا نستصرخكم بان تتخذوا الخطوات الفعلية لتصفية الخلافات وتنقية العلاقات من اجل بناء موقف عربي واحد قادر علىي مواجهة التحديات التي تواجه امتنا ، ومن اجل ترسيخ شراكة المصير بين الاردن وسوريا والعراق في كل المجالات وخاصة المجال الدفاعي الذي يجب ان يبرز كخط مصيري تلتزم به البلدان الثلاثة لتكون جبهة شرقية واحدة تدعمها الدول العربية مجتمعة .

والله يوفقكم ويرعاكم ويسدد على طرق الوحدة والمنعة خطاكم .

سليمان عرار

رئيس مجلس النواب الاردني

سيادة الاخ الرئيس صدام حسين الأفخم

رئيس الجمهورية العراقية

بعد توجيه اسمى ايات الاحترام والتقدير والشكر لسيادتكم على جهودكم المتواصلة المبذولة على جميع المستويات الوطنية والعربية والدولية والهادفة لتحقيق تطلعات الامة العربية القومية والتصدي لاعداء العروبة والاسلام أرفع لسيادتكم توجه مجلس النواب الاردني الذي يعكس بتطلعاته ضمير الجماهير العربية وآمالها والذي قرر وبالاجماع ان يوجه صرخة من اعماق هذه الجماهير تستنهض الارادة العربية لان تتحركوا تحركا واحدا وتتخذوا موقفا قوميا واحدا لحماية الامن القومي العربي الذي لا يتجزأ ، ولحماية حق البقاء للشعب العربي

الواحد المواجه لعدو واحد هو العدو الاسرائيلي الصهيوني ، آملين ان تكون هذه الصرخة من ساحة الاردن بالذات لها معنى خاص لانها تأتي من ساحة عربية تمثل خط الدفاع الاخير عن المشرق العربي .

ان مجلس النواب في الاردن يشعر بعمق وفي هذه المرحلة بالذات اننا كشعب واحد في مواجهة العدو الواحد نواجه الاختيار بين البقاء والفناء ، بين الوجود او الاندثار وهذا الاختيار يفرض علينا جميعا صياغة استراتيجية جديدة واحدة تصهرنا جميعا في موقف جديد يقوم على الالتحام الكامل فيما بين عرب المواجهة مع اسرائيل ، هذا الالتحام الذي هو اختيار للحياة في مواجهة الموت .

اننا نستصرخكم بأن تتخذوا الخطوات الفعلية لتصفية الخلافات وتنقية العلاقات من اجل بناء موقف عربي واحد قادر على مواجهة التحديات التي تواجه امتنا ، ومن اجل ترسيخ شراكة المصير بين الاردن وسوريا والعراق في كل المجالات وخاصة المجال الدفاعي الذي يجب ان يبرز كخط مصيري تلتزم به البلدان الثلاثة لتكون جبهة شرقية واحدة تدعمها الدول العربية مجتمعة .

والله يوفقكم ويرعاكم ويسدد على طرق الوحدة والمنعة خطاكم .

سليمان عرار

رئيس مجلس النواب الاردني

تعريـــــف

١ـ أعدّ وبوّب هذا العدد وأشرف على تنظيم ضبطه أمين عام مجلس الامةالاستاذ هاني خير.

٢ـ قام بتنظيم هذا المحضـر مساعـد الامين العـام السيـد عدنـان بعيون ومنظم الضبط السيد عثمان نزال الكركي .

٣ـ قام بتدقيق هذا المحضر :

١ ـ علي الحسبان .

٢ ـ محمد الرديني .